بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على نبيه الكريم

تـدريب الطالــب بالتدريـــــج
علـى علــم الأطـراف والتخريــج

العبد الفقير إلى الله:أ. المصطفى إدوم أحمد غالي الشنقيطي
مؤسس الدعوة من بلاد شنقيط.
داعية مستقل وباحث في العلوم الشرعية .
الجوال: 22318137/46727242/36217456
almourabitoune@yahoo.f

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على نبيه الكريم

الحمد لله على ما أنعم في تفضيل العلماء والعلم حيث أقسم بالقلم، قال تعالى **(ن والقلم)** (القلم :1) والحمد لله على ما ألهم من بيان وفضل به الإنسان، فقد قال تعالى (**الرحمن علم القرآن خلق الإنسان علمه البيان**)[الرحمن1 و2] فيارب لك الحمد كما ينبغي لجلال وجهك وعظيم سلطانك على ما أنعمت علينا به من نعمائك وهديتنا به إلى خدمة سنة نبيك للتمسك بها عند فساد أمتك لا شريك لك ولا ند لك سبحانك لا علم لنا إلا ما علمتنا إنك أنت العليم الحكيم وصلى الله على النبي المصطفى وآله الشرفاء والراشدين الخلفاء وصحابته الذين اصطفى ومن اتبعهم من الأوفياء والأولياء إلى أن يطوي الله السماء ليحشر الخلائق للقضاء فيلجم العرق الأشقياء ويظل الله في ظل عرشه السعداء، اللهم اجعلنا من الذين تظلهم بظل عرشك يوم لا ظل إلا ظلك، آمين، وبعد،

قد بينا في الباب الرابع من كتابنا "رسالة الحثيث إلى ضرورة التعريف بعلوم الحديث" الذي خصصناه لتخريج الحديث أو أطراف الحديث أن كل ما قلناه في هذا الباب يعتبر جديدا لأننا كنا نعتبر أنفسنا السباقين في هذا الفن والتأليف في هذا العلم النفيس وذلك لأننا لم نقرأ آنذاك إلا ما كتبه الدكتور الفاضل محمود الطحان في رسالته التي سماها "أصول التخريج ودراسة الأسانيد"، وقد وفقنا الله قبل إكمالنا لهذا الكتاب لقراءة ما كتبه الحافظ الفاضل أحمد بن محمد بن الصديق الغماري المتوفى ت1380هـ حيث صرح أنه أول من طرق هذا الباب وألف فيه الكتاب الذي سماه "حصول التفريج بأصول التخريج أو كيف تصير محدثا" حيث قال في مقدمته "بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم، الحمد لله كما ينبغي لجلاله، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله، أما بعد: فإنك سألت أن نبين لك طرق العزو والتخريج وما تستعين به على ذلك، ويرشدك إلى تحقيق تلك المسالك، ويسهل لك سبيل الوصول إليه، ويقرب إليك طريق الحصول عليه،مع قواعد تعتمد عليها في تحقيقه، وفوائد تستند إليها في إصابة الصواب فيه وتطبيقه بحيث لا تحتاج إلى كبير بحث في الدفاتر والمؤلفات، ولا كثير تنقيب في الكتب والمصنفات، وطلبت أن يكون كتابا كافيا في موضوعه، يصير به القارئ محدثا، والناظر فيه لمسالك العزو والتخريج محققا، لأن كتب المصطلح لا ترشد رائد العزو إلى

مراده، وتبلغ المقصود منه إلى قصاده، وأشرت أن يكون اسم الكتاب "كيف تصير محدثا؟" فاعلم أنك قد طلبت ما لم يسبق أحد إلى تأصيله، ولا تنبه سابق إلى اختراع الكلام فيه وترتيب فصوله، فلا نعلم أحدا أفرد هذا الفن بتأليف، ولا خص أصوله بجمع وتصنيف، بل ولا أشار إلى قواعده في كتاب، أو نبه على أصل من أصوله ضمن باب من الأبواب، فإسعافك بمرغبك، وإتحافك بمطلبك، يعرض إلى الخوض في مبتكر،وبح ث مخترع، لا يوجد في كلام السابقين ما يساعد على التوسع في قواعده، وتأصيل مسائله وفوائده، فإن لم تجد في الجواب كفاية تامة لما أردت ولا مباحث شاملة لكل ما قصدت، فالعذر في ذلك واضح مقبول إلخ..." هكذا يتبين أن الحافظ أحمد بن محمد بن الصديق الغماري يدعي السبق إلى إفضاء هذا الباب بإغراء فلا غرو فهو حافظ عصره فريد مدينته طنجة المغربية وارث مدرسة حديث والده في حي أمراح طنجة بارع طويل النفس مضيئ جموع الغلس بأحاديث تروض النفس إلا أن قوله في المقدمة "لا يوجد في كلام السابقين ما يساعد على التوسع في قواعده، وتأصيل مسائله وفوائده" لا يخلو من إطناب فقد سبقه إلى ذلك يقينا جهابذة طوقروا الحديث مكر مفر نبدأ بذكرهم بأقربهم له زمانا فمن هؤلاء الجهابذة شيخه الحافظ أبو جعفر الكتاني الذي ألف رسالتين هامتين تساعدان على التخريج هما:

1- الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة

2- نظم المتناثر في الحديث المتواتر

فالرسالة المستطرفة قد بذل فيها الحافظ أبو جعفر الكتاني جهدا كبيرا للتعريف بالسنة المشرفة والتمييز بين بعضها البعض، ومن ذلك على سبيل المثال لا الحصر التمييز بين كتب الصحاح والسنن وما كان على شرطها مع سردها مع المسانيد والمعاجم والموطآت والأجزاء إلخ، مع سرد جلها إ وأما الكتب التي ألفت في المتواتر فهي رغم قلتها ساهمت في تخريج الأحاديث المتواترة.. وأما فيما يخص بالكتب التي تنصب في صميم الموضوع فهي كثيرة ومتنوعة ومتشعبة، وقد ذكر منها المؤلف الحافظ أحمد بن الصديق الغماري نفسه بعض الكتب التي ألفت في أطراف الحديث إلا أنه لما كان قد توفي قبل طباعة جلها فإنه قد غاب عليه بعضها المهم مثل ذخائر المواريث في أطراف الحديث" للطرابلسي وقد طبع بعده في مجلدين ضما أربعة أجزاء.

كما أنه يلاحظ عليه أيضا أنه أهمل كتب زوائد الحديث، وهي تساعد كثيرا على التخريج وقد خصصنا لها فصلا كاملا لأهميتها.
وأما الدكتور محمود الطحان فقد عاش في نهضة طباعة هذه المؤلفات وقد ذكر جل ما طبع مع أنه هو الآخر غاب عليه الكثير في حين وقعت نهضة أو طفرة حديثية حديثة في التخريج وطباعة الأطراف مما جعل هذا العلم يخطو خطوات جبارة أو عملاقة على ما فيها من ثغرات مشينة وأخطاء مخلة بيناها في تعليقنا على جهود المعاصرين الذين ذكرناهم.
ومع كل هذا تبقى كل الجهود الرامية إلى تشييد صرح هذا العلم النفيس فيض من غيض وقد عقدنا له فصلا كاملا بينا فيه الفرق بين ما هو كائن الآن وما ينبغي أن يكون وقد قسمنا هذا الكتاب إلى أبواب وفصول رئيسية كالتالي:

الباب الأول: عجالة نظرية
الفصل الأول: تعريف التخريج وأهميته
الفصل الثاني: نشأة علم تخريج الحديث وأطراف الحديث
الفصل الثالث: ما هي أهم الكتب التي تم تأليفها في هذا العلم؟
الفصل الرابع: ما ينبغي تأليفه.
الباب الثاني: دراسة ميدانية
الفصل الأول: كيف نتعلم تخريج الحديث؟
الفصل الثاني: قواعد أساسية في التخريج
الفصل الثالث: مقارنات بين تخريج الحديث:
أ ـ مقارنة بين تخريج الحافظ أحمد بن محمد بن الصديق الغماري في الهداية والألباني في الإرواء
ب ـ مقارنة بين تخريج الألباني في الإرواء والسيوطي في قطف الأزهار
ج ـ مقارنة بين تخريجاتنا في فتح الرب الساتر والإشعاع والإقناع مع الألباني في الإرواء والغماري في الهداية
الفصل الرابع: خلاصة عامة أو خاتمة ختم الله لنا بالحسنى ورزقنا البر والفردوس الأسنى" .

(وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون وستردون إلى عالم الغيب والشهادة فينبئكم بما كنتم تعملون).
(وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب)

فما كان من صواب فمن الله وما كان من زلل أو خطإ أو نقص فمني ومن نفسي الأمارة بالسوء إلا من رحم ربي فأكملوا النقص وأصلحوا الخطإ، وقد قالوا قديما "من ألف فقد استهدف" وقالوا "السعيد من عدت خطيئاته".

الفصـــــــل الأول: عجالة نـ ظرية: تعريف التخريج وأهميتـــــــــه

علم أطراف الحديث أو علم تخريج الحديث علم جليل لا يزال يتعثر بعثرات مشينة في الوقت الذي لم ينضج فيه بعد، وقل من ألف فيه. وإن الإرهاصات الأولية كانت منصبة على تخريج ناقص اقتصر على ما يوجد في أشهر كتب الحديث لذلك ننوي القيام بمجهود يساعد على إكمال النقص الملاحظ في هذا الباب مع أننا نقر أن الباب واسع يتطلب تضافر جهود أجيال لإكمال اللبنات التي تسعى إلى إنجاز التشييد والبناء.

أ ـ أهمية علم التخريج:

لا أحد يشك أو يشكك في أهمية هذا العلم لأنه علم نفيس لا يستغنى عنه للحكم على الحديث بالصحة أو بالضعف، أوبالتواتر وغيره، وذلك لأنه لا يمكن ولا يجوز لإنسان أن يحكم على حديث بالضعف قبل تتبع جميع طرقه والتعرف عليها والاطلاع على ما فيها، حينئذ يمكن لصاحب الصنعة أن يصدر حكمه وهذا العلم النفيس كثيرا ما يظهر هفوات المحدثين ويبين الفروق الواقعة بين المنصف منهم والمتساهل منهم وكذلك المتشدد منهم الذي يصدر حكمه قبل التثبت، قال تعالى :{**يأيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق بنبإ فتبينوا أن تصيبوا قوما بجهالة فتصبحوا على ما فعلتم نادمين** } {الحجرات} ولنعط على ذلك أمثلة واضحة قبل الدخول في بسط أبواب هذا العلم النفيس، فمن أعظم أهل الصنعة الحافظ ابن حجر وقد أطلقوا عليه أمير المؤمنين في الحديث والكل يعرف إلى أي درجة خدم السنة بحيث أطلق عليه بعضهم قاموس السنة لكنه تارة تجده يتشدد في حكمه على الحديث وتارة تراه يتساهل لغفلة منه، وسنبين ذلك بتقديم مثالين لكل واحد من مواقفه هذه: أما فيما يخص بتشدده فقد اكتفى بالحكم على أثر أمير المؤمنين عمر بن الخطاب "يا سارية الجبل" قائلا: إنه حديث حسن. بينما وجدنا له طريقا لا يمكن لأي محدث أن يتردد في تصحيحه، فإسناده هو

أصح إسناد على الإطلاق وهو مالك بن أنس عن نافع عن ابن عمر انظره عند الخطيب البغدادي في "مرويات مالك عن نافع عن ابن عمر" كما أخرجه ابن مردويه من طريق ميمون بن مهران عن ابن عمر، والديرغاقولي في فوائده" وابن الأعرابي في "كرامات الأولياء" ونصه كما في "دلائل النبوة" لأبي نعيم الأصبهاني عن عمرو بن الحارث قال: بينما عمر بن الخطاب يخطب يوم الجمعة إذ ترك الخطبة فقال، يا سارية الجبل..يا سارية الجبل.. ثم أقبل على خطبته فقال بعض الحاضرين "لقد جن إنه لمجنون، فدخل عليه عبد الرحمن بن عوف، وكان يطمئن إليه، فقال: لأشد ما ألومهم عليك إنك لتجعل على نفسك مقالا، بينما أنت تخطب إذ أنت تصيح: يا سارية الجبل..أي شيء هذا؟ قال إني والله ما ملكت ذلك، رأيتهم يقاتلون عند جبل يؤتون من بين أيديهم ومن خلفهم، فلم أملك أن قلت يا سارية الجبل، فلبثوا إلى أن جاء رسول سارية بكتابه: إن القوم لقونا يوم الجمعة، فقاتلناهم حتى إذا حضرت الجمعة ودار حاجب الشمس سمعنا مناديا ينادي: يا سارية الجبل مرتين، فلحقنا بالجبل، فلم نزل قاهرين لعدونا حتى هزمهم الله وقتلهم، فقال أولئك الذين طعنوا عليه: ضعوا هذا الرجل فإنه مصنوع له وأما تساهله فهو لتصحيحه حديث.

كما أنك تجد الكثير من المتأخرين المحققين يتشددون في حكمهم على الحديث ثم إذا بهم يتراجعون بعد ذلك عن حكمهم ذلك ومن هؤلاء الشيخ محمد ناصر الدين الألباني فهذا الرجل رغم تبصره ودقة علمه في علل الحديث لم ينج من ثغرات خلفتها بصمات التقليد تارة وتارة أخرى عدم توفر المراجع وقد صرح هو نفسه بذلك في مقدمة تصحيحه وتضعيفه لكتاب جلال الدين السيوطي "الجامع الصغير" وقد بينا ذلك في مقدمة كتابنا "إكمال المنة في معرفة النسخ من القرآن والسنة" فقد قال:"ذكرت فيما تقدم أنني لم أقف على سند الحديث فيما وقفت عليه من المصادر المخطوطة فضلا عن المطبوعة- ففي هذه الحالة أضطر إلى الاعتماد على غيري في معرفة الصحيح والضعيف، فأزيد هذا بيانا هنا فأقول: فمن الذين أعتمد عليهم في ذلك: 1) الحافظ المنذري في الترغيب والترهيب، 2) والحافظ العراقي في"المغني في حمل الأسفار في الأسفار في تخريج ما في الإحياء من الأخبار "، و 3)الحافظ نور الدين الهيثمي في "مجمع الزوائد و منبع الفوائد"، و4) الحافظ السيوطي نفسه في كتابه "الجامع الكبير" الذي سماه "جمع الجوامع" فإنه أكثر فيه من النقل عن مصادر غير قليلة لم يتيسر لي

الإطلاع عليها في جملة ألوف المخطوطات التي وقفت عليها، وقد نص في المقدمة على قاعدة له في معرفة ضعف الأحاديث التي عزاها إلى بعض المصادر المشار إليها فقال: وكل ما عزى هؤلاء الثمانية {يعني} 1)العقيلي في الضعفاء، 2) وابن عدي في الكامل، 3) والخطيب في التاريخ أو في غيره، أو 4) ابن عساكر في تاريخه، 5) أو الحكيم الترمذي في نوادر الأصول، 6) أو الحاكم في تاريخه، 7) أو ابن النجار في تاريخه، 8)أو الديلمي في مسند الفردوس فهو ضعيف، فسيتغنى بالعزو إليها أو إلى بعضها عن بيان ضعفه.." فهذا مما لا ينكر أحد أنه تقليد أعمى وقد قلد الهيثمي في تصحيح حديث من رواية عبد الله بن يوسف ثنا ابن لهيعة أخرجه الطبراني في الكبير وهو سند ضعيف لأن الراوي عنه ليس من العبادلة الثلاثة. وقد وجد عذاله الفرصة في الوصول إلى منافذه من خلال الثغرات التي خلفها بسبب عدم توفر بعض المراجع لديه، ومن هؤلاء د- حبيب الرحمن الأعظمي في كتابه "الألباني شذوذه وتناقضاته" فبالرغم من الجهد الجبار الذي قام به طلابه سليم الهلالي وعبد الحميد الحلبي في الذب عن شيخهما فإنك تدرك جليا أن حبيب الرحمن الأعظمي على حق.

كما أنك تجد الشيخ شعيب الأرنؤوط يقع فيما هو أشنع مما وقع فيه الألباني و هو الحكم على الحديث بالضعف انطلاقا من سند واحد، فقد تعقب حديث أبي هريرة رضي الله عنه الذي أخرجه أبو داود حيث قال : بينما رجل يصلي مسبل إزاره، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **:"إذهب فتوضأ"** فذهب فتوضأ ثم جاء فقال " **إذهب فتوضأ"** فقال له رجل : يارسول الله ، مالك أمرته أن يتوضأ ثم سكت عنه؟ قال **:"إنه كان يصلي وهو مسبل إزاره، وإن الله لا يقبل صلاة رجل مسبل "** وسنده هو: قال أبو داود: حدثني موسى بن إسماعيل، ثنا أبان ثنا يحي عن أبي جعفر عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة قال : الحديث" قال النووي في رياض الصالحين "رواه أبو داود بإسناد صحيح على شرط مسلم" قلت وذلك يعني عنده أن رجاله رجال مسلم، لكن قال شعيب الأرنؤوط نقلا عن المنذري:"فيه أبو جعفر الأنصاري وهو ضعيف"قلت جرحه هو أنهم ضعفوه لجهالته وقد اختلفوا في جهالته وهو يقينا ليس من رجال مسلم وقيل هو محمد بن علي بن الحسين ولم يذكروا فيه جرحا. فخطأ الشيخ شعيب الأرنؤوط هنا – وهو يقينا من أهل الصنعة- هو غفلته عن إسناد الإمام أحمد بن حنبل فسند أبي

داود: حدثنا موسى بن إسماعيل أخبرنا أبان أخبرنا يحي عن أبي جعفر عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة فجاء الحديث بأسانيد أخرى.
قال الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد وعن عطاء بن يسار عن بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال بينما رجل يصلي وهو مسبل إزاره قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم " **إذهب فتوضأ** " ثم جاء فقال يا رسول الله مالك أمرته يتوضأ ثم سكت عنه، **فقال إنه كان يصلي وهو مسبل إزاره وإن الله تبارك و تعالى لا يقبل صلاة عبد مسبل إزاره** - قلت عزاه صاحب الأطراف إلى النسائي ولم أجده في نسختي فلعله في الكبرى – ورواه أحمد ورجاله رجال الصحيح" قلت.فهذا حديث يتحسن وينجبر بطريق أحمد وكذلك النسائي وصاحب الأطراف هو الحافظ المزي.

ب ـ فما هو التخريج إذن؟
أ/ المعنى اللغوي: خرج تخريجا وأخرج إخراجا وهما مصدران لخرج بالتضعيف وأخرج وهما صغتا تعدية للفعل اللازم الثلاثي خرج ومصدره خروجا ومخرجا ومعناهما لغة واحدا أو متقاربا، والخروج ضد الدخول.
قال في تاج العروس: "أخرج الرجل أذى خراجه أي خراج أرضه وكذا الذمي خراج رأسه وأخرج إذا اصطاد الخرج بالضم من النعام الذكر أخرج والأنثى خرجاء وفي التهذيب أخرج إذا تزوج بخلاسية بكسر الخاء المعجمة.
ومن المجاز: أخرج إذا مر به عام ذو تخريج أي نصفه خصب ونصفه جدب، وأخرجت الراعية إذا أكلت بعض المرتع وتركت بعضه، ويقال أيضا خرجت تخريجا والاستخراج والاختراج الاستنباط، وفي حديث بدر "واخترج تمرات من قرنه أي أخرجها وهو افتعل منه، واخترجه واستخرجه، طلب إليه أو منه أن يخرج ومن المجاز أيضا: خرج الغلام اللوح تخريجا: إذا كتب بعضا وترك بعضا وفي الأساس: وإذا كتبت كتابا فتركت مواضع الفصول والأبواب فهو كتاب مخرج ومن المجاز خرج العمل تخريجا إذا جعله ضروبا وألوانا يخالف بعضه بعضا .
وقال في لسان العرب: "واخترجه واستخرجه" طلب إليه أو منه أن يخرج، وناقة مستخرجة إذا خرجت على خلقة الجمل البختي، وفي حديث قصة: أن الناقة التي أرسلها الله، عز وجل، آية لقوم صالح، عليه السلام، وهم ثمود،

كانت مستخرجة، ومعنى مخترجة أنها جبلت على خلقة الجمل، وهي أكبر منه وأعظم.
واستخرجت الأرض: أصلحت للزراعة أو الغراسة، وهو من ذلك عن أبى حنيفة، والاستخراج كالاستنباط، وفي حديث بدر: "فاخترج تمرات من قرنه أي أخرجها، وهو افتعل معه"
وعلى هذا المنوال مشيا جميعا ـ يعني كتابي اللغة المذكورين إلا أنهما أكثرا من الأمثلة والتنوع في الألفاظ.
ب/ المعنى الاصطلاحي: هو عزو الأحاديث التي تذكر إلى مصادرها الأصلية وأحيانا عزوها إلى مصادر كتب الحديث المعروفة الأخرى في حاشية أحد كتب الحديث، مع التعليق عليها أحيانا وبيان صحتها وضعفها. فمثلا أحاديث موطأ مالك أو أحد كتب السنة، يذكرون في الحاشية ما إذا كانت واردة في الصحيحين وبقية الكتب المعروفة، ويسمونه تخريجا وأحيانا تحقيقا إذا ذكروا الباب ورقم الحديث.. الخ. وقد قال عنه الحافظ أحمد بن محمد بن الصديق الغمارى في كتابه "حصول التفريج بأصول التخريج" " فهو عزو الأحاديث. التي تذكر في المصنفات مطلقة غير مسندة ولا معزوة إلى كتاب أو كتب مسندة، إما مع الكلام عليها تصحيحا وتضعيفا وردا وقبولا، وبيان ما فيها من العلل، وإما بالاقتصار على العزو إلى الأصول، وقد يتوسعون فيه فيخرجون بعض الكتب التي وقعت فيها الأحاديث مسندة أو معزوة كما سيأتي، ويقال فيه خرج: خرج بالتضعيف أحاديث كتاب كذا، ولا يقال فيه: أخرج بالألف، ويطلقون لفظ التخريج أيضا على معنى آخر، وهو: تصنيف معجم أو مشيخة، أو جزء حديثي منتقى من مسموعاته أو مسموعات غيره من معاصريه بأن يعمد إلى أصول سماعاته، فيجرد منها أسماء شيوخه الذين سمع منهم، أو قرأ عليهم، أو أجازوا له، ويرتبهم: إما على حروف المعجم، فيسمى معجما، أو على ترتيب الأكبر أو الأقدم سماعا، أو الأعلى إسنادا، أو على حسب البلدان، فيسمى: مشيخة" بينما عرف الإخراج بأنه: "رواية الحديث بالإسناد من مخرجه راويه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم إن كان مرفوعا، أو إلى الصحابي إن كان موقوفا، أو إلى التابعي إن كان مقطوعا، لأنه قبل إسناده كان مستور الحال، مجهول الرتبة، كأنه معدوم، فإسناده المتصل إلى قائله أبرزه للوجود، وأخرجه للانتفاع به ومعرفة رتبته، ويقال فيه: أخرج بالألف من الإخراج، لا خرج المضعف من التخريج، إلا أن بعضهم قد يستعمل

خرج المضعف في هذا المعنى فيقول: خرج البخاري، وخرج الطبراني مثلا، وهو صحيح باعتبار المعنى والأصل اللغوي إلا أن الاصطلاح فرق بين اللفظين، وميز بين التعبيرين".

قلت قال ابن رجب الحنبلي في كتابه "شرح علل الترمذي" ما يرد هذا التفصيل الذي ذهب إليه الحافظ أحمد بن محمد بن الصديق الغماري لأنه لا يفرق بين اللفظين كما هو معلوم عند علماء اللغة العربية، نكتفي في هذا المجال بتقديم أمثلة من كتابه "شرح علل الترمذي" طباعة" دار الكتب العلمية" حيث لم يستعمل إلا لفظ خرج بالتضعيف بدل أخرج، قال في ص6: "وقد وردت أحاديث أخر قد ادعى بعضهم أنه لم يعمل بها أيضا، وقد ذكرنا غالبها في هذا الكتاب، فمنها ما خرجه الترمذي وأكثرها لم يخرجه" فمنها حديث "من غسل ميتا فليغتسل ومن حمله فليتوضأ" قلت أخرجه الترمذي وأبو داود وقد بينا في كتابنا "إكمال المنه في معرفة النسخ من القرآن والسنة" أنه منسوخ.

وقال في ص 18: "هذا الأثر خرجه مسلم في مقدمة كتابه عن محمد بن الصباح البزاز عن إسماعيل بن زكريا به ولفظه: "قال: لم يكونوا يسألون عن الإسناد، فلما وقعت الفتنة قالوا: سموا لنا رجالكم فينظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم، وينظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم" وخرجه أبو بكر الخطيب من طريق أحمد بن سيارثنا النضر بن عبد الله المدني من مدينة الداخلة أبو عبد الله الأصم ثنا إسماعيل بن زكريا فذكره، وخرجه أيضا من طريق محمد بن حميد الرازي عن جرير عن عاصم عن ابن سيرين بنحوه، الخ.."

وقال في ص 23: "وخرج الحاكم في المدخل بإسناده عن ضمرة عن ابن شوذب عن مطر الوراق في قوله تعالى (أو أثارة من علم) (الأحقاف 4) قال: إسناد الحديث

وقال في ص: 115: "وخرج مسلم في مقدمة كتابه من طريق قيس بن سعيد عن مجاهد قال: "جاء بشير بن كعب العدوي إلى ابن عباس فجعل يحدث ويقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، فجعل ابن عباس لا يأذن لحديثه، ولا ينظر إليه، فقال: يا ابن عباس، مالي أراك لا تسمع لحديثي، أحدثك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا تسمع! فقال ابن عباس: إنا كنا مرة إذا سمعنا رجلا يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابتدرته أبصارنا وأصغينا إليه بآذاننا، فلما ركب الناس الصعبة والذلول لم نأخذ من

الناس إلا ما نعرف" قلت فلم يستعمل ابن رجب في كتابه إلا لفظ خرج بالتضعيف بينما نجد الحافظ الدار قطني هو الآخر لم يستعمل في كتابه " الالتزامات والتتبع" تحقيق ودراسة مقبل الوادعي رحمه الله طباعة "دار الخلفاء للكتاب الإسلامي بالكويت إلا لفظ أخرج البخاري، وأخرج مسلم، فنستنتج من ذلك أن اللفظين مترادفان لغويا ولم يفرق بينهما الأقدمون اصطلاحا وإنما مال المتأخرون إلى التفريق بينهما بدون قرينة والله أعلم.

وقد وهم الحافظ أحمد بن محمد بن الصديق الغماري حين قال في كتابه "حصول التفريج بأصول التخريج" في فصل "تاريخ حدوث التخريج وبيان السبب الداعي إليه" حيث قال: «ولما كان هؤلاء متقدمين، موجودين في زمن الإسناد والإخراج؛ جاءت مصنفاتهم جامعة بين التخريج والإخراج، فمن حيث إنها مسندة: كانت أصولا يعزى إليها، ويخرج منها، ومن حيث إن أصحابها قصدوا وصل ما في مصنفات غيرهم من المراسيل والمعلقات، كانت كالتخاريج لتلك المصنفات. ثم لما بعد الزمان، وطالت الأسانيد، صار المتأخرون من المصنفين يكتفون بإيراد الأحاديث معلقة بدون إسناد، ولا سيما من الفقهاء والصوفية الذين لا عناية لهم بالرواية، إلا أنهم كانوا على قسمين: قسم المحدثين أو المحققين من غيرهم، فهؤلاء يوردون الأحاديث معلقة، ولكنهم يعزونها إلى الأصول، إما مع الكلام عليها تصحيحا وتضعيفا، أو عزوا مطلقا، وقسم لم يكن عندهم علم بالحديث ولا اعتناء بتحقيقه من الفقهاء والصوفية وغيرهم،فهؤلاء يوردون الأحاديث محتجين بها من غير عزو إلى مخرج، ولا نسبة إلى مصدر، فحصل التوقف بالاحتجاج بها، والاعتماد عليها ـ فتصدى كثير من الحفاظ والمحدثين لبعض المشهور والمتداول من تلك المصنفات، فخرجوا أحاديثها، ومنهم من كان من أهل الإسناد فأسندها جميعا، أو أسند البعض، وعزا إلى غيره البعض، وهم أهل القرن السادس..إلى أن قال: ومن أهل القرن الثامن: وهو الذي ظهر فيه التخريج بكثرة..» فنشأة التخريج والأطراف ظهرت يقينا قبل القرن الثامن كما بينا من قبل وقد صدقوا حين قالوا " لكل جواد كبوة" بل ذكرنا بأن كتاب الأموال لحميد بن زنجويه الأزدي النسائي المتوفى سنة 251هـ، قال الحافظ ابن حجر عنه أنه كالمستخرج على كتاب الأموال لأبي عبيد إلا أننا نلتمس له العذر وقد قال في المقدمة " فإن لم تجد في الجواب كفاية تامة لما أردت ولا مباحث شاملة لكل ما قصدت، فالعذر في ذلك واضح مقبول" مع أنه أشار إلى أنه ظهر قبل ذلك، فقد قال: «فكان هؤلاء

من تصدى للتخريج، وزمانهم هو زمن ظهوره، فيكون ابتداؤه في أواخر القرن الثالث، أو أوائل الرابع، الذي هو تاريخ وجود أبي عمر بن الحباب الأندلسي ثم من تلاه من المذكورين» يقصد بهؤلاء المذكورين ما أدلى به قبل ذلك حين قال: «والآثار عن الصحابة في هذا كثيرة، فهم أول من احتاط للحديث وطلب التثبت فيه، ثم تبعهم أئمة السلف فيه من التابعين، فمن بعدهم، فرأوا أن لا يقبلوا حديثا إلا بإسناده لينظروا في رجاله، فإن كانوا ثقات احتجوا به، وإلا لم يعتمدوا عليه لاسيما وفي زمانهم ظهرت البدع والنحل التي يختلق أصحابها ما يؤيدون به نحلهم، وفي زمن صغار التابعين وأتباع التابعين ظهر التأليف وجمع الأحاديث النبوية، وآثار الصحابة وقضاياهم مسندة عنهم، إلا أنه وقع من بعضهم، كمالك وطبقته، والشافعي وطبقته ممن لم يصنفوا المسانيد: أنهم أوردوا في كتبهم بعض المراسيل، والمعضلات والبلاغات والمعلقات مما لا يجوز الاحتجاج به عند الجمهور» قلت وهنا لابد أن ننبه إلى بعض المآخذ الجوهرية:

أ ـ أن الإسناد والتخريج متباينان فقد يسند الحافظ الحديث ويكون منقطعا أو معضلا أو ضعيفا أو واهيا أو موضوعا، إلخ..فالمسانيد تعج بالموضوع والمنقطع والمعضل، وإن كان أهلها قد اشترطوا أصلا اتصالها.

ب ـ أن الحافظ قد يشترط الصحة ومن يقول الصحة يقول اتصال السند من راويه إلى منتهاه، وعدالة الرواة وضبطهم ويعبر عنهما بثقة الرواة، والخلو من الشذوذ، والخلو من العلة ثم يلاحظ بعد ذلك أن الجهبذ لم يف بشرطه فيخرج المعلق والمنقطع والضعيف بجميع أنواعه، فنذكر هنا على سبيل المثال لا الحصر البخاري ومسلم، وهما عند الجميع القدوة في الصحة والضبط فقد روى الحافظ البخاري حوالي 160 حديثا تعليقا وأما ما أسنداه فقد رد لهما الحافظ الدارقطني حوالي 213 حديثا منها حوالي 30 اتفقا عليها وحوالي 70 تفرد بها البخاري وحوالي 113 تفرد بها مسلم وكان للدارقطني أوهام ولكنه أصاب أيضا في كثير مما بينه في كتابه "الالزامات والتتبع" تحقيق مقبل الوادعي.

ج ـ أن بلاغات مالك ومراسليه كتعليقات البخاري وأحاديثه الضعيفة لا تضر الكتب ما دامت قلة لأن السعيد من عدت أخطاؤه وأوهامه، وهذا معروف عند الجميع، كما نبه إلى ذلك الإمام أحمد بن حنبل، وغيره.

د ـ أما الكتب التي ألفت عليها لإيصال المرسل وإسناد البلاغ فهي نوعان: أما ما ألف منها في عصر تدوين السنة والإسناد فهي تعتبر بمثابة

المستخرج، والمعروف عند المحدثين أن المستخرج على أحد كتب الصحاح أو السنن يعتبر كتابا مسندا مستقلا بذاته، وأما ما ألف منها بعد عصور تدوين السنة والإسناد "كتغليق التعليق" لابن حجر وغيرها فهي التي تهمنا هنا وهي التي تحتاج إلى إفراز،

هـ ـ لم يتكلم المؤلف في مقدمته ولا في هذا الفصل عن ظهور أطراف الحديث وعلاقتها بالتخريج بيد أنها أساسية وجوهرية لعلاقتها العضوية بالتخريج، بل أصبح الكثير من المحدثين يجعلونها مرادفة أو مساوية للتخريج، فما هي أطراف الحديث؟

ي ـ تعريف أطراف الحديث :

1-/ التعريف اللغوي: قال في تاج العروس: والطرف منتهى كل شيء" وقال في لسان العرب: "والطرف بالتحريك: الناحية من النواحي والطائفة من الشيء، والجمع أطراف، وفي حديث عذاب القبر "كان لا يتطرف من البول" أي لا يتباعد، من الطرف: الناحية ومنه قوله عز وجل "أقم الصلاة طرفي النهار وزلفا من الليل" يعني الصلوات الخمس فأحد طرفي النهار صلاة الصبح طرف الآخر العشي، وهما الظهر والعصر، وقوله زلفا من الليل يعني صلاة المغرب والعشاء، وقوله عز وجل (ومن الليل فسبح وأطراف النهار) أراد وسبح أطراف النهار، قال الزجاج: أطراف النهار: الظهر والعصر، وقال ابن الكلبي: أطراف النهار: ساعاته، وقال أبو العباس: أراد طرفيه، فجمع... ويقال: طرف الرجل حول العسكر وحول القوم، يقال: طرف فلان إذا قاتل حول العسكر لأنه يحمل على طرف منهم فيردهم إلى الجمهور، ابن سيده: وطرف حول القوم: قاتل على أقصاهم وناحيتهم، وبه سمي الرجل مطرفا، تطرف عليهم: أغار، وقيل: المطرف الذي يأتي أوائل الخيل فيردها على آخرها، ويقال: هو الذي يقاتل أطراف الناس (..) ابن سيده: وطرف كل شيء منتهاه، والجمع كالجمع، والطائفة منه طرفه أيضا، وفي الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: عليكم بالتلبينه، وكان إذا اشتكى أحدهم لم تنزل البرمة حتى يأتي على أحد طرفيه أي حتى يفيق من علته أو يموت، وإنما جعل هذين طرفيه لأنها منتهى أمر العليل في علته فهما طرفاه أي جانباه وفي حديث أسماء بنت أبي بكر، قالت لابنها عبد الله: ما بي عجلة إلى الموت حتى آخذ على أحد طرفيك: إما أن تستخلف فتقر عيني، وإما أن تقتل فأحتسبك.

وتطرف الشيء، صار طرفا»
2-/ وأما التعريف الاصطلاحي: قال عنه أبو جعفر الكتاني في كتابه: "الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة" طباعة دار الكتب العلمية بيروت ص: 125: "فمنها كتب الأطراف وهي التي يقتصر فيها على ذكر طرف الحديث الدال على بقيته مع الجمع لأسانيده إما على سبيل الاستيعاب أو على جهة التقليد بكتب مخصوصة: كأطراف الصحيحين لأبي مسعود إبراهيم بن محمد بن عبيد الدمشقي الحافظ المتوفى سنة إحدى وأربعمائة.. إلخ.."
قلت وقد تتكامل هذه الكتب مع كتب أخرى اعتنت أساسا بالأحاديث المشتهرة على الألسنة لأن جل هذه الأحاديث شاعت أو روجت في شكل أطراف فقيض الله لها حفاظا للحديث جمعوا أكثريتها وخرجوها وعلقوا عليها من حيث الصحة والضعف كما في "المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة" للحافظ شمس الدين أبي الخير محمد بن عبد الرحمن السخاوي المدفون مع الإمام مالك بن أنس في قبر واحد في بقيع الغرقد رغم ما بين أعصارهما من فارق وأما حركة التخريج، فيمكن سردها كالآتي أولا بأول:
1- الحافظ أبو الفضل محمد بن طاهر المقدسي ت 507هـ له تخريج أحاديث الشهاب للقضاعي.
2- الحافظ أبو منصور شهر دار بن شيرويه الديلمي ت 558هـ له تخريج أحاديث كتاب الفردوس لوالده الذي صنفه على منهاج الشهاب مرتبا على حروف المعجم وذكر فيه نحو عشرة آلاف حديث غالبها موضوع ومنكر أو لا أصل له مما عجز ولده عن تخريجه وإسناده وسماه "مسند الفردوس" وهو في أربع مجلدات واختصره الحافظ ابن حجر بحذف الأحاديث المعروفة في الأصول المشهورة كمسند أحمد والستة، ومعاجم الطبراني، ومسند أبي يعلى والبزار، وأمثالها، وترك ما أسنده الديلمي من الأجزاء والكتب الغريبة مع حذف إسناد الديلمي إليهم وإيراد الأحاديث بأسانيدهم وسماه "زهر الفردوس" وهو في ثلاث مجلدات، واختصره اختصارا آخر على طريقة الأطراف سماه "تسديد الفردوس".
1- الحافظ أبو بكر محمد بن موسى الحازمي ت 584هـ له تخريج أحاديث المهذب في الفقه الشافعي لأبي إسحاق الشيرازي.
ومن أهل القرن الثامن: وهو الذي ظهر فيه التخريج بكثرة

2- الخطيب التبريزي: ولي الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الله ت:.... له مصابيح السنة تخريج أحاديث شرح السنه للبغوي.
3- ابن معين: أبو عبد الله محمد بن عبد المنعم المنفلوطي ت: 741هـ له: "الطراز المذهب في الكلام على أحاديث المهذب".
4- الحافظ شمس الدين محمد بن أحمد بن عبد الهادي 744 هـ له: تخريج أحاديث مختصر ابن الحاجب الأصلي.
5- الحافظ شهاب الدين أبو الحسن أحمد بن أبيك بن عبد الله الحسامي الدمياطي تـ: 749هـ له: تخريج أحاديث شرح الوجيز للرافعي.
6- الحافظ علاء الدين علي بن عثمان المارديني الحنفي المعروف بابن التركماني تـ: 750هـ له: "الكفاية في معرفة أحاديث الهداية" للمرغيناني الحنفي.
7- الحافظ جمال الدين عبد الله بن يوسف الزيلعي الحنفي ت 762هـ له: "نصب الراية تخريج أحاديث الهداية" كما خرج أحاديث الكشاف لجار الله الزمخشري واختصرهما الحافظ ابن حجر فسمى الأول "الدراية" وسمى الثاني "الكافي الشافي".
8- الحافظ عز الدين عبد العزيز بدر الدين محمد بن ابراهيم بن جماعة تـ: 767هـ خرج أحاديث الشرح الكبير للرافعي.
9- تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين علي بن عبد الكافي السبكي تـ: 771هـ له: تخريج أحاديث منهاج البيضاوي" في الأصول.
10- الحافظ أبو الفداء إسماعيل بن محمد بن كثير ت 774هـ له: "العناية تخريج أحاديث مختصر ابن الحاجب في الأصول، كما خرج أيضا "أحاديث" شرح مختصر القدوري" في الفقه الحنفي المسمى "خلاصة الدلائل لحسام الدين علي بن أحمد الرازي وسماه "الطرق والوسائل في تخريج أحاديث خلاصة الدلائل".
11- العلامة بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر التركي الأصلي المصري الشافعي المعروف بالزركشي ت 794هـ له: تخريج الشرح الكبير للرافعي وخرج أيضا أحاديث المنهاج والمختصر الأصليين وسماه "المعتبر في تخريج أحاديث المنهاج والمختصر".

ومن أهل القرن التاسع. :

1- المناوي: صدر الدين أبو المعالي محمد بن إبراهيم بن إسحاق المتوفى غريقا في الفرات سنة 803هـ له: تخريج أحاديث المصابيح.

2- ابن الملقن: الحافظ سراج الدين عمر بن علي بن أحمد الأنصاري الأندلسي الأصل ثم المصري الشافعي ت 804هـ خرج أحاديث الشرح الكبير للرافعي سماه "البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير" واختصره وسماه "خلاصة البدر المنير" ثم اختصر المختصر وسماه " "منتقى خلاصة البدر المنير" وهو الذي اختصره الحافظ ابن حجر في "تلخيص الحبير تخريج أحاديث الرافعي الكبير" كما خرج ابن الملقن أيضا أحاديث "المهذب" لأبي إسحاق الشيرازي، وخرج أيضا أحاديث الوسيط للغزالي وسماه "تذكرة الأخيار بتخريج ما في الوسيط من الأخبار" وخرج أحاديث مختصر ابن الحاجب في الأصول وأحاديث منهاج البيضاوي.

3- الحافظ زين الدين أبو الفضل عبد الرحيم الحسيني العراقي ت 806هـ "إخبار الأحياء بأخبار الإحياء" ثم اختصره قبل إكماله في كتابه المشهور "المغني عن حمل الأسفار في الأسفار تخريج ما في الإحياء من الأخبار" كما له "اللباب على قول الترمذي وفي الباب" وهذا من أهم ما يعمل لأن الحافظ الترمذي أكثر من قوله وفي الباب عن.... ويذكر أسماء الصحابة الذين رووا الحديث من دون إسناد.

4- الحافظ شهاب الدين أحمد إسماعيل بن خليفة الحسباني ت 815هـ له "شافي العي في تخريج أحاديث الرافعي" يعني الشرح الكبير.

5- عز الدين محمد بن شرف الدين أبي بكر بن عز الدين عبد العزيز بن جماعة ت 819هـ وهو حفيد عز الدين السابق ولكليهما تخريج أحاديث الرافعي الكبير.

6- الحافظ أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ت 852هـ له 1) تخريج أحاديث مختصر ابن الحاجب الأصلي"، 2) كما خرج أحاديث: المشكاة والمصابيح وسماه "هداية الرواة بتخريج أحاديث المصابيح والمشكاة، 3) كما خرج تعاليق البخاري بكتاب سماه "تغليق التعليق" ثم اختصره وحذف الأسانيد في آخر سماه "التشويق إلى وصل ا لمبهم من التعليق" 4) كما له كتاب آخر خرج فيه الأحاديث التي علقها البخاري ولم يوصلها في كتاب سماه "التدقيق".

4- الحافظ زين الدين قاسم بن قطلوبغا الحنفي تـ 879هـ خرج 1) أحاديث "تفسير أبي الليث السمرقندي"، 2) وخرج أحاديث الشفا في حقوق النبي المصطفى" للقاضي عياض بن موسى اليحصبي، 3) وخرج أيضا أحاديث

"الاختيار شرح المختار" في الفقه الحنفي لمجد الدين عبد الله بن محمود بن مودود الموصلي، 4) وخرج أيضا أحاديث "عوارف المعارف، للسهروردي"، 5) وخرج أيضا ما أغفله الحافظ العراقي من أحاديث الإحياء وسماه: "تحفة الإحياء بما فات من تخاريج الإحياء".

ومـــن أهـــل القـــرن العاشـــر :

1- الحافظ شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن السخاوي ت 902هـ خرج أحاديث الغنية للقطب الجيلاني وسماه "البغية بتخريج أحاديث الغنية"

2- الحافظ جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي ت 911 هـ خرج، 1) أحاديث الشفا سماه "مناهل الصفا" 2) وخرج أيضا أحاديث شرح التفتازاني على "العقائد النسفية"، 3) وخرج أيضا أحاديث "صحاح الجوهري" في اللغة وسماه "فالق الإصباح" واختصر تخريج أحاديث الشرح الكبير "تلخيص الحبير" وسماه نشر العبير" وهو مخل لأن الأفضل التوسع فيه و إغنائه بالتخريج والله أعلم.

3- علي بن سلطان القاري الهروي ت 1014هـ بمكة خرج أحاديث "شرح العقائد النسفية".

4- عبد الرؤوف بن تاج العارفين علي زين العابدين المناوي ت 1032هـ خرج أحاديث تفسير البيضاوي" وخرج أيضا أحاديث "الشهاب" للقضاعي وسماه "إسعاف الطلاب" قال عنه أحمد بن الصديق الغماري وهو عديم الفائدة بل لا يساوي النظر فيه.

ومن أهل القرن الثاني عشر

1- محمد همات زادة الحنفي ت 1175هـ خرج أحاديث تفسير البيضاوي 2) وخرج أحاديث "خاتمة سفر السعادة" للفيروزا بادي علق عليه.

2- المحدث أبو العلاء إدريس بن محمد العراقي الحسين الفاسي ت 1184هـ شيخ شيوخ سيدي عبد الله بن الحاج ابراهيم خرج أحاديث الشفا وسماه "موارد أهل السداد والوفا بتكميل مناهل الصفا في تخريج أحاديث الشفا"2) خرج أيضا أحاديث الشهاب للقضاعي.

3- أبو الحسن على بن أحمد الحريشي الفاسي ت 1143هـ بالمدينة خرج أحاديث "النصيحة الكافية " للشيخ زروق.

ومن أهل القرن الرابع عشر

1- المحدث عبد الستار بن عبد الوهاب الصديقي الهندي ت 1355هـ خرج أحاديث "كشف الغمة" للعارف الشعراني.
2- المحدث أحمد بن محمد الصديق الغماري ت 1380 هـ خـــرج 1) أحاديث الشهاب" للقضاعي سماه " منية الطلاب" 2) وخرج أحاديث " التحفة المرضية " سماه " نيل الزلفه بتخريج أحاديث التحفه" 3) وخرج أحاديث " عوارف المعارف" للسهروردي سماه" عواطف اللطائف" و 4) خرج أحاديث بداية المجتهد سماه " الهداية تخريج أحاديث البداية" و 5) له أيضا في تأصيل وتخريج الأحكام " مسالك الدلالة في تأصيل أحكام الرسالة" رسالة ابن أبي زيد القيرواني ثم اختصره.
3- أبو المجد أو أبو الفضل عبد الله بن محمد بن الصديق الغماري ت خرج أحاديث المنهاج للبيضاوي سماه "الابتهاج تخريج أحاديث المنهاج"
ي- المستخرج: لقد ظهر المستخرج في القرن الرابع ويكون مخرجا على الصحيحين أو أحدهما أو على أحد كتب السنة نذكر من هذه المستخرجات ما تيسر كالتالي:
من أهل المائة الثالثة
1- حميد بن زنحويه أبو أحمد الأزدي النسائي ت 251هـ ألف كتاب "الأموال" قال الحافظ ابن حجر في "المجمع المؤسس" هو كالمستخرج على كتاب الأموال لأبي عبيد وقد شاركه في بعض شيوخه وزاد عليه"
2- الحافظ أبو بكر محمد بن محمد بن رجاء الاسفراييني ت: 268هـ قال الذهبي في التذكرة "صنف الصحيح وخرجه على كتاب مسلم.
3- الحافظ أبو الفضل أحمد بن سلمة النيسابوري البزار ت 281هـ كان رفيق مسلم له المستخرج على صحيح مسلم.
ومن أهل المائة الرابعة وقد وقع فيها الاستخراج بكثرة
1- الحافظ أبو جعفر أحمد بن حمدان النيسابوري الحيري ت 311هـ قال الذهبي عنه "صنف الصحيح على شرط مسلم"
2- الحافظ أبو علي الحسن بن علي بن نصر الطوسي ت 312هـ له المستخرج على جامع الترمذي.
3- الحافظ أبو العباس محمد بن إسحاق السراج النيسابوري ت: 313هـ له المستخرج على صحيح مسلم
4- أبو عوانه يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم الإسفراييني ت 316هـ له المستخرج على صحيح مسلم وفيه زيادات على الأصل.

5- أبو عمران موسى بن العباس الجويني ت 323هـ له المستخرج على صحيح مسلم
6- الحافظ أبو عبد الله محمد بن عبد الملك بن أيمن القرطبي ت 330هـ له المستخرج على سنن أبي داود
7- الحافظ أبو العباس أحمد بن محمد بن سعيد بن عقدة ت 332هـ له المستخرج على صحيح البخاري
8- الحافظ أبو محمد أحمد بن محمد بن إبراهيم الطوسي البلاذري ت 339 شهيدا له مستخرج على صحيح مسلم
9- الحافظ أبو محمد قاسم بن أصبغ القرطبي ت 340هـ له مستخرج على سنن أبي داود وله مستخرج على صحيح مسلم.
10- الحافظ أبو عبد الله محمد بن يعقوب بن يوسف الشيباني النيسابوري المعروف بابن الأخرم ت 344هـ له مستخرج على الصحيحين
11- الحافظ أبو الوليد حسان بن محمد بن أحمد القزويني الأموي النيسابوري ت 344هـ له مستخرج على صحيح مسلم.
12- الحارث أبو النضر محمد بن محمد بن يوسف الطوسي ت 344هـ له المستخرج على صحيح مسلم.
13- الحافظ أبو سعيد أحمد بن محمد بن الحافظ أبي عثمان سعيد بن إسماعيل الحيري النيسابوري ت 353هـ له مستخرج على صحيح مسلم.
14- الحافظ أبو الحسن محمد بن الحسن بن الحسين النيسابوري ت 355هـ له المستخرج على صحيح ابن خزيمة
15- الحافظ أبو أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني صاحب الكامل ت 365 له المستخرج على مختصر المزني سماه "الانتصار"
16- الحافظ أبو علي الحسين بن محمد بن أحمد الساسرجي ت 365هـ له المستخرج على صحيح البخاري وله على صحيح مسلم.
17- الحافظ أبو بكر أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل الإسماعيلي الجرجاني ت 371هـ له المستخرج على صحيح البخاري أيضا.
18- أبو عبد الله الحسين بن أحمد الشماخي الهروي الصفارت 372هـ له المستخرج على صحيح مسلم ضعفه الحاكم حيث قال: كذاب لا يشتغل به، وقال عنه البرقاني: عندي عنه رزمة ولا أخرج عنه في الصحيح حرفا واحدا.

19- الحافظ أبو أحمد محمد بن أحمد بن الحسين الغطريفي الجرجاني ت 377هـ له المستخرج على صحيح البخاري
20- الحافظ الرئيس أبي عبد الله محمد بن العباس بن أحمد بن أبي ذهل الضبي الهروي ت 378هـ له المستخرج على صحيح مسلم وقيل له أيضا على البخاري.
21- الحافظ أبو أحمد محمد بن محمد بن أحمد الحاكم النيسابوري ت: 378هـ له المستخرج على صحيح البخاري وله أيضا المستخرج على صحيح مسلم، والمستخرج على سنن الترمذي، والمستخرج على مختصر المزني.
22- الحافظ أبو بكر محمد بن عبد الله الجوزقي ت 388هـ له المستخرج على صحيح مسلم.

ومن أهل المائة الخامسة

1- الحافظ أبو بكر أحمد بن موسى بن مردويه الأصبهاني ت 416هـ له المستخرج على صحيح البخاري
2- الحافظ أبو بكر أحمد بن محمد بن أحمد بن غالب البرقاني ت 425هـ له المستخرج على الصحيحين.
3- الحافظ أبو بكر أحمد بن علي بن محمد بن إبراهيم بن منجويه الأصبهاني البزدي ت 428هـ له المستخرج على الصحيحين وله المستخرج على سنن أبي داود وله كذلك المستخرج على سنن الترمذي.
4- الحافظ أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني ت 430هـ له المستخرج على الصحيحين، وله المستخرج على صحيح مسلم، وله المستخرج على علوم الحديث للحاكم.
5- الحافظ أبو محمد الحسن بن محمد الخلال ت 439هـ له المستخرج على الصحيحين.
6- الحافظ أبو مسلم عمر بن علي بن أحمد بن مسلم الليثي البخاري ت 466هـ له المستخرج على الصحيحين سماه (مسند الصحيحين)
7- الحافظ أبو مسعود سليمان بن إبراهيم بن محمد بن سليمان المليحي الأصبهاني تـ 486هـ له المستخرج على الصحيحين.

ومن المائة التاسعة

ذكر الحافظ أحمد بن محمد الصديق الغماري إملاء الحافظ العراقي وأكد أنه ليس مستخرجا على مستدرك الحاكم

ومن المائة الرابعة عشر:
قال الغماري ولنا المستخرج على مسند الشهاب
ثم قال: النوع الثاني: أن يكون بالعزو إلى الأصول دون ذكر أسانيد المخرج نفسه مع بيان من وافق صاحب الكتاب على إخراج أحاديثه من أصحاب الأصول المشهورة مع أنه نفسه أصل مسند: كتخريج أحاديث " شرح معاني الآثار للطحاوي للحافظ محيي الدين عبد القادر بن محمد القرشي الحنفي ت 775 هـ سماه " الحاوي في بيان آثار الطحاوي" وتخريج أحاديث "الأربعين في التصوف" لأبي عبد الرحمن السلمى للحافظ السخاوي تـ 902 هـ وتخريج أحاديث "الأربعين في الولاة العادلين" لأبي نعيم الأصبهاني: للحافظ السخاوي أيضا: وتخريج أحاديث مسند أبي حنيفة رواية الحصكفي لأبي الفيض محمد مرتضى الزبيدي تـ 1205 هـ وتخريج أحاديث " الأربعين المسلسلة بالأشراف" الغماري سماه " الإشراف على طرق الأربعين المسلسلة بالأشراف"
ثم قال الغماري: القسم الثاني الكتب التي لا يذكر فيها الاسناد، ولكن الأحاديث فيها معزوة مخرجة، كتخاريج "مشكاة المصابيح" السابق ذكرها مع " المصابيح" وتخريج أحاديث الأذكار" للنووي للحافظ ، وهو على طريقة الإملاء بأسانيده ومات قبل أن يكمله فكمله تلميذه الحافظ السخاوي وسماه " القول البار تكميل تخريج الأذكار" وتخريج أحاديث " الأربعين النووية" للحافظ أيضا، ولتلميذه السخاوي وغيره.

الفصل الثاني : نشأة علم تخريج الحديث أو أطراف الحديث
وهكذا يتبين للقارئ الكريم فضل هذا العلم و أنه بتطويره و بلورته و نشره يتم التغلب على كثير من الصعاب العضال التي أرقت أهل الصنعة و أكثرت من عثراتهم و تعثراتهم كما بينت ذلك في مقدمة كتابنا " فتح الرب الساتر لتمييز الحديث المتواتر" وقد وجدت في مقدمة د.. محمود الطحان الذي سماه " أصول التخريج و دراسة الأسانيد" ما يوافق منهجنا و تصورنا رغم نواقصه، قال وفقنا الله و إياه لما يحب و يرضى :" لم يكن العلماء و الباحثون في القديم بحاجة إلى معرفة القواعد و الأصول التي أطلق عليها الآن اسم " أصول التخريج" لأن اطلاعهم على مصادر السنة كان اطلاعا واسعا، وصلتهم بمصادر الحديث الأصلية كانت وثيقة، فكانوا عند ما يحتاجون للاستشهاد بحديث ما، سرعان ما يتذكرون موضعه في كتب

السنة، بل وفي أي جزء من تلك الكتب أو يعرفون – على الأقل- مظانه في المصنفات الحديثية، وهم على علم بطريقة تأليف المصنفات وترتيبها، لذلك يسهل عليهم الاستفادة منها، و المراجعة فيها لاستخراج الحديث {...}
وبقيت الحال على ذلك عدة قرون، إلى أن ضاق اطلاع كثير من العلماء و الباحثين على كتب السنة ومصادرها الأصلية، فصعب عليهم حينئذ معرفة مواضع الأحاديث التي استشهد بها المصنفون في العلوم الشرعية وغيرها كالفقه والتفسير والتاريخ فنهض بعض العلماء، وشمرواعن ساعد الجد، فخرجوا أحاديث بعض الكتب المصنفة في غير الحديث وعزوا تلك الأحاديث إلى مصادرها من كتب السنة الأصول، وذكروا طرقها، وتكلموا على بعضها أو كلها بالتصحيح و التضعيف حسب ما يقتضيه المقام، فظهر ما يسمى ب " كتاب التخريج" وكان من أوائل تلك الكتب – فيما أعلم- الكتب التي خرج الخطيب البغدادي (463 هـ) أحاديثها وأشهرها تخريج الفوائد المنتخبة الصحاح والغرائب للشريف أبي القاسم الحسيني، وتخريج الفوائد المنتخبة الصحاح والغرائب لأبي القاسم المهرواني، وكلاهما لازال مخطوطا وكتاب تخريج أحاديث المهذب" تصنيف محمد بن موسى الحازمي الشافعي المتوفى سنة 584 هـ و كتاب المهذب هو كتاب في الفقه الشافعي تصنيف أبي إسحاق الشيرازي.
قلت هذه مقدمة هائلة حاولت تقريب علم تخريج الأحاديث للقارئ المعاصر رغم ما اشتملت عليه من وهم و إيهام نقدمه في شكل ملاحظات كما يلي :
1- الذين قاموا بتخريج الأحاديث التي تضمنتها كتب الفقه كانت تسعى أساسا إلى الحكم على هذه الأحاديث لتمييز صالحها من طالحها و التحذير من اتباع الواهي منها و تقديم بعض الأحاديث الصحيحة بدل الواهية منها على سبيل المثال كما في " نصب الراية" و " تلخيص الحبير" و " البدر المنير" و " الوهم و الإيهام".
2- يلاحظ عليه أيضا إهماله لبعض الكتب التي صنفت في هذا المجال فكانت مرجعا اقتدى به بعض من ذكرهم نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر: كتاب الحافظ عبد الحق الإشبيلي " الأحكام" و كتاب الحافظ ابن القطان الفاسي " كتاب بيان الوهم و الإيهام الواقعين في كتاب الأحكام" يقصد بذلك الأحكام الوسطى لأن الحافظ عبد الحق الاشبيلي عنده الأحكام الكبرى، و الأحكام الصغري، والأحكام الوسطى" وقد أكثر الحافظ ابن

حجر و شيخه الحافظ العراقي ومن بعدهم الشوكاني ثم الألباني و غيرهم كثير. من النقل منها.
3- أما الذين قاموا بتخريج الأحاديث من كتب أصول السنة فهم قاموا بالحكم عليها من خلال تخريجهم فكان عملا جليلا مشكورا مأجورا وكان مرجعا لأهل الصنعة المتأخرين يرشدهم و يهديهم إلى الحكم على الحديث كالاشراف على معرفة الأطراف للمزي و إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة للبوصيري و تلخيص الحبير تخريج أحاديث الرافعي الكبير" لابن حجر و كتاب شيخه الهيثمي " مجمع الزوائد و منبع الفوائد"و كسلسلة الأحاديث الصحيحة و الأحاديث الضعيفة و الموضوعة" للشيخ محمد ناصر الدين الألباني و كتاب " إرواء الغليل تخريج أحاديث منار السبيل" للألباني وكتاب الألباني " تمام المنة في التعليق على فقه السنة" وككتاب الألباني في تخريج أحاديث الحلال و الحرام ليوسف القرضاوي، فالشيخ محمد ناصر الدين الألباني قام بمجهود هائل كبير يسعى إلى تخريج أحاديث الكثير من الكتب و الحكم عليها بالصحة أو الضعف وهذا مما تحتاج إليه الأمة الإسلامية اليوم و تفتقر له " الفرق الإسلامية" مع ما اشتملت جهوده هذه عليه من أخطاء.دون أن ننسى " الهداية تخريج أحاديث البداية" ومسالك الدلالة تخريج أحاديث الرسالة" كلاهما لأحمد بن محمد بن الصديق الغماري وقد تقدم الاقتباس من كتابه "حصول التفريج من أصول التخريج".
4- أهمل أيضا كتاب أطراف الصحيحين لأبي مسعود الدمشقي المتوفى سنة 401 هـ و كتاب أطراف الصحيحين للشيخ أبي محمد الواسطي المتوفى سنة 401 هـ. فهذان الجهدان سبقا يقينا الحافظ الخطيب البغدادي حافظ الشرق الذي توفي في نفس السنة التي توفي فيها حافظ المغرب أبي عمر يوسف بن عبد البرسنة 463هـ، وبالتالي فإن الدكتور محمود الطحان أخطأ قليلا – أو خانته ذاكرة التخريج و أطراف الحديث عند ما قال :"فظهر ما يسمى ب "كتاب التخريج" وكان من أوائل تلك الكتب – فيما أعلم- الكتب التي خرج الخطيب البغدادي (463هـ) أحاديثها" ويلاحظ أن الدكتور قد احتاط في ألفاظه التي استعمل ليبقى نزيها ثقافيا حيث استعمل عبارة " من أوائل" وقرنها بعارضة (فيما أعلم) فتخريج الحديث أو أطراف الحديث نشأ يقينا قبل الخطيب البغدادي كما بينا ذلك في الفصل الثاني من هذا الباب وفي المقدمة والفصل الأول حيث كتبناه تحت عنوان " نشأة أطراف الحديث

أو علم تخريج الأحاديث". وقد تبخرت آمالنا لما قرأنا موسوعة الأطراف الجديدة المعاصرة للأخ الفاضل أبو هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول، إن هذه الموسوعة رغم دندنة أهلها على فضلها- وكأنها ثورة العصر في الحديث و أطراف الحديث - لم تشف عليلنا ولم ترو غليلنا لأنها كانت عبارة عن موسوعة فعلية أكثرت من الكم على حساب الكيف فلم تستطع سد الثغرة الكامنة في أطراف الحديث، كان همها التدبيش دون التفتيش و بهذا فإنها حادت عن القاعدة الذهبية التي قعدها أهل الصنعة وهي "دبش ثم فتش" فليعذرني في مآخذي عليه لأنه قدم للعالم إحدى عشر مجلدا اشتريتها من المغرب و حملتها إلى موريتانيا لتساعدني على تخريج الأحاديث التي أصلت بها الإجماعات كما كنت أنتظر منها أن تساعدني على تخريج الأحاديث المتواترة في وقت كنت أؤلف كتابي " فتح الرب الساتر لتمييز الحديث المتواتر" وقد قمت بمجهود إشهاري هائل لصالحها في المغرب و موريتانيا إلا أنني لما قرأتها بترو إذا بها عمل هواة مليئ بالثغرات شانته النواقص الأساسية التالية :

5- أولا : إنها تبعد النجعة كثيرا للإشهار لكتابي : إتحاف السادة المتقين" و " الإتحافات السنية ".

6- ثانيا :إنها انطلقت من مبدإ " دبش" فقد دبشت ما في وسعها لكنها لم تفتش عن حقيقة ما دبشت وقد صح أنه صلى الله عليه وسلم قال :" **من روى عني حديثا يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين"** الكاذب الأول الذي كذبه على رسول الله صلى الله عليه وسلم و الكاذب الثاني الذي نشره في أوساط المسلمين.

7- ثالثا إنها حذفت أسماء الصحابة الرواة للحديث فالمفروض ذكرهم لأنه بذكرهم يتبين تعدد رواية الحديث و بتعدد الأسانيد نتقدم في التخريج هذا مع أن الحديث قد تتعدد روايته بعد الصحابي أو التابعي فتبيين ذلك مهم جدا للحكم على الحديث.

8- لم يعتمد عليه من كتب الحديث الأم إلا على النزر اليسير نذكره بعد سرد قائمة الكتب التي اعتمد عليها و هي :

1. إتحاف السادة المتقين للزبيدي
2. الإتحافات السنية
3. عقد الدرر في أخبار المنتظر
52. تاريخ بغداد للخطيب
53. إصلاح خطإ المحدثين للخطابي
54. كشف الخفا للعجلوني

4.أخلاق النبوة
5.الأذكار النووية
6.الأذكياء لابن الجوزي
7.الأسرار المرفوعة لعلي القاري
8.الاستذكار لابن عبد البر
9.الأشربة لأحمد بن حنبل
10.تاريخ أصبهان
11.طبقات علماء إفريقية لأبي العرب
12.اقتضاء القول للعمل للخطيب
13.الانتقاء لابن عبد البر
14.الأولياء لابن أبي الدنيا
15.الإيمان لابن أبي شيبة
16.البداية و النهايةلابن كثير
17.إبطال الحيل لابن بطه
18.سنن الترمذي
19.تجريد التمهيد لابن عبد البر
20.جامع التحصيل للملائي
21 التاريخ الكبير للبخاري
22. التاريخ الصغير للبخاري
23.تذكرة الموضوعات للفتني
24.الترغيب و الترهيب للمنذري
25. تغليق التعليق لابن حجر
26.تلبيس إبليس لابن الجوزي
27. تلخيص الحبير لابن حجر
28.التمهيد لابن عبد البر
29.تنزيه الشريعة لابن عراق
30.التوسل للألباني
31.تاريخ جرجان للسهمي
32.الشريعة للآجري
33.الحاوي للفتاوي للسيوطي
55.تحذير الخواص للسيوطي
56.فهرست ابن خير
57.الدرر المنتثرة للسيوطي
58.دلائل النبوة لأبي نعيم
59.الطب النبوي للذهبي
60.رياض الصالحين للنووي
61.آداب الزفاف للألباني
62.الطبقات الكبرى لابن سعد
63.عمل اليوم و الليلة لابن السنى
64.شرح السنة للبغوي
65. مصنف ابن أبي شيبه
66.أمالي الشجري
67.شرف أصحاب الحديث للخطيب
68.الشفا للقاضي عياض
69.بدائع المنن للساعاتي
70. الشكر لابن أبي الدنيا
71.الشمائل للترمذي
72.مسند الشهاب
73. السلسلة الصحيحة للألباني
74.الأسماء و الصفات للبيهقي
75.السلسلة الضعيفة للألباني
76. المعجم الكبير للطبراني
77.تفسير الطبري
78.تفسير ابن كثير
79. المعجم الصغير للطبراني
80.حسن الظن لابن أبي الدنيا
71.الشمائل للترمذي
81. السنة لابن أبي عاصم
82.مصنف عبد الرزاق
83. تبيين العجب لابن حجر

34.جمع الجوامع للسيوطي

35.موارد الظمآن للهيثمي

36. الحبائك في الملئك للسيوطي
37.مسند الربيع بن حبيب
38.الفتاوي الحديثية للهيثمي
39.الحلم لابن أبي الدنيا
40.حلية الأولياء لأبي نعيم
41.مسند أحمد بن حنبل
42.الزهد لأحمد بن حنبل
43.الحمقي و المغفلين لابن الجوزي
44.مسند الحميدي
45. جامع مسانيد أبي حنيفة
46.مسند أبي حنيفة
47.قضاء الحوائج لابن أبي الدنيا
49. صحيح البخاري
50.صحيح ابن خزيمة

51، .تهذيب خصائص علي للنسائي
102.تفسير ابن كثير
103.الأحكام النبوية للكمال
104.تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر
105.الكاف الشاف لابن حجر
106.الكلم الطيب لابن تيمية
107.كنز العمال للمنتقي الهندي
108.لسان الميزان لابن حجر
109.اللآلئي المصنوعة للسيوطي
110.صحيح مسلم
111.الزهد لابن المبارك
112.العلل المتناهية لابن الجوزي

84. الكامل في الضعفاء لابن عدى
85. المغني في حمل الأسفار للعراقي
86.العزلة لأبي حطاب البستي
88. علل الحديث لابن أبي حاتم
89. المسند لأبي عوانة
90.إرواء الغليل للألباني
91.مسند الشافعي
92.المحدث الفاصل للرامهرمزي
93.فتح الباري لابن حجر
94.صفة النفاق للفرياني
95.الفوائد المجموعة للشوكاني
96.الفقيه و المتفقه للخطيب
97.تفسير القرطبي
98.سنن الدارقطني
99. أحاديث القصاص لابن تيمية
100.تذكرة الموضوعات لابن القيصراني
101.مستد رك الحاكم
137.موطإ مالك
138.سنن الدارمي
139.ميزان الاعتدال للذهبي
140.سنن النسائي
141.دلائل النبوة للبيهقي
142.نصب الراية للزيلعي
147مناهل الصفا
148أسباب النزول للواحدي
149.تاريخ واسط
150.الكني و الأسماء للدولابي

113.المجروحين لابن حبان
114.مجمع الزوائد للهيثمي
115.مختصر العلوم للعلي الغفار
116.مراسيل أبي داود
117.مسائل أحمد بن حنبل لأبي داود
118.الجامع الكبير للسيوطي مخطوط
119.القول المسند لابن حجر
120.مسند أبي بكر الصديق للمروزي
121.مسند ابن عمر للطرسوسي
122.زاد المسير لابن الجوزي
123.مشكاة المصابيح للتبريزي
124.مشكل الآثار للطحاوي
125.المطالب العالية لابن حجر
126.جامع بيان العلم لابن عبد البر
127. شرح معاني الآثار
128.مكارم الأخلاق
129.مناقب الشافعي للبيهقي
130.المنتقى لابن الجارود
131.الدر المنثور للسيوطي
132.منحة المعبود للساعاتي
133. سنن سعيد بن منصور
134. المنار المنيف لابن القيم
135 الموضوعات لابن الجوزي
136. موضح أوهام الجمع للخطيب

فإذا ما انطلقنا من جرده هذا لم نجده ذكر من كتب الحديث سوى (26) فإنه لم يذكر من الصحاح سوى خمسة (5)هي :صحيح البخاري و صحيح مسلم و صحيح ابن خزيمة و مستدرك الحاكم و منتقى ابن الجارود، كما أنه لم يذكر من السنن سوى ثمانية (8) وهي سنن الترمذي وشرح السنة للبغوي و السنة لابن أبي عاصم و سنن الدارقطني و سنن سعيد بن منصور و سنن الدارمي و سنن النسائي و سنن ابن ماجه كما أنه لم يذكر من

المسانيد سوى عشرة (10) وهي مسند أحمد و مسند الربيع بن حبيب و مسند الحميدي و مسند الشهاب و معجم الطبراني الكبير و الصغير و مسند أبي عوانه و مسند الشافعي و مسند أبي بكر الصديق للمروزي ومسند عبد الله بن عمر للطرسوسي كما أنه لم يذكر من الموطآت سوى موطإ مالك و لم يذكر من المصنفات سوى مصنف ابن أبي شيبة و مصنف عبد الرزاق يكون الجميع 26.

الفصل الثالث : ما هي أهم الكتب التي تم تأليفها في هذا العلم؟

إن الكتب التي تم تأليفها في هذا العلم نوعان بارزان : نوع يسعى إلى تخريج أحاديث الحلال و الحرام و الحكم عليها انطلاقا أو مصداقا لقوله صلى الله عليه وسلم " **الحلال بين و الحرام بين و بينهما أمور مشتبهة لا يعلمها كثير من الناس، فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لعرضه و دينه، ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام كراع يرعى حول الحمى يوشك أن يواقعه ألا و إن لكل ملك حمى ألا و إن حمى الله تعالى في أرضه محارمه، ألا و إن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله و إذا فسدت فسد الجسد كله، ألا وهي القلب"** أخرجه البخاري و مسلم و الترمذي و النسائي و ابن ماجه و غيرهم. ولقوله صلى الله عليه وسلم " **من روى عني حديثا يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين** ". انظره في مسلم و ابن خزيمة وابن ماجه الكاذب الأول الذي كذبه على رسول الله صلى الله عليه وسلم و الكاذب الثاني الذي شارك في نشره وهو موضوع لذلك أجمعوا على تحريم رواية الموضوع دون التصريح بوضعه.

و في باب كتب الفقه نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر :

1- تخريج أحاديث المهذب لأبي إسحاق الشيرازي : تصنيف محمد بن موسى الحازمي (584 هـ).
2- كتاب الأحكام للحافظ عبد الحق الإشبيلي.
3- كتاب بيان الوهم و الإيهام الواقعين في كتاب الأحكام للحافظ ابن القطان الفاسي (628 هـ)
4- تخريج أحاديث المختصر الكبير لابن الحاجب تصنيف محمد بن أحمد عبد الهادي المقدسي (744 هـ).

5- نصب الراية تخريج أحاديث الهداية للمرغيناني (أبي يوسف) تصنيف عبد الله بن يوسف الزيلعي (762 هـ).
6- تخريج أحاديث الكشاف للزمخشري للحافظ الزيلعي أيضا.
7- البدر المنير في تخريج الأحاديث و الآثار الواقعة في الشرع الكبير للرافعي : تصنيف عمر بن علي بن الملقن (804 هـ).
8- المغني على حمل الأسفار في الأسفار في تخريج ما في الإحياء من الأخبار : تصنيف عبد الرحمن بن الحسين العراقي (806هـ).
9- تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير تصنيف أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (852).
10- الدراية في تخريج أحاديث الهداية : تصنيف الحافظ ابن حجر أيضا.
11- تحفة الراوي في تخريج أحاديث البيضاوي تصنيف عبد الرؤوف بن علي المناوي (1030)
12- الهداية تخريج أحاديث البداية تصنيف أحمد بن محمد بن الصديق الغماري (1398 هـ).وله مسالك الدلاله تخريج أحاديث الرساله
13- إرواء الغليل تخريج أحاديث منار السبيل تصنيف محمد ناصر الدين الألباني توفي أثناء طباعة كتابنا (1420 هـ).
14- تمام المنة في التعليق على فقه السنة للألباني أيضا.
15- غاية المرام تخريج أحاديث الحلال و الحرام.
16- مناهل الصفا في تخريج أحاديث الشفا للسيوطي.
17- السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار تصنيف محمد بن علي الشوكاني ( ) وقد تم تخريج أحاديث كتب أخرى في الفقه أثناء شروح بعض جهابذة علوم الحديث لكتب الفقه يطول بنا المقام لذكرها نكتفي بهذا الحد كنموذج للجهود التي قيم بها في هذا الباب و أما النوع الثاني من تخريج الأحاديث فإنه كان يسعى إلى إغناء علم التخريج أو علم أطراف الحديث إلا أنه بقي حتى الآن إرهاصات أولية و محاولات لم تتجاوز خمسة عشرأو ستة عشر كتابا بينما كتب الحديث – أمهات كتب الحديث- تفوق المائين، وسنبين ذلك أكثر بعرض ما تم تأليفه بالمقارنة مع ما ينبغي أن يكون.
الكتب التي تم تأليفها في تخريج كتب الحديث هي :
1- أطراف الصحيحين لأبي مسعود إبراهيم بن محمد الدمشقي (401).
2- أطراف الصحيحين لأبي محمد خلف بن محمد الواسطي (401)

3- الأشراف على معرفة الأطراف (أي أطراف السنن الأربعة): الحافظ أبي القاسم حسن بن علي الشهير بابن عساكر (571).
4- تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف (الكتب الستة) الحافظ أبو الحجاج يوسف عبد الرحمن المزي (742).
5- تخريج الأحاديث التي يشير إليها الترمذي في كل باب : الحافظ عبد الرحمن بن الحسين العراقي (806).
6- إتحاف المهرة بأطراف العشرة: الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني(852).
7- أطراف المسانيد العشرة أبو العباس أحمد بن محمد البوصيري (840) وله "إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة".
8- ذخائر المواريث في الدلالات على مواضع الحديث عبد الغني النابلسي (1143) وهو تهذيب لكتاب الحافظ المزي كما أن الحافظ ابن حجر قام باستدراكات على المزي طبعت في حاشية تحفة الأشراف.
9- المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي و يشمل الكتب الستة و موطإ مالك و مسند أحمد و مسند الدارمي.
10- كتاب مفتاح كنوز السنة وهو معجم مفهرس هام يضم بالإضافة إلى الكتب الستة سنن الدارمي و موطإ مالك و مسانيد الطيالسي و أحمد و زيد بن علي و مغازي الواقدي و سيرة ابن هشام و طبقات ابن سعد.
11- سلسلة الألباني.الصحيحة و السلسلة الضعيفة و الموضوعة" .
12- موسوعة الأطراف التي ذكرنا مساوئها.
13- جامع مسانيد أبي حنيفة وهي عبارة عن جمع 15 مسندا لأبي حنيفة النعمان.في مجلدين لمؤلفه الخوارزمي.
وقد تقدم سرد ما فيه الكفاية في الفصل الأول من الباب الأول.

ما هي أهمية هذه التصانيف؟

إن أهمية تخريج الحديث لا ينكرها أي محدث ولا أي فقيه لأنها تساعد كثيرا المهتمين بهذا العلم النفيس في الحكم على الحديث و التعامل معه، قال الخطيب البغدادي:" السبيل إلى معرفة علة الحديث، أن يجمع بين طرقه، و ينظر في اختلاف رواته و يعتبر بمكانهم من الحفظ، و منزلتهم من الإتقان

و الضبط" وقال علي بن المديني " الباب إذا لم تجمع طرقه، لم يتبين خطؤه" قلت وكذلك تصحيح الحديث لأن الحكم على الحديث بالتعليل أو التصحيح لا يمكنه أن يتم عند الحديثي إلا بعد الإطلاع على جميع طرقه، وهذا لا يمكن تحقيقه إلا بعد قفزة في ميدان علم تخريج الحديث أو علم أطراف الحديث، فما الذي أنجزته هذه الكتب التي ألفت بمقابل ما ينبغي أن يكون؟

ولكي ننير القارئ الكريم فإننا سنقدم له قائمة بأسماء الكتب التي تم حصر أحاديثها و تخريجها في شكل أطراف.بمقابل ما ينبغي أن يكون.

1.صحيح البخاري
2.صحيح مسلم
3.سنن أبي داود
4.سنن الترمذي
5.سنن النسائي
6. سنن الدارمي
7.سنن ابن ماجه
8.موطإ مالك
9. مسند أحمد
10. صحيح ابن خزيمة
11.مسند الشافعي
12. مسند الدارمي
13. منتقى ابن الجارود
14.صحيح ابن حبان
15.مستدرك الحاكم
16.مستخرج أبي عوانه
17.شرح معاني الآثار
18. سنن الدارقطني
19.مسند الطيالسي
20.مسند الحميدي
21.مسند مسدد بن مسرهد
22.مسند محمد بن يحي العدني
23.مسند إسحاق بن راهويه
24.مسند ابن أبي شيبة
25.مسند أحمد بن منيع
26.مسند عبد بن حميد
27.مسند الحارث بن محمد بن أبي أسامة
28.مسند أبي يعلي الموصلي
29. مسند زيد بن علي
30.طبقات ابن سعد
31.مغازي الواقدي
32. سيرة ابن هشام.

وقد اقتبست كثيرا من كتاب الحافظ ابن حجر " إتحاف المهرة بأطراف العشرة، وهذه العشرة هي : 1) موطأ مالك و مسند الشافعي و مسند أحمد و مسند الدارمي و صحيح ابن خزيمة، ومنتقى ابن الجارود وصحيح ابن حبان، ومستدرك الحاكم، ومستخرج أبي عوانة و شرح معاني الآثار

للطحاوي و سنن الدارقطني، فهذه إحدى عشر كتابا: وذلك لأنه لم يخرج من صحيح ابن خزيمة سوى ربعه، فنضيف للكتب الأولى : مسند الشافعي، ومسند الدارمي، ومنتقى ابن الجارود و صحيح ابن حبان، ومستدرك الحاكم، ومستخرج أبي عوانه، وشرح معاني الآثار، وسنن الدارقطني.
فإذا أضفنا إلى كل ما تقدم أطراف المسانيد العشرة للبوصيري وهي : مسند أبي داود الطيالسي، مسند أبي بكر الحميدي و مسند مسدد بن مسرهد، ومسند محمد بن يحي العدني، ومسند إسحاق بن راهويه، ومسند أبي بكر بن أبي شيبة و مسند أحمد بن منيع و مسند عبد بن حميد و مسند الحارث بن محمد بن أسامه، ومسند أبي يعلى الموصلي، فيتحصل عندنا بذلك قائمة الكتب التي قدمناها آنفا.
كما أنه قام بعض جهابذة علم الحديث بتدوين بعض الكتب في الزوائد وهي كذلك تعين على التجريح نذكر من ذلك :
1- مجمع الزوائد و منبع الفوائد للحافظ علي بن أبي بكر الهيثمي (ت 807 هـ) و يشمل زوائد : مسند أحمد و مسند أبي يعلى الموصلي، ومسند أبي بكر البزار، ومعاجم الطبراني الثلاثة : الكبيرو الأوسط و الصغير وقد راجعه شيخه العراقي و تلميذه ابن حجر العسقلاني.
2- موارد الظمآن على زوائد ابن حبان،
3- كشف الأستار عن زوائد البزار كلاهما للهيثمي ت 807 هـ.تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي
4- الإطراف بأوهام الأطراف لأبي زرعة أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن ولي الدين العراقي ت 826 هـ فرغ منه سنة 795 هـ.
5- مصباح الزجاجة على زوائد ابن ماجه، وفوائد المنتقى لزوائد البيهقي كلاهما للبوصيري ت 840 هـ.
6- إسعاف الخيرة المهرة بأطراف زوائد العشره للحافظ أبي العباس أحمد بن محمد البوصيري ت 840 هـ.
7- المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية للحافظ شهاب الدين أحمد بن حجر العسقلاني ت 852 هـ تحقيق د. حبيب الرحمن الأعظمي.
8- أطراف مسند أحمد بن حنبل له أيضا وكذلك زوائد مسندالبزار على مسند أحمد و الكتب الستة، وزوائد مسند الفردوس وغاية المقصد في زوائد المسند أي مسند أحمد على الكتب الستة.

9- البحر الزخار في زوائد مسند البزار للحافظ أحمد بن حجر الهيثمي ت 807 هـ و له أيضا " البدر المنير في زوائد المعجم الكبير" و له أيضا " مجمع البحرين في زوائد المعجمين " يعني الأوسط و الصغير" و له مجمع الزوائد و منبع الفوائد جمع فيها عشرة مجلدات و له أيضا " بغية الباحث عن زوائد مسند ابن الحارث".
10- الإشراف على معرفة الأطراف لأبي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله ثقة الدين ابن عساكرالدمشقي المتوفى سنة 871 هـ.
كما يساعد على التخريج بل يسهل مهمة صاحبه جمع عدة كتب في كتاب واحد، وقد تضافرت بعض الجهود في هذا المصب نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر :
11- الجمع بين الأوصول الستة لأبي الحسن رازين بن معاوية الأندلسي (535) المسمى بالتجريد للصحاح و السنن جمع فيه الكتب الستة وزاد فيه قليلا من عنده مما ليس فيه.
12- جامع الأصول من أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم لابن الأثير (606هـ) جمع فيه الكتب الستة.
13- جامع المسانيد و السنن الهادي لأقوم السنن لابن كثير (774هـ) جمع فيه الأصول الستة و مسانيد أحمد و البزار و أبي يعلى و المعجم الكبيرللطبراني.
14- كتاب أنوار المصباح في الجمع بين الكتب الستة الصحاح محمد بن عتيق بن علي التجيبي الغرناطي ت 646 هـ.
15- جمع الفوائد من جامع الأصول ومجمع الزوائد لمحمد بن سليمان المغربي الروداني (1094 هـ) وقد جمع فيه ما جمع رازين بن معاوية الأندلسي و ما جمعه الهيثمي في " مجمع الزوائد مع تعليق على زوائد رازين.
16- جمع أحاديث الغيلانيات و الخلعيات و فوائد تمام وأفراد الدارقطني للحافظ نور الدين الهيثمي.
17- جمع مسانيد أبي حنيفة.للخوارزمي

الفصل الرابع ما ينبغي تأليفه

لكن هذه الكتب الأخيرة لا تفيدنا كثيرا لأنها بقيت في كنف ما دونته كتب الأطراف المذكورة آنفا بيد أنها تساعد كثيرا خاصة فاقدها ، مع أن الذي

يهمنا هنا هو ما اشتمل على تخريج بعض كتب الحديث الأم أو ما اشتمل على تخريج بعض أحاديث معينة سنقدم في آخر هذا البحث بعض التخريجات التي قمت بها أنا شخصيا لتأصيل كتابي " كتاب الإشعاع و الإقناع بمسائل الإجماع" فقد دفع بنا هذا التخريج إلى تأليف في المتواتر تحت عنوان " فتح الرب الساتر لتمييز الحديث المتواتر" لكنه قبل تقديم هذا المجهود نرى أنه ينبغي قبل ذلك تقديم قائمة تقريبية بأسماء الكتب التي لم يلحقها بعد هذا التأليف التخريجي وهي الأكثر- لأنها بدونها يبقى علم تخريج الحديث أو علم أطراف الحديث يتعثر مع بقية علوم الحديث مثال ذلك مثال البناية الفاقدة للبنات في زواياها الرئيسية، فمثلا تزيد المسانيد على المائة كما أن الصحاح و السنن تزيد كلاها على ثلاثين وأما المصنفات و الموطآت و الأجزاء فهي الأخرى كثيرة، فالجميع يصل إلى أكثر من مائات، فكان حال من يسعى إلى إصدار موسوعة حقيقية و فعلية لأطراف الحديث يجد من خلالها صاحب الصنعة الذي يخدم الحديث- أن يقوم فعلا بتقريب أمهات الحديث له بحيث يسهل عليه البحث ومؤونة تخريج الحديث، وهكذا سنقوم بتقديم قائمة نرجو من الله أن تجد من يهتم بتخريج أحاديثها ضمن موسوعة أطراف فعلية جدية علما بأننا نسأل الله أن يسدد خطانا حتى ندلو بدلونا في هذا الميدان.

1) الصحاح وما على شرطها.

أ- **الصحاح** : وهي كثيرة نذكر منها 1) صحيح البخاري ت 266 هـ 2) صحيح مسلم ت 261 هـ،3) صحيح ابن خزيمة ت 311 هـ، 4) صحيح ابن حبان ت 354 هـ، 5) صحيح ابن السكن ت 353 هـ ، 6) الصحاح للضياء المقدسي ت 643 هـ، 7) المنتقى لابن الجارود ت 306 هـ، 8) المنتقى لقاسم بن أصبغ البياتي ت 340 هـ، 9) الشريعة لأبي بكر الآجري ، 10) صحيح ابن شرقي ت 325 هـ، 11) الحاكم ت 405هـ في المستدرك

ب) **الكتب المستخرجة على الصحيحين** : 12) مستخرج الحافظ أبي نعيم الأصبهاني ت 403 هـ، 13) مستخرج ابن الأخرم ت 344 هـ، 14) مستخرج أبي ذر الهروي ت 434 هـ 15) مستخرج الخلال ت 439 هـ، 16) مستخرج أبي علي الماسرجسي ت 365 هـ، 17) مستخرج سليمان بن إبراهيم الأصبهاني المليحي ت 468 هـ، 18) الحافظ ابن منجويه الأصبهاني البرذي ت 428 هـ، 19)الحافظ أحمد بن عبدان الشيرازي ابن

الفرج ت 388 هـ، 20) الحافظ الخوارزمي البرقاني ت 425 هـ، 21) أحمد بن الشرقي ت 325 هـ، من تلاميذ مسلم 22) الحافظ أبو أحمد النيسابوري ت 378، 23) الحافظ أبو مسلم الليثي البخاري ت 466هـ.
ت) **الكتب المستخرجة على صحيح البخاري** : 24) الإسماعيلي ت 371 هـ، 25) الغطريفي ت 377 هـ، 26) ابن أبي ذهل ت 378 هـ، 27) الحافظ ابن مردويه ت 416 هـ 28) ابن عقدة ت 332هـ.
ث) **الكتب المستخرجة على صحيح مسلم** :29) أبو عوانه الاسفراييني ت 316 هـ، 30) القاسم بن أصبغ ، 31) أحمد بن حمدان الحيري ت 311، 32) محمد بن محمد بن رجاء الاسفراييني ت 216 هـ، 33) محمد بن عبد الله الجوزقي ت 388 هـ، 34) أحمد بن محمد الهروي الشاركي ت 355 هـ، 35) حسان بن محمد بن هارون القزويني ت 344 هـ، 36) موسى بن العباس الجويني 323 هـ، 37) الحافظ أبو الفضل أحمد بن سلمة النيسابوري البزار ت 281هـ 38) الحافظ أبو العباس محمد بن إسحاق السراج النيسابوري ت 313هـ، 39) الحارث أبو النضر الطوسي ت 344هـ، 40) أبو عبد الله الشماخي الهروي الصفار ت 372هـ، 41) الحافظ أبو عبد الله الضبي الهروي ت 378هـ، هكذا وصلنا بالصحاح إلى أكثر من أربعين لأنه لا فرق بين الصحيح و المستخرج على الصحيح لأن المستخرج عند أهل الصنعة هو أن يأتي المصنف إلى الكتاب فيخرج أحاديثه بأسانيده الخاصة من غير طريق صاحب الكتاب فيجتمع معه في شيخه أو في من فوقه ولو في الصحابي مع رعاية ترتيب متونه و طرق أسانيده، وشرطه أن لا يصل إلى شيخ أبعد حتى يفقد سندا يوصله إلى الأقرب إلا بعذر من علو أو زيادة مهمة وربما أسقط المستخرج أحاديث لم يجد له بها سندا يرتضيه ربما ذكرها من طريق صاحب الكتاب، لكنهم تارة أخرى قد يطلقون المستخرج على ما جمع فيه صاحبه الكثير من كتب الناس كمستخرج ابن منده.لكنه سماه المستخرج من كتب الناس كما أنه قد يطلق المستخرج على رجال الصحيح فيكون الكتاب على شرط الشيخين أو أحدهما،

2. السنن وما على شرطها :

1- و أما السنن فهي كذلك مثل الصحاح كثيرة نذكر منها هنا : 1) سنن الشافعي ت 204 هـ وهي رواية المزني. 2) سنن أبي داود ت 275 هـ، 3) سنن الترمذي ت 275 هـ4) سنن النسائي ت 303 هـ ، 5) سنن

الدارمي ت 255 هـ، 6) سنن ابن ماجه ت 275 هـ، 7) سنن سعيد بن منصور 8) سنن الدارقطني ت 385 هـ، 9) سنن البيهقي ت 458 هـ، 10) سنن الرجاء بن المرجئ 11) السنن لعلي بن السكن 12) سنن ابن جريج الرومي ت 150 أو 151 هـ، 13) سنن إبراهيم بن ماعز البصري الكشي الجرجاني ت 292 هـ، 14) سنن محمد بن الصباح الدولابي البزار ت 227 هـ، 15) سنن موسى بن طارق اليماني الزبيدي ، 16) سنن أحمد بن هانئ الخراساني (الأثرم) ت 273 هـ، 17) سنن الحسن بن علي الهزلي الخلال ت 242 هـ، 18) سنن سهل بن أبي سهل زنجلة الرازي ت حوالي 240 هـ، 19) سنن أحمد بن عبيد البصري الصفار الدارقطني خرج منها البيهقي، 20) سنن محمد بن يحي الهمداني ت 347 هـ، 21) سنن أحمد بن علي (ابن لال) ت 398هـ، 22) سنن أحمد بن سليمان بن إسرائيل النجاد ت 348 هـ، 23) سنن إسحاق بن إسماعيل القاضي الأزدي البصري ت 297 هـ، 24) سنن هبة الله بن منصور الطبري الرازي الشهير باللالكائي ت 418هـ، 25) السنة لابن أبي عاصم 26) شرح السنة للبغوي .

27) معالم السنن للخطابي 28) السنة لابن شاهين ت 385 هـ (عمر بن أحمد بن عثمان).

كتب السنة : 29) كتاب السنة للإمام أحمد بن حنبل ت 241 هـ، 30) كتاب السنة لأبي بكر الأثرم ، 31) كتاب السنة لعبد الله بن أحمد بن حنبل ت 292 هـ، 32) كتاب السنة للالكائي ت 418 ، 33) كتاب السنة لحنبل بن إسحاق بن حنبل ت 271 هـ 34) كتاب السنة لأبي بكر أحمد بن محمد بن هارون (الخلال) ت 311 هـ 35) كتاب السنة لعبد الله بن جعفر بن حيان ت 369 هـ، 36) كتاب السنة لسليمان بن مطر الطبراني ت 360هـ. ، 37) كتاب السنة لمحمد بن إسحاق بن منده العبدي ت 395 هـ، .

و السنن مرتبة على أبواب الفقه خلافا للمعاجم و المسانيد.

1- و أما المسانيد فهي تزيد على المائة نذكر منها ما تيسر: و المسانيد تشترط تنظيم الأحاديث حسب الحروف الأبجدية (حروف الهجاء) انطلاقا من أسماء الصحابة كما ينبغي أن تكون تشترط اتصال السند لاصحته وقد يقتصر المسند أحيانا على أحاديث أحد الصحابة أو بعضهم كالعشرة و الأربعة الخ...

2ـ مسند أبي حنيفة النعمان. 2) مسند الشافعي ت 204، وهو رواية أبي العباس محمد بن سنان الأصم عن الربيع بن سليمان بن عبد الجبار بن كامل المرادي. 3) مسند أحمد بن حنبل ت 241 هـ وهو 40000 حديثا بالمكرر و المعتمد قول ابن المنادي أنه 30.000 وقد انتقاه من 70.000 ، 4)مسند أبي داود الطيالسي ت 203 أو 204 هـ قيل إنه أول مسند صنف لكن رد بأنه الذي رواه عنه بعض الخراسيين من طريق يوسف بن حبيب، 5) مسند ابن عليه 6) مسند الأثرم ، 7)مسند ابن وهب ، 8) مسند ابن أبي شيبة ت 239 هـ ، 9)مسند الفريابي ت 212 هـ ، 10) مسند البخاري الكبير 11) مسند مسلم بن حجاج ، 12) مسند أبي داود ، 13) مسند الحميدي ت 219 هـ ، 14) مسند نعيم بن حماد المروزي ، 15) مسند أبي إسحاق إبراهيم بن نصر المطوعي ت 213 هـ، 16) مسند أسد بن موسى بن عبد الملك بن مروان (أسد السنة) ت 212 هـ، 17) مسند عبيد الله بن موسى بن أبي المختار باذام العبسي ت 213 هـ، 18) مسند يحي بن عبد الحميد الحماني ت 228 هـ ، 19) مسند مسدد بن مسرهد ت 228 هـ ، 20) مسند علي بن عبد العزيز . ، 21) مسند أبي خيثمة زهير بن حرب 22) مسند عبد الله بن محمد الجعفي البخاري المسندي ت 229 هـ، 23) مسند محمد بن عبد الله الحضرمي المعروف بمطين ت 297 هـ ، 24) مسند إبراهيم بن سعيد الجهوري ت 244 هـ، 25)مسند إسحاق بن بهلول التنوخي ت 252 هـ، 26) مسند علي بن الحسين الذهلي الأفطس ت حوالي 252 هـ، 27) مسند محمد بن سليمان يزيد الكندي مولاهم الطوسي ت 242 هـ، 28) مسند أبي زرعة عبيد الله بن فروخ الرازي ت 264 هـ، 29) مسند أحمد بن الفرات بن خالد الضبي الرازي ، 30) مسند عمار بن رجاء التغلبي الاستراباذي ت 267 هـ، 31) مسند أحمد بن منصور بن سيار الرمادي ت 286 هـ، 32) مسند عثمان بن سعيد بن خالد السجستاني الداري ت 280 هـ ،33) مسند علي بن عبد العزيز بن المرزبان ت 286 هـ، 34) مسند تميم بن معاوية الطوسي ت حاولي 290 هـ، 35) مسند إسحاق بن مخلد بن مطرف (ابن راهويه) ت238 هـ، 36) مسند الإسماعيلي (حوالي مائة مجلد)، 37) مسند أحمد بن منيع ت 244 هـ، 38) مسند الحارث بن محمد ت 282 هـ، 39) مسند ابن أبي عاصم ، 40) مسند محمد بن عمر العدني الدراوردي ت 234 هـ، 41) مسند محمد عبد الكسي ت 249 هـ، 42)

مسند إبراهيم بن خريم الشاشي و يرويه عمن قبله، 43) مسند أحمد بن حبان القطان ت 256 أو 269 هـ، 44) مسند الحسين بن داود المضيضي (سنيد) 226 هـ، 45) مسند أبو بكرالبزار ت 292 هـ، 46) مسند محمد بن نصر المروزي . 47) مسند أحمد بن حازم بن أبي عزرة ت 276 هـ، 48)مسند أحمد بن مهدي بن رستم ت 272 هـ ، 49) مسند إسحاق بن منصور بن بهرام الكوسج ت 251 هـ، 50) مسند محمد بن إبراهيم الطرسوسي ت 274 هـ، 51) مسند يعقوب بن إبراهيم الدورقي ت 252 هـ، 52) مسند محمد بن الحسين الكوفي ت 277 هـ، 63) مسند محمد بن سنجر ت 258 هـ، 54) مسند يعقوب بن شيبة ت 262 هـ، 55) مسند :إبراهيم بن إسماعيل الطوسي العنبري ت 280 هـ، 56) مسند الحسين بن محمد بن زياد القباني ت 289 هـ، 57) مسند أحمد بن علي بن سعيد المروزي ت 292 هـ، 58) مسند محمد بن هشام ت 251 هـ، 59) مسند إبراهيم بن معقل ت 295 هـ، 60) مسند عبد الرحمن بن محمد الرازي، 61) مسند أبي إسحاق إبراهيم بن يوسف الرازي ت 301 هـ، 62) مسند عبد الله بن محمد بن ناجيه البربري (132 جزءا) ، 63) مسند الحسن بن سفيان اليالوزي ت 303 هـ، 64)مسند إبراهيم بن نصر النيسابوري البستي ت بعد 303 هـ، 65) مسند أبي يعلي الموصلي ت 307 هـ، 66) مسند الوليد بن أباذ بن توبه الأصبهاني ت 310 هـ، 67) مسند أبي بكر محمد بن هارون الروياني ت 307 هـ، 68) مسند أبي سعد 69) مسند محمد بن عقيل ت 316 هـ ، 70) مسند أبي جعفر الطحاوي 71) مسند ابن أبي حاتم ت 327 هـ، 72) مسند الهيثم بن كليب الشاشي ت 335 هـ، 73) مسند علي بن حمشاد ت 338 هـ، 74) مسند أحمد بن عبيد الصفار ت بعد 340 هـ، 75) مسند دعلج بن أحمد بن دعلج ت 351 هـ، 76) مسند الحسن بن محمد الماسرجسي (1300 جزءا)، 77) مسند إبراهيم بن نصر الرازي ت 385هـ، 78) مسند محمد بن أحمد بن جميع ت 402 هـ، و 79) مسند عمر بن أحمد (ابن شاهين) (1600 جزءا) كانت هذه القائمة التي ذكرها الحافظ أبي جعفر الكتاني في رسالته و تبقى عليه من المسانيد، 80) مسند يحي بن منده 81) مسند الدارمي 82) مسند أبي عوانه ، 83) مسند عبد الله بن أبي موسى الحسني 84) مسند عبد بن حميد 85)مسند الربيع بن حبيب الأندلسي، 86) مسند زيد بن علي ، 87) مسند أحمد بن خالد بن حباب الأندلسي ، 88) مسند الفردوس للديلمي ،

89) مسند علي بن عبد الله المديني 90) مسند الشهاب القضاعي 91) مسند بقي بن مخلد الأندلسي ، 92) مسند قاسم بن أصبغ البياتي 93) مسند حديث مالك للنسائي 94) مسند عبد الرحمن الغافقي، 95) مسند وكيع بن الجراح 96)مسند شداد بن أوس 97) مسند الشاميين للطبراني 98) مسند عبد الله بن عمر للطرسوسي ، 99) مسند القرطبي 376 هـ، 100) مسند جابر بن عتيك بن قيس أبي عبد الله الأنصاري 101) مسند أبي حنيفة لأبي نعيم الأصبهاني 102) مسند الكلاعي 103) مسند زوائد أحمد بن حنبل لابنه عبد الله بن أحمد بن حنبل 290 هـ، وهو يقدر بربع المسند في الحجم قلت وكذلك في عدد الأحاديث لأنه يشتمل على عشرة آلاف حديث.فتبين أن المسانيد تزيد على مائة مسند.

1- نذكر من الموطآت ما تيسر: 1) موطأ مالك بن أنس ت (179) وله عدة روايات يزعم البعض أنها متقاربة في الحجم و عدد الأحاديث وهي في الحقيقة متباعدة جدا في الحجم و عدد الأحاديث و لكنها قريبة الألفاظ و المعاني نذكر منها : 1) موطإ ابن القاسم، 2) موطإ ابن وهب، 3) موطإ الحسن بن محمد الشيباني، 4) موطإ القعنبي، 5)موطإ ابن يوسف، 6) موطإ معن، 7) موطإ ابن عفير، 8) موطإابن بكير، 9) موطإ أبي مصعب الزهري، 10) موطإ مصعب الزبيري، 11) موطإ الصوري، 12) موطإ ابن برد، 13) موطإ يحي بن يحي الليثي، 14) موطأ يحي التميمي، 15) موطأ ابن زياد، 16) موطأ سويد بن سعيد، وقد زعم القاضي عياض أنها تصل إلى ثلاثين (30) الخ وأما الموطآت الأخري التي دونها غير مالك فنذكر منها :: 2)موطأ ابن أبي ذئب، 3) موطأ محمد بن عبد الرحمن المدني، 4)موطأ أبي محمد بن عبد الرحمن المروزي.

2- المصنفات: نذكر منها ما تيسر: 1) مصنف ابن أبي شيبة ت 235 هـ، 2) مصنف عبد الرزاق ت 3) مصنف أبي سفيان وكيع بن الجراح بن مليح الرواسي ت 297 هـ، 4) مصنف أبي سلمة حماد بن سلمة الربعي ت 167هـ، 5) مصنف أبي الربيع سليمان بن داود العتكي الزهراني ت 234 هـ،6) مصنف بقى بن مخلد بن يزيد القرطبي، 7) مصنف أبي عبد الله سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري ت 161هـ.

3- الجوامع: نذكر من الجوامع ما يلي : 1) جامع عبد الرزاق الصنعاني خرج أكثر من أحاديثه الشيخان و الأربعة، 2) جامع أبي محمد سفيان بن

عيينه بن ميمون ت 198 هـ، و له تفسير، 3) جامع أبي عروة معمر بن راشد الأزدي ت 154 هـ، 4) جامع أبي بكر أحمد بن محمد (الخلال) الحنبلي 5) الجامع الكبير و الصغير كلاهما للبخاري ، 6) جامع مسلم بن حجاج 7) جامع الأحكام في معرفة الحلال و الحرام للشيخ الأكبر محي الدين عربي الحاتمي هذا ما ذكره الحافظ محمد أبو جعفر الكتاني ثم قال في " الرسالة المستطرفة" " و الجامع عندهم ما يوجد فيه من الحديث جميع الأنواع المحتاج إليها من العقائد و الأحكام و الرقاق و آداب الأكل و الشرب و السفر و المقام و ما يتعلق بالتفسير و التاريخ و السير و الفتن و المناقب و وغير ذلك" نضيف إلى ذلك 8) كتاب ابن المنذر 9) كتاب محمد بن نصر المروزي 10) مصنف سعيد بن منصور 11) مصنف الفريابي 12) مصنف بقى بن مخلد 13) كتاب. الطبري الخ...

4- المعاجم : و المعجم ما يذكر فيه الأحاديث على ترتيب الصحابة أو الشيوخ أو البلدان و كثيرا ما ينظم على طريق حروف الهجاء فقل من يفرق بينه و بين المسند و الفرق يكون أساسا في أن المسند يهتم بإسناد الأحاديث و اتصالها على ترتيب الصحابة و الشيوخ بينما المعجم يزيد عليه بالترتيب تارة حسب البلدان و الشيوخ و التواريخ الخ... ومن أهم المعاجم نذكر : 1) المعاجم الثلاثة : المعجم الأكبر و الأوسط و الأصغر : للطبراني ، 2) معجم البلدان لمحمد بن عبد الرحمن بن محمد الدغولي ت 325 هـ، 3) معجم الشيوخ لأبي بكر الإسماعيلي 4) معجم أبي نعيم الأصبهاني 5) معجم أحمد بن زياد بن درهم الشهير بابن الأعرابي) 340 هـ، وله أيضا التاريخ الكبير للبصرة، 6) و معجم الشيوخ لمحمد بن إبراهيم زاذان 7)معجم حمزة بن يوسف السهمي الجرجاني 427 هـ، 8) معجم عبد الكريم بن محمد السمعاني له معجم الشيوخ و معجم البلدان و التحبير في المعجم الكبير، 9) أحمد بن محمد السلفي له ثلاثة معاجم : معجم مشيخة أصبهان، ومعجم في مشيخة بغداد، ومعجم السفر لبقية البلدان. 10) محمد بن خير بن عمر بن خليفة الأموي المتوفى 575 هـ له البرنامج في أسماء شيوخه و مروياته عنهم، 11) ولأبي المظفر عبد الكريم بن منصور السمعاني ت 615 هـ برنامجا آخر، 12) عبد المؤمن بن خلف الدمياطي 706 هـ له معجم الخ...

5- ومن كتب الحديث ما يسمى بالفوائد نذكر منهاهنا على سبيل المثال لا الحصر : 1) فوائد تمام بن محمد بن جعفر الرازي ت 414 هـ، وهي 30

جزءا، 2) فوائد إسماعيل بن عبد الله الشهير بسمويه ت 216 هـ، (8 أجزاء)، 3) فوائد أبي عمرو عبد الوهاب بن محمد بن إسحاق بن منده ت 475 هـ، 4) فوائد أبي بكر محمد بن إبراهيم بن علي بن عاصم بن زاذان ((ابن المقرئ) ت 381 هـ، 5) فوائد أبي القاسم خلف بن عبد الملك بن مسعود بن بشكوال الخزرجي القرطبي ت 578 هـ، 6)فوائد أبي الحسن محمد بن علي بن عبد الصمد بن المهتدي بالله و يعرف بابن الغريق ت 465هـ، وهو آخر من حدث عن الدارقطني و ابن شاهين، 7) فوائد العراقيين لأبي سعيد النقاش 8) فوائد أبي الحسن بن نشران 9) فوائد أبي بكر الشافعي 10) فوائد أبي الحسن الخلعي 11) فوائد أبي إسحاق إبراهيم بن يحي المزكي تعرف بالمزكيات سمع ابن خزيمة وسمع منه البرقاني و الحاكم وابن أبي الفوارس 12) فوائد ابن أبي الفوارس ت 412هـ، 13) فوائد أبي بكر النجاد صاحب السنن 14) فوائد أبي محمد عبد الله بن محمد بن موسى بن زياد العسكري الجواليقي المعروف بعبدان ت 306هـ، الخ...

6- ومن كتب الحديث ما يسمى بالأجزاء : قال الحافظ الكتاني في " الرسالة المستطرفة" " و الجزء عندهم تأليف الأحاديث المروية عن رجل واحد من الصحابة أو من بعدهم وقد يختارون من المطالب المذكورة في صفة الجامع مطلبا جزئيا يصنفون فيه مبسوطا" قلت و الأجزاء كثيرة جدا تقدر بالمليون أو بمائات الآلاف بل وردت بذلك نصوص صريحة قال الكتاني " نقل الذهبي في تذكرته عن ابن حازم عمر بن أحمد العبدوي الحافظ قال كتبت بخطي عن عشرة من شيوخي عشرة آلاف جزء من كل واحد ألف جزء، وقد ذكر طرفا منها في كشف الظنون مرتبا لها على حروف المعجم على ما فيه من التخليط و التحريف وكذا ذكر شيئا منه محب الدين الطبري في أول " الرياض النضرة" و ابن سليمان المغربي في " صلة الخلف بموصول السلف" و بالتالي فإننا لن نذكر هنا إلا ما كان على سبيل المثال لا الحصر : 1) جزء الحسن بن سفيان الشيباني النسائي صاحب المسند و كتاب الوحدان 2) جزء أبي عاصم الضحاك بن مخلد بن الضحاك بن مسلم الشيباني المعروف بالنبيل ت 212 هـ، 3) جزء أبي الحسن بن عرفه بن يزيد العبدي البغدادي المعمر ت 253 هـ، 4) جزء أبي مسعود أحمد بن الفرات بن خالد الضبي ت 258 هـ الرازي قال :" كتبت عن 1700 شيخ و كتبت ألف ألف حديث و خمسمائة (ألف) فعملت في ذلك في

تآليفي خمسمائة ألف حديث" و 5) جزء أبي العباس محمد بن جعفر بن محمد بن هشام بن قصيم (بن ملاس) ت 328هـ، و 6) جزء أبي عبد الله محمد بن عبد الله بن المثنى بن عبد الله بن أنس بن مالك الأنصاري شيخ البخاري ت 215 هـ، و 7) جزء أبي الحسن أحمد بن عبد العزيز بن أحمد بن (ترقال) ت 408 هـ، و 8) جزء أبي عمرو إسماعيل (بن نجيد) ت 5 أو 366 هـ، و 9) جزء الأستاذ أبي معشر عبد الكريم بن عبد الصمد بن محمد بن علي القطان (الطبري) ت 478 هـ، و 10)جزء أبي علي إسماعيل بن محمد بن إسماعيل بن صالح (الصفار) ت 341 هـ، و 11) جزء أبي أحمد محمد بن أحمد بن الحسين بن القاسم. و 12) جزء رشيد الدين أبي الحسين يحي بن علي بن عبد الله بن علي بن مفرج العطار النابلسي ت 662 هـ، و فيه ثمانية أحاديث ، و 13) جزء أبي الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن (بشران) السكري، شيخ البيهقي ت 415 هـ، و 14) جزء أبي طاهر الحسن بن أحمد بن إبراهيم الأسدي (ابن فيل) و 15)جزء لو بن محمد بن سليمان بن حبيب المصيصي هو أبو جعفر أحمد بن محمد بن المرزبان (الأبهري) ت 393 هـ، و 16) جزء أبي بكر أحمد بن عبد الله بن علي بن سويد (بن منجويه) السدوسي و يعرف بالمنجوفي ت 252 هـ، 17) جزء أبي عبد الله محمد بن إسحاق بن منده الأصبهاني و 18) جزء أبي علي الخليلي و 19)جزء أبي إسحاق إسماعيل بن إسحاق جمعه من حديث أيوب السختياني و 20) جزء أبي القاسم البغوي و 21) جزء أبي بكر شاذان البزار و 22) جزء أبي سعيد محمد بن النقاش و 23) جزء أبي العباس الأصم و 24) جزء أبي بكر محمد بن الحسن النقاش وهو في فضل صلاة التراويح و 25) جزء أبي العباس أحمد بن محمد مسروق الطوسي في القناعة ت حوالي 299 هـ، 26) جزء أبي طاهر محمد بن عبد الرحمن بن العباس المخلصي ت 393 هـ، و 27) جزء أبي بكر الخطيب البغدادي في صلاة التسبيح و 28) كذلك جزء " من سمع و نسي"، و 28) جزء الدارقطني " من حدث ونسي"و 29) جزء أبي عبد الله محمد بن مخلد بن حفص الدوري (العطار) ت 331 هـ، 30) جزء البطاقة من إملاء أبي القاسم حمزة بن محمد بن علي بن العباس (الكناني) ت 357هـ، رواه عنه أبو الحسن عمر بن محمد (الحراني) ت 441 هـ، 31) جزءمن روى هو وأبوه و جده للحافظ أبي زكريا يحي بن الحافظ أبي عمرو عبد الوهاب بن الحافظ أبي عبد الله (أبي زكريا بن

منده) ت 511 هـ، و له جزء آخر في آخر الصحابة موتا، و 32) جزء فضل سورة الإخلاص لأبي نعيم الأصبهاني و 33) كذلك لأبي الحسن بن محمد بن الحسن بن علي الخلال و 34) الأجزاء الثقفيات و هي عشرة أجزاء لأبي عبد الله القاسم بن الفضل بن أحمد (الثقفي) ت 489 هـ، 35) الأجزاء الجعديات (12 جزءا) لأبي القاسم عبد الله بن محمد بن البغوي لحديث أبي الحسن (علي بن الجعد) ت 230 هـ، و 36) الأجزاء الخلعيات (120 جزءا) للقاضي أبي الحسن علي بن الحسن بن الحسين بن محمد المعروف بالخلعي ت 492 هـ، 37) الأجزاء السلفيات (أكثر من مائة جزء) لأبي طاهر أحمد بن محمد السلفي و له كذلك أجزاء السفينه البغدادية، و 38) الأجزاء الطبريات للطبري، وله كذلك الأجزاء الحديثية، و 39) الأجزاء الغيلانيات (11 جزءا) للدارقطني من حديث أبي بكر البزار ت 354 هـ، وهي عبارة عن القدر المسموع لأبي طاهر محمد بن إبراهيم بن غيلان البزار ت 404 هـ من أبي بكر البزار و 40) أحاديث الأعمش لأبي بكر الإسماعيلي، و 41) أحاديث الفضيل بن عياض للنسائي، و 42) أحاديث الزهري للذهلي و يقال لها الزهريات و 43) الزهريات لأبي علي الحسن بن محمد الماسرجسي و 44) الزهريات لأبي بكر الإسماعيلي، و 45) لأبي بكر محمد بن مهران الإسماعيلي زهريات، و46) أحاديث مالك بن أنس، 47) أحاديث يحي بن سعيد، و 48) أحاديث عبد الله بن دينار، و 49) أحاديث موسى بن عقبة، و 50) للطبراني أحاديث محمد بن جحادةو 51) كتاب الأفراد لأبي حفص بن شاهين و 52) مختلف الحديث لأبي يحي زكريا بن يحي الساجي و 53) مختلف الحديث للشافعي.

7- ومن كتب الحديث ما يسمى بالأمالي : وهي تقضي أن يقوم الحافظ بإملاء أحاديث على طلبته في المسجد أو في مجلس يتعاهده إما يوم الجمعة أو السبت يشرح غريب الحديث و يعلق عليه تعليقا وافيا شافيا نذكر منها :

1) الأمالي لأبي القاسم بن عساكر، و 2) الأمالي لأبي زكريا بن منده، و 3) الأمالي لأبي بكر الخطيب و 4)الأمالي لأبي طاهر المخلص و 5) الأمالي لأبي محمد الحسن بن محمد الخلال، و 6) الأمالي لأبي حفص بن شاهين، و 7) الأمالي لأبي الفضل محمد بن ناصر و 8) الأمالي لأبي القاسم القزويني و 9) الأمالي لقاضي قضاة المعتزلة أبي الحسين عبد الجبار بن محمد بن عبد الجبار، و 10) الأمالي لأبي بكر محمد بن أحمد بن عبد الباقي ت 489 هـ، و 11) الأمالي لأبي بكر محمد بن إسماعيل

الوراق ت 378 هـ، 12) الأمالي لأبي عبد الله الحسين بن إسماعيل ت 330 هـ، 13) الأمالي لأبي القاسم عبد الملك بن محمد ت 430 هـ، و 14) الأمالي لأبي القاسم عبد الرحمن بن إسحاق الزجاجي ، و 15) الأمالي للحافظ ابن الصلاح و 16) الأمالي للحافظ العراقي و 17) الأمالي لابن حجر.

8- ومن كتب الحديث ما يسمى بالوحدانيات فما بعدها كالثنائيات و الثلاثيات نذكر منها : 1) نفثات الصدر المكمد بشرح ثلاثيات المسند " للشيخ محمد بن أحمد النابلسي السفاريني ت 188 هـ، و 2) در الدراري في شرح رباعيات البخاري، و 3) الثمانيات ليوسف بن خليل ت 648 هـ، و 4) رباعيات التابعين لابن صرصري ت 586 هـ، و5) الخماسيات لأبي الحسين أحمد النقور للبزار ت 470 هـ، 6) السداسيات لأبي عبد الله محمد بن إبراهيم الرازي ت 525 هـ و7) السداسيات و الخماسيات من مرويات أبي القاسم زهر بن طاهر ت 533 هـ، و 8) سداسيات التابعين لأبي موسى محمد بن عمر المدني ت 581 هـ، و 9) السباعيات لأبي موسى المدني، و10) السباعيات لأبي جعفر الصيدلاني، و 11) السباعيات لأبي القاسم ابن عساكر، و 12) السباعيات لابنه القاسم بن عساكر، و 13) السباعيات للحراني ة 14) الثمانيات للحراني أيضا " تحفة المستفيد في الأحديث الثمانية الأسانيد"، و15) الثمانيات للضياء المقدسي.

9- نضيف إلى ذلك ما تيسر من أسماء الكتب وهي قائمة تزيد على :

1- مؤلفات أبي بكر عبد الله بن محمد المعروف بابن أبي الدنيا ت 281 هـ، وهي : 1) الإخلاص، و 2) ذم الغيبة، 3) ذم الحسد، 4) ذم الدنيا، 5) ذم الغضب 6) ذم الملاهي، 7) كتاب الصمت، 8) كتاب مكايد الشيطان لأهل الإيمان، و 9) كتاب التقوى، و 10) كتاب صفة الجنة، و 11) كتاب صفة النار، 12) كتاب التوبة و 13) كتاب التفكر، 14) كتاب البكاء، 15) كتاب التوكل، 16) كتاب اليقين/ 17) كتاب قرى الضيف، 18)كتاب حسن الظن، 19) كتاب الصبر، 20) كتاب من عاش بعد الموت، 21) كتاب العقوبات، 22) كتاب فضل الإخوان و 23) كتاب الذكر، 24) كتاب قصر الأمل، 25) كتاب الأهوال، 26) كتاب الجوع، 27) كتاب السحاب و 28) كتاب المطر، 29) كتاب قضاء الحوائج، 30) كتاب ذكر الموت، 31) كتاب الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر و 32) كتاب اصطناع المعروف، و33) كتاب إصلاح الدين، و 34) كتاب التواضع و الخمول و

35) كتاب محاسبة النفس، و 36) كتاب القناعة، و 37) كتاب الطواعين، و38) كتاب العذلة، و 39) كتاب مجابي الدعوة، و 40) كتاب المنامات، و41) كتاب المتمنين،و 42) كتاب الشكر،و 43) العزاء، و 44) المختصرين، و45) للخرائطي أبي بكر محمد بن جعفر ت 327 هـ، كتاب الشكر، و 46) مساوئ الأخلاق، و 47) مكارم الأخلاق، و 48) الفاصل بين الراوي و الواعي، 49) التبصرة، 50) المستخرجة، 51) للطبراني ت 360هـ، مكارم الأخلاق، و 52) عوالي مالك و 53) غرائب مالك، 54) دلائل النبوة، 55) فضائل الأربعة الراشدين، و 56) كتاب التفسير و 57) أخبار عمر بن عبد العزيزو 58) معرفة علوم الحديث و 59) لأحمد بن حنبل ت 241 هـ كتاب العلل و معرفة الرجال و 60) الزهد،و 61) المدخل للحاكم، 62) ولابن خزيمة ت 311 هـ، كتاب اختلاف الفقهاء و 63) كتاب العقيدة و 64) الخلاصة في معرفة الحديث و 65) غريب الحديث لابن قتيبة 66) للطحاوي مشكل الآثار و 67) شرح معاني الآثار و 68) اختلاف الفقهاء و 69) كتاب العقيدة و 70)الأم للشافعي و 71) العقيلي في الضعفاء و 72) للطبري التفسير، 73) اختلاف الفقهاء، و 74) تهذيب الآثار و 75) التاريخ، 76) للترمذي ت 275 هـ، كتاب الشمائل ، 77) العلل الكبير و 78) أخبار مكة، 79) أخبار المدينة، 80) تاريخ واسط، 81) للبخاري ت 256 هـ، الأدب المفرد و 82) خلق أفعال العباد و 83) العلل و 84) الفوائد، 85) القراءة خلف الإمام، 86) لأبي داود ت 375 هـ، كتاب المراسيل و 87) أعلام النبوة، 88) تاريخ أصبهان و 89) تاريخ المدينة، و90) تاريخ مكة، 91) لمسلم، ت 261 هـ التمييز و 92) كتاب العلل و 93) أوهام المحدثين و 94) للنسائي ت الوحدان و 95) أولاد الصحابة و 96) لابن المنذر ت 318 هـ الأوسط في السنن و الإجماع و الاختلاف و 97)الإقناع في الإجماع و 98) الاشراف في الاختلاف، 99) الاقتصاد في الإجماع÷ و 100) الإمتاع بأحكام السماع. و 101) لأبي بكر الآجري أخلاق العلماء و 102) تحريم البرد و الشطرنج و الملاهي و 103) أحكام النساء و 104) الشريعة، 105) في أخلاق البر و التقوى و 106) في النصيحة، و 107) الأمر بلزوم الجماعة وترك الملاهي و 108) في الأربعين حديثا، و 109) أدب النفوس، و 110) علي بن عبد الله المديني ت 234 له علل حديث ابن عيينه و 111) علل حديث إسماعيل القاضي و 114) محمد بن إسحاق له

المغازي و 115) لأبي عبيد الأموال و 116) الغريب و 117) للدارقطني (385) الأفراد و 118) النزول، 119) العلل و 120) المعرفة و 121) غرائب مالك و 122) دلائل النبوة و 123) رباعيات الشافعي، 124) لابن عبد البر ت 464 هـ، الاستذكار و 125) التمهيد و 126) جامع بيان العلم و فضله و 127) تجريد التمهيد و 128) الانتقاء و 129) أبو عبيد في غريب الحديث، 130) للخطيب البغدادي ت 464 هـ، تلخيص المتشابه و 131) اقتضاء القول للعمل و 132) شرف أصحاب الحديث و 133) الرواة عن مالك، و 134) الموضح، و 135) موضع أوهام الجمع و التفريق، و 136) الجامع لآداب الشيخ و السامع و 137) الكفاية في قوانين الرواية و 138) المحلي لابن حزم و 139) للبيهقي ت 548 السنن الصغرى، و 140) دلائل النبوة و 141) أحكام القرآن و 142) كتاب الإعتقاد و 143) كتاب القراءة خلف الإمام و 144) حياة الأنبياء في قبورهم و 145) مناقب الشافعي، و 146) كتاب الزهد الكبير ، و147) المدخل إلى السنن و 148) البعث و الشكور و 149) الترغيب و الترهيب و 150) كتاب الآداب و 151) الأسماء و الصفات و 152) شعب الإيمان، و 153) أعلام النبوة لابن قتيبة الدميوري ت 271 هـ، و 154) الزهد لابن المبارك و 155) و العلل و علم الرجال للأثرم، و156) دلائل النبوة لأبي عبد الله بن منده ت 395 هـ و 157) عوالي ابن عيينه و 158) علل الحديث للآجري، و 159) دلائل النبوة لإبراهيم بن ابي إسحاق ت 285 هـ، 160) دلائل النبوة لأبراهيم بن حماد ت 320 هـ، 161) دلائل النبوة لأحمد بن عسال و 162) دلائل النبوة لأبي الشيخ بن حيان ت 369 هـ، 163) محمد بن الحسن في الآثار و 164) العلم لابن الشخير و 165) زهر البساتين و نفحات الرياحين و 166) دلائل النبوة لأبي سعيد الخركوشي ت 407 هـ، 167) دلائل النبوة لأبي نعيم الأصبهاني ت 430هـ، 168) أسماء المراسيل ، 169) المسهب في أخبار أهل المغرب و 170) التاريخ و علل الرجال، 171) تسمية قضاة الأمصار و 172) التاريخ الكبير للبصرة و 173) السابق و اللاحق 174) المتفق و المفترق 175) التثريب في شرح التقريب ، 176) دلائل النبوة لأبي العباس جعفر بن محمد ت 432 هـ، 177) دلائل النبوة لأبي ذر الهروي ت 434 هـ،شيخ الباجي و 178) الحاكم ت 405 هـ، في العلل و 179) المدخل في علوم الحديث و 180) الإرشاد في علماء

البلاد و 181) سؤالات ابن الجنيد لابن معين و 182) أبو أحمد الحاكم الكبير في العلل و 183) ابن عبد الهادي في التنقيح و 184) محمد بن أبي الشيخ الأنصاري في الأحاديث المائة، و 185)أبو يعلي الطوسي في مختصر الأحكام و 186) غرائب مالك لأبي محمد دعلج بن أحمد السجزي ت 170هـ، 187) كتاب غرائب شعبة بن الحجاج ت 170 هـ، و 188) أبو يوسف في الآثار 189) كتاب أبي محمد الرطاسي، 190) سؤالات الآجري لأبي داود و الترمذي ، 191) ابن العرابي في كرامات الأولياء، 192) روضة الأولياء في مسجد إيلياء و 193) معرفة الرجال و سؤالات ابن الجنيد و 194) أبي العرابي في المعجم و 195) الطبقات لمسلم و 196) لأبي الفتح سليم بن أيوب الرازي ت 447) هـ عوالي مالك، و197) غريب الحديث و 198) الترغيب و 199) عوالي الليث بن سعد لأبي العدل قاسم بن قطلويغا الحنفي، 200) عوالي البخاري لتقي الدين بن تيمية الحراني و 201) الدرر الغوالي في الأحاديث العوالي لشمس الدين محمد بن طولون الشامي الحنفي ت 953 هـ وله 202) " اللآلئي المتناثره في الأحاديث المتواترة" و 203) ليوسف بن خليل الدمشقي ت 648 هـ، من طرق هذا الحديث يعني حديث " من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار"جزءان و 204) عوالي الأعمش شيخ أبي حنيفة و 205) لهيبة الله بن محفوظ بن صصري ت 586هـ، عوالي ابن عيينه، 206) غرائب مالك لقاسم بن أصبغ البياتي القرطبي، 207) الشمائل لأبي المقري، و 208) الشمائل لأبي العباس المستغفري، و 209) كتاب الأنوار في شمائل النبي المختار للبغوي، 210) دلائل الرسالة لأبي المطرف بن فطيس، و 211) له أسباب النزول و 212) له الناسخ و المنسوخ، 213) دلائل الإعجاز لأبي عوانه ، 214) كتاب الوفا في فضائل المصطفى لابن الجوزي و 215) الشفا بالتعريف بحقوق المصطفى للقاضي عياض و 216) كتاب السيرة للزهري ت 123 هـ، و 217) الغماري لمحمد بن إسحاق بن يسار ت 152هـ، و 218) هذبها عبد الملك بن هشام (سيرة ابن هشام) ت 218هـ، و 219) السيرة النبوية لعبد الرحمن بن أحمد السهيلي المالقي الأندلسي ت 581 هـ، و 220) اختصرها ابن جماعة بكتاب : نور الروض على كتاب الروض" و 221) للمناوي حاشية عليه، و 222) السير لأبي عبد الله الواقدي ت 208هـ، 223) السيرة للملائي و 224) السيرة للطبري ت 694 هـ، 225) السيرة لابن سيد الناس اليعمري الأندلسي ت

734 هـ، 226) كتاب شرف المصطفى لأبي سعيد عبد الملك النيسابوري 406هـ، 227) مقاتل بن حيان في تفسيره و 228) المغازي لابن شهاب الزهري، و 229) المغازي لأبي أيوب يحي بن سعيد بن أبان الأموي ت 294 هـ، 230) ابن حزم في الناسخ و المنسوخ ، 231) المغازي لموسى بن عقبه شيخ مالك بن أنس ت 141هـ، 232) مغازي المعتمر بن سليمان ت 187 هـ، 233) مغازي محمد بن عائذ ت 234 هـ،فهذا قليل من كثير، وفيض من غيض

خلاصة جامعة : أين نحن من موسوعة أطراف تشمل أكثر من حوالي تسعمائة أو ألف كتاب منها حوالي 250 من كتب علم الرجال و 32 من الصحاح أو على شرطها و 37 من كتب السنة أو على شرطها و 103 من المسانيد، و 4 من الموطآت و المصنفات عشرة (10) و الجوامع (9) و المعاجم (12) و الفوائد

(14) و الأجزاء (53) و قد تصل إلى المائين و الأمالي (17) و الوحدانيات (15) و الكتب الأخرى (233) وقد تصل إلى 500 إلى 1000 و قد استعنت في هذا الجرد بالرسالة المستطرفة إلا أنني زدت عليها الكثير و الكثير فأفكر أن أكتب كتابا يكون مكملا لها للتعريف بكتب السنة و إرشاد كل من يرغب في التأليف في الأطراف.

الباب الثاني: دراسة ميدانية

- **كيفية التخريج وشروطه وما يلزم له:**

قال الغماري: " إعلم أن المصنفين يوردون الأحاديث أحيانا تامة، وأحيانا مختصرة، أو يقتصرون منه على محل الشاهد لهم، وتارة يوردونها باللفظ وأخرى بالمعنى، وقد لا يذكرون أحيانا الحديث وإنما يشيرون إليه، فيتكلم المصنف على معنى ثم يقول: كما ورد في الخبر، أو يقول: والسنة أن يفعل المرء كذا، أو دلت السنة على كذا، ومن شرط التخريج أن يتعرض المخرج لذكر الأحاديث والسنة التي أشار إليها المصنف، ولا يقتصر على تخريج ما أتي به بلفظه، وكذلك يوردون أحيانا الأحاديث بلفظها ولا ينسبونها حديثا إما اعتمادا على شهرتها كأن يقول: " والحرب خدعة" مثلا، وأحيانا يهم المصنف فيورد حديثا مرفوعا وينسبه إلى بعض الصحابة من كلامهم أو لبعض السلف، وأحيانا فيعكس فينسب كلام بعض السلف للنبي

صلى الله عليه وسلم وقد يذكرون أحيانا الحديث بلقبه فقط كحديث الطير، وحديث الموالاة، وحديث الغابر، وحديث الإفك، وحديث الصورة، وحديث السفينة، وحديث المطاولة، وحديث الجريدة، وحديث " الكساء" وحديث "النزول" وحديث « العسيف»، إلى أن قال: ويستعان على ذلك بكتب الأطراف التي تعين مواضع الحديث من كتب أصول السنة وتجمعها في موضع واحد فيستفيد منها مواضع الحديث حتى لا يعزوه إلى واحد أو اثنين وهو عند الستة كلهم أو عند غيرهم أيضا.

1) كأطراف الكتب الستة للحافظ أبي الفضل محمد بن طاهر المقدسي 543هـ " أطراف الغرائب والأفراد" قال عنه ابن عساكر في مقدمة كتابه الإشراف "سبرته واختبرته فظهرت فيه أمارات النقص ولقيته مشتملا على أوهام كثيرة وترتيبه مختل".

2) أطراف الكتب الستة للحافظ أبي الحجاج المزى ت 742هـ وقد طبع مع النكت الظراف لابن حجر.

3) ذخائر المواريث في الدلالة على مواضع الحديث، لعبد الغني بن إسماعيل بن عبد الغني النابلسي وقد أضاف إلى أطراف الكتب الستة أطراف الموطأ وقد استفاد من أوهام المزى التي جمعها أبو زرعة العراقي واختصرها الذهبي.

4) أطراف الكتب الستة للحافظ أبي المحاسن محمد بن على الحسيني المسمى "الكشاف في معرفة الأطراف"

5) وأطراف الكتب الخمسة (البخاري ومسلم والأربعة إلا ابن ماجه) لأبي العباس أحمد بن ثابت الطرقى.

6) أطرا ف السنن الأربعة للحافظ أبي القاسم بن عساكر ت 571هـ " الأشراف على معرفة الأطراف"

7) وأطراف السنن الأربعة للحافظ سراج الدين بن الملقن ت 804هـ "الإشراف على معرفة الأطراف"

8) أطراف الصحيحين للحافظ أبي مسعود إبراهيم بن محمد الدمشقي ت 401هـ

9) أطراف الصحيحين لخلف بن محمد الواسطي ت 401هـ.

10) أطراف العشرة (الموطأ ومسند الشافعي، وأحمد، والدارمي، وابن خزيمة، والمنتقى لابن الجارود، وابن حبان، ومستخرج أبي عوانة، ومستدرك الحاكم، وشرح معاني الآثار للطحاوي وسنن الدارقطني، للحافظ

ابن حجر وفيه ثلث صحيح ابن خزيمة فقط وسماه "إتحاف المهرة بأطراف العشرة" وسماه العشرة لعدم توفر صحيح ابن خزيمة.
11) أطراف المسانيد الاثنى عشرة وهي (مسانيد الطيالسي والحميدي ومسدد، وأحمد و العدني والبزار وابن أبي شيبة وأحمد بن منيع، وعبد بن حميد، والحارث بن أبي أسامة، وأبي يعلى، وإسحاق بن راهويه للبوصيري.
وكذلك كتب الموضوعات والأحاديث المشتهرة على الألسنة ومنها:
1- الموضوعات للحافظ أبي سعيد محمد بن علي النقاش ت: 414هـ
2- الموضوعات المسمى "الأباطيل" للحسن بن إبراهيم الجوزقاني تـ 543 وقد طبع تحت عنوان "الأباطيل والمناكير، والصحاح والمشاهير".
3- الموضوعات لأبي الفرج بن الجوزي
4- تنزيه الشريعة المرفوعه عن الأحاديث الموضوعه" لأبي الحسن على بن محمد بن عراق ت 963هـ.
5- تذكرة الموضوعات لأبي الفضل محمد بن طاهر المقدسي.
6- تذكرة الموضوعات لمحمد طاهر الفتني.
7- الموضوعات الكبرى لعلي القاري وله "المصنوع في معرفة الحديث الموضوع".
8- اللآلئ المصنوعه من الأحاديث الموضوعه" لجلال الدين السيوطي.
9- الفوائد المجموعه في الأحاديث الموضوعه" للشوكاني.
10- الآثار المرفوعة في الأخبار الموضوعة" لعبد الحي اللكنوي ت:1304هـ وله "المغنى عن الحفظ والكتاب بقولهم لم يصح شيء في هذا الباب"
11- تحذير المسلمين من الأحاديث الموضوعة على سيد المرسلين" لمحمد البشير ظافر الأزهري تـ: 1325هـ
12- اللؤلؤ المرصوع في الحديث الموضوع" لمحمد بن خليل القاوقجي تـ: 1305هـ.
وأما الكتب المشتهرة على الألسنة، فمنها:
1- المقاصد الحسنه في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنه للحافظ محمد السخاوي تـ' 902هـ
2- كشف الخفا ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس "لإسماعيل بن محمد بن عبد الهادي العجلوني تـ: 1125.

3- الدرر المنتشره في الأحاديث المشتهره" للحافظ السيوطي.
4- البدر المنير في غريب أحاديث البشير النذير" للشعراني.
فصل: قال الغماري: "وأيضا فإن التخريج والاشتغال بالحديث يستدعي معنى لا يعبر عنه بلفظ ولا يضبط بقاعدة، وهو التمييز بين الألفاظ النبوية وغيرها، وبين الأحاديث الصحيحة المخرجة في الصحيحين والتي هي من رواية الأئمة وكبار الحفاظ كالزهري ومالك وشعبه وأمثالهم وبين الأحاديث الصحيحة المخرجة على شرط الصحيحين كمستدرك الحاكم، وصحيحي ابن خزيمة وابن حبان وأمثالهم، والتي هي رواية الثقات غير الأئمة المشاهير، وكذلك بين الأحاديث الضعيفة المخرجة في مسند أحمد، وسنن أبي داود والنسائي وأمثالها، والأحاديث الضعيفة المخرجة في تاريخ أصبهان لأبي نعيم والحلية له، وتاريخ الخطيب، ومسند الفردوس وأمثالها، وهذا إنما تتربى ملكته في النفس من طول الاشتغال بالحديث وكثرة المرور على الأحاديث ومعرفة الصحيح منها من الضعيف، والوقوف على الكتب المصنفة فيه على اختلاف أنواعها وموضوعاتها حتى يختلط الحديث بلحمه ودمه ويصير يستطعمه ويميز بين صحيحه من سقيمه، كما يميز بين الماء العذب وغيره، لأنه إذا لم يصل إلى هذه المرتبة ربما يقع عند العزو والتخريج في أخطاء فاحشة وأوهام قبيحة للغاية، فيصحح الواهي والموضوع، أو يعزوهما إلى الصحيحين تقليدا لمن وهم في ذلك ممن ليس الحديث من صناعته من الفقهاء وغيرهم، فإنهم أحيانا يعزون أحاديث ساقطة واهية بل وموضوعة إلى صحيح البخاري أو الصحيحين معا، كما عزا إمام الحرمين في "النهاية" حديث "أصحابي كالنجوم" - وهو حديث موضوع إلى الصحيحين، وكذلك الغزالي يعزو أحيانا أحاديث واهية إلى بعض الأصول وليست هي فيها... وقد رأيت مرة رسالة فيها أحاديث في النهي عن شرب الدخان والوعيد على شربه كلها معزوة إلى صحيح البخاري ومسلم، وأعرف بعض الخطباء المدرسين يعزو في خطبه ودروسه كل حديث إلى صحيح البخاري كقوله "إن حديث "من أحدث ولم يتوضأ فقد جفاني، ومن توضأ ولم يصل فقد جفاني" ويقول أخرجه البخاري في صحيحه، والحديث الطويل الذي ذكره الحريفشي في قصة أيوب عليه السلام "في مرضه وبلائه" أخرجه البخاري في صحيحه، وقد يقع ذلك عن تحريف من النساخ لبعض المخرجين الذين تتقارب صور أسمائهم في الرسم كابن النجار مع البخاري، فكثيرا، ومن ذلك ما وقع في

"أربعين الأربعين" للنبهاني وغيره من كتبه أنه عزا حديث "مـن قـال لا إله إلا الله ومدها مدا هدمت له أربعة آلاف ذنب من الكبائر" إلى البخاري وهو حديث موضوع خرجه ابن النجار، وكذلك تشتبه رموز المخرجين وتتحرف، فالمتقدمون يرمزون لابن ماجه القزويني بصورة القاف والسيوطي يرمز بصورة ق للمتفق عليه البخاري ومسلم، فقد يرى من لا علم له حديثا في كتب الذهبي مرموزا لمخرجه بالقاف فيظن أنه متفق عليه، والواقع أنه حديث ضعيف أخرجه ابن ماجه، وبعكس ذلك إن السيوطي يرمز بصورة العين لأبي يعلى، والمتقدمون يرمزون بها للجميع أي الستة كلهم، ومن التحريف الذي يقع بكثرة، أن السيوطي يرمز لأحمد بصورة "حم" ولمسلم بصورة "م" وحدها بدون حاء، فتسقط الحاء وتبقى م، ولابن ماجه "ج" والبخاري "خ" والعقيلي "عق" فتسقط ع، وتبقى "ق" متفق عليه" قلت وأول كلامه موجود بالحرف في كتاب علل الترمذي لابن رجب الحنبلي والله أعلم.

- **التحذيـــــر مـــــن التقليـــد:**

قال الغماري:"إن التقليد في العزو يوقع في أخطاء كثيرة ولاسيما تقليد المتساهلين، ومن لا تحقيق معه أو من ليس هو من أهل الفن، وقد وقفت على بعض الأوهام في العزو للحافظ الذي هو شيخ الفن، ورأس المحققين فيه وبعد البحث والتتبع عرفت أنه أتى من قبل التقليد لأنه قلد النووي في "شرح المهذب" وأتى بعبارته بالنص تقريبا وإن لم يعزها إليه، والنووي تقع له أحيانا بعض الأوهام في العزو ولعله من تقليده لغيره أيضا وكذلك الحافظ السيوطي غالبا ما يقع له من الأوهام في العزو، وإنما هو من تقليده لغيره واعتماده عليه من غير مراجعة الأصول، وهذا هو الذي حملني على وضع تخريج ثان لأحاديث الشهاب لأني كنت كتبت الأول في بداية الطلب والاشتغال بالحديث فكنت أقلد في العزو ولما صرت أبحث وأراجع الأصول وجدت في ذلك أوهاما ووضعت تخريجا سميته "فتح الوهاب" ومن أمثلة ذلك حديث "وأي داء أدوأ من البخل" فإن كثيرا من المحدثين من الحافظ السيوطي فمن بعده يعزونه للشيخين والحافظ السيوطي تبع في ذلك جماعة أيضا، وهو لم يخرج في الصحيحين وإنما وقع ذكره في الصحيح أثناء جملة، وذكره القاضي عياض في المشارق في الكلام على "أدوأ" هل هو مقصور أو مهموز، فظن من رآه فيه أنه مما خرجه الشيخان، فعزاه إليهما ثم صار اللاحق يتبع السابق حتى تعددوا واتفقوا على ذلك ولا وجود

له في الصحيحين، وهكذا يغتر كثير من المحدثين بل والحفاظ بكتاب رزين العبدري الذي جمع بين الموطأ والكتب الخمسة التي هي الستة المعروفة دون ابن ماجه فيعزون أحاديث لهذه الأصول بناء على ذكر رزين لها في كتابه ولا وجود لها في شيء من الكتب المذكورة لأنه يزيد زوائد من غيرها ولا ينص على ذلك فيقع في الخطإ من يعزو جميع أحاديثه إلى الكتب المذكورة إلا الحافظ المنذري فإنه كثيرا ما ينبه على ذلك فيقول ذكره رزين ولم أره في شيء من أصوله.

التنبيه ع لى الفروق الواقعة بين الأصول والمستخرجات والجمع بين الأمهات:

قال الحافظ العراقي في ألفيته:

واستخرجوا على الصحيح كأبي	عوانة ونحوه واجتنب
عزوك ألفاظ المتون لهما	إذ خالف لفظا ومعنى ربما
وما تزيد فاحكمن بصحته	فهو مع العلو من فائدته
والأصل يعني البيهقي ومن عزا	وليت إذا زاد الحميدي ميزا

قال الغماري: قال ابن الصلاح: "الكتب المخرجة على كتاب البخاري ومسلم لم يلتزم مصنفوها فيها موافقتهما في ألفاظ الأحاديث بعينها من غير زيادة و نقصان لكونهم رووا تلك الأحاديث من غير جهة البخاري ومسلم طلبا لعلو الإسناد فحصل فيها بعض التفاوت في الألفاظ، وهكذا ما أخرجه المؤلفون في تصانيفهم المستقلة كالسنن الكبرى للبيهقي، وشرح السنة لأبي محمد البغوي وغيرهما مما قالوا فيه: أخرجه البخاري ومسلم فلا يستفاد بذلك أكثر من أن البخاري أو مسلما أخرج أصل الحديث مع احتمال أن يكون بينهما تفاوت في اللفظ، وربما كان تفاوتا في بعض المعنى، ووجدت في ذلك ما فيه بعض التفاوت من حيث المعنى، وإذا كان الأمر في ذلك على هذا: فليس لك أن تنقل حديثا منها وتقول: هو على هذا الوجه في كتاب البخاري أو في كتاب مسلم إلا أن تقابل لفظه، أو يكون من أخرجه قد قال: أخرجه البخاري بهذا اللفظ بخلاف الكتب المختصرة من الصحيحين فإن مصنفيها نقلوا فيها ألفاظ الصحيحين أو أحدهما في الجمع بين الصحيحين للحميدي الأندلسي منها يشتمل على زيادة كلمات لبعض الأحاديث كما قدمنا ذكره فربما نقل من لا يميز بعض ما نجده فيه عن "الصحيحين أو أحدهما

وهو مخطئ لكونه من تلك الزيادات التي لا وجود لها في واحد من الصحيحين" وتعقبه العراقي في نكته عليه فقال: "هذا يقتضي أن ما وجد من الزيادات على الصحيحين في كتاب الحميدي يحكم بصحته، وليس كذلك لأن المستخرجات المذكورة قد رووها بأسانيدهم الصحيحة فكانت الزيادات التي تقع فيها صحيحة لوجودها بإسناد صحيح في كتاب مشهور على رأي المصنف، وأما الذي زاده الحميدي في "الجمع بين الصحيحين" فإنه لم يره بإسناده حتى ينظر فيه، ولا أظهر لنا اصطلاحا أنه يزيد فيه زوائد التزم فيها الصحة فيقلد فيها، وإنما جمع بين كتابين، وليست تلك الزيادات في واحد من الكتابين، فهي غير مقبولة حتى توجد في غيره بإسناد صحيح" وقد تعقبه تلميذه ابن حجر فبين أن الحميدي قد أشار إلى ما يبطل هذا الاعتراض إجمالا وتفصيلا: أما إجمالا، فقال في خطبة الجمع: "ورب زدت زيادات من تتمات وشرح لبعض ألفاظ الحديث ونحو ذلك وقفت عليها في كتب من اعتنى بالصحيح كالإسماعيلي والبرقاني" وأما تفصيلا، فعلى قسمين: جلي وخفي، أما الجلي: فيسوق الحديث ثم يقول في أثنائه إلى هنا انتهت رواية البخاري، ومن هنا رواه البرقاني، وأما الخفي فإنه يسوق الحديث كاملا أصلا وزيادة، ثم يقول: أما من أوله إلى موضع كذا فرواه فلان، وما عداه زاده فلان، أو يقول: لفظة كذا زادها فلان، ونحو ذلك، وإلى هذا أشار ابن الصلاح بقولهم: فربما نقل من لا يميز، وحينئذ فلزيادته حكم الصحة، لنقله لها عمن اعتنى بالصحيح انتهى".

وقال السخاوي في شرحه لألفية العراقي "وربما يسوق ـ يعني الحميدي ـ الحديث الطويل ناقلا له من مستخرج البرقاني أو غيره، ثم يقول، اختصره البخاري فأخرج طرفا منه، ولا يبين القدر المختصر عليه، فيلتبس على الواقف عليه، ولا يميزه إلا بالنظر في أصله، ولكنه في الكثير يميز بأن يقول بعد سياق الحديث بطوله: اقتصر منه البخاري على كذا، وزاد فيه البرقاني مثلا: كذا، ولأجل هذا وما أشبهه انتقد ابن الناظم ـ يعني، أبازرعة، وشيخنا ـ يعني الحافظ ـ دعوى عدم التمييز، خصوصا وقد صرح العلائي ببيان الحميدي للزيادة، وهو كذلك، لكن في بعضها ما لا يميز كما قررته، وبالجملة فيأتي في النقل منه أو من البيهقي ونحوه ما سبق في المستخرجات انتهى".

قال الغماري: قلت: وتخريج أحاديث المصنفين من قبيل الثاني، كما سيأتي الكلام عليه، ثم ما سبق في كلام ابن الصلاح من صحة ما يزيد

المستخرجون وأقره عليه الحافظ العراقي في نكته، وذكره في ألفيته كما سبق ليس على إطلاقه بل هو مشروط بما أخرجوه من طريق الثقات الذين على شرط الصحيح، وأما ما أخرجوه من طريق الضعفاء، فليست زيادتهم بصحيحة، لأن المستخرجين جل قصدهم علو الإسناد، فإن وجدوه مع ثقة الرجال فذلك أعلاما يرغبون فيه، وإلا أسندوا من الطرق العالية ولو كان رجالها متكلما فيهم، وقد أخرج الإسماعيلي في مستخرجه لإبراهيم بن الفضل المخزومي وقد ضعفه أحمد وابن معين وأبو زرعة وقال النسائي وجماعة متروك.

وأخرج أبو نعيم في مستخرجه لمحمد بن الحسن بن زبالة المخزومي: وقد كذبه أبو داود، وقال يحي ليس بثقة وقال جماعة متروك الحديث، وقد تعقب الحافظ ابن حجر في "النكت على ابن الصلاح" على ابن الصلاح حكمه على زيادة المستخرجات بالصحة فقال: هذا مسلم في الرجل الذي التقى فيه إسناد المستخرج، وإسناد مصنف الأصل وفيمن بعده، وأما ما بين المستخرج وبين ذلك الرجل فيحتاج إلى نقد لأن المستخرج لم يلتزم الصحة في ذلك وإنما جل قصده العلو، فإن حصل وقع على غرضه، فإن كان مع ذلك صحيحا أو فيه زيادة، فزيادة حسن حصلت اتفاقا، وإلا فليس ذلك همته".

قلت لابد من التنبيه هنا إلى أن ما كل ما في الصحيحين صحيح أصلا فكيف بما كان مستخرجا عليهما أو على أحدهما وما كل ما على شرط الصحيحين أو أحدهما صحيح على الإطلاق، فمن رجال الكتب الستة ـ حتى لا أقول رجال الصحيحين ـ ما كانت علته واضحة فمنهم على سبيل المثال لا الحصر: عبد الكريم بن أبي المخارق مجمع على ضعفه وسوء حفظه، ومنهم عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج مدلس وكذلك هشام بن بشير وكذلك أبو الزبير صنفهم ابن حجر في الطبقة أو الدرجة الثالثة من المدلسين التي لا يقبل من رجالها إلا من صرح بالسماع، ومنهم من اختلط اختلاطا شديدا كسعيد بن إياس أبو مسعود الجريري البصري روى له الشيخان، وسعيد بن أبي عروبة وسهيل بن أبي صالح ذكوان السمان أبو يزيد الكوفي، وعبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود الهزلي المسعودي الذي روى له البخاري وكذلك صالح بن نبهان مولى التوأمة الذي روى له مسلم، إلخ...

ومنهم من عرف ببدعته وقد ردوا رواية المبتدع إذا روى ما يخدم بدعته وإن كان في الأصل صدوقا حافظا ومثال ذلك من رجال الشيخين:

1-) إبراهيم بن طهمان أبو سعيد الهروي: من رجال الستة وثقه أحمد وأبو داود وعثمان بن سعيد الدارمي وصالح بن محمد وابن رآهويه ويحي بن أكثم وزاد أبو حاتم: صدوق حسن الحديث وزاد صالح بن محمد يميل إلى الإرجاء وقال ابن معين والعجلي: لا بأس به، قال ابن حجر في الهدي: قال ابن عمار ضعيف، وقال صالح بن جزرة لما سمع قوله: إنما وقع لابن عمار حديث من رواية المعافي عمران عن إبراهيم عن محمد بن زياد عن أبي هريرة رضي الله عنه في أول جمعة جمعت، قال صالح: وهذا غلط فيه من دون إبراهيم لأن جماعة رووه عنه عن أبي حمزة عن ابن عباس وهو الصواب وكذا هو في تصنيفه وابن عمار لا يعرف حديث إبراهيم وقال ابن حجر في التهذيب: الحق فيه أنه ثقة صحيح الحديث إذا روى عنه ثقة ولم يثبت غلوه في الإرجاء ولا كان داعية إليه بل ذكر الحاكم أنه رجع والله أعلم"

2-) إبراهيم بن المنذر بن عبد الله المغيرة أبو إسحاق الحزامي القرشي المدني روى عنه البخاري في العلم وفي غير موضع وروى عنه الترمذي وابن ماجه وغيرهم قال ابن حجر في هدي الساري ((وثقه ابن معين وابن وضاح والنسائي وأبو حاتم والدارقطني وتكلم فيه أحمد من أجل كونه دخل على ابن أبي دؤاد، وقال الساجي: عنده مناكير وتعقب ذلك الخطيب، قلت: اعتمد البخاري واتقي من حديثه)).

3-) إسحاق بن سويد عن معاذ: روى عنه ابن عليه وعبد الوهاب الثقفي مقرونا وثقه أحمد وابن معين والنسائي وابن سعد والعجلي لكنه قال وكان يحمل على علي، قال ابن حجر في التهذيب: ((هو حديث واحد في الصوم ثم قال: قال أبو العرب الصقلي في الضعفاء كان يحمل على علي تحاملا شديدا وقال: لا أحب عليا، وليس بكثير الحديث ومن لم يحب الصحابة فليس بثقة ولا كرامة أخرج له البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي.

4-) داود بن الحصين الأموي مولاهم، أبو سليمان المدني: ثقة إلا في عكرمة ورمي برأي الخوارج روى له الستة كذا في تقريب التهذيب وقال الكلاباذي: حدث عن أبي سفيان مولى ابن أحمد، روى عنه مالك في البيوع وفي الشرب)) وقال أبو حاتم: ليس بالقوي ولولا أن مالكا روى عنه لترك حديثه، وقال أبو داود: أحاديثه عن شيوخه مستقيمة وأحاديثه عن عكرمة

مناكير، وقال النسائي: ليس به بأس ، وقال ابن عدي: صالح الحديث. إذا روى عنه ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: كان يذهب مذهب الشرات وكل من ترك حديثه على الإطلاق وهم لأنه لم يكن بداعية ووثقه ابن سعد والعجلي وابن إسحاق وزاد: عاب غير واحد على مالك الرواية عنه وتركه الرواية عن سعد ابن إبراهيم وذكره ابن شاهين في الثقات وقال: قال أحمد بن صالح هو أهل الثقة والصدق، وقال الجوزجاني: لا يحمد الناس حديثه، وقال الساجي: منكر الحديث يتهم برأي الخوارج وقال ابن المديني: مرسل الشعبي أحب إلي من داود عن عكرمة عن ابن عباس، روى له البخاري حديثا واحدا له شواهد.

5-) خالد بن مخلد أبو الهيثم القطواني البجلي الكوفي روى له البخاري ومسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه قال العجلي فيه تشيع وهو ثقة، وقال ابن سعد: كان متشيعا مفرطا وقال أحمد: له مناكير، وهو الذي روى حديث قوله صلى الله عليه وسلم: "من عادى لي وليا فقد آذنته بالحرب وما تقرب إلي عبدي بشيء أحب إلي مما افترضت عليه ولا يزال عبدي يتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه فإذا أحببته" الحديث، حسنه ابن رجب الحنبلي في شرح الخمسين بالشواهد والمتابعات كما حسنه ابن حجر في فتح الباري.

6-) هشام بن أبي عبد الله , واسمه سنبر ـ أبو بكر روى له البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه وغيرهم كان يرى القدر قال الكلاباذي: روى عنه البخاري في القدر قلت لعله روى له حديثا متواترا.

7-) وكذلك عمير بن هانئ أبو الوليد العنسي الشامي الدمشقي روى له الستة وهو من كبار التابعين قال أبو داود: كان قدريا وقتله مروان الحمار لأنه كان قائما في بيعة اليزيد بن الوليد أخرج له البخاري في التوحيد والتهجد.

وانطلاقا من هذا وذاك، بل ومن كل ما تقدم، فإننا نرى من الضروري أن نجعل قواعد واضحة لمن أراب هذا الدرب ونهج هذا الردب حتى يميز بين الغث والسمين ولأنه من دونها يبقى المرء يتخبط في متاهات التقليد يتدحرج كالجليد حتى يذوب في الصعيد من دون تسديد ولا أثر سديد، فيكون هذا الباب لب اللب من علم الأطراف والتخريج، فبه يتميز بين التهريج والتفريج انطلاقا من قواعد التعديل والتجريح وقواعد التعليل والتصحيح ولكليهما كتاب ألفناه وإنما سنذكرها فقط للتذكير (فإن الذكرى تنفع المؤمنين).

وهذه القواعد التي رسمناها في هذه العلوم الثلاثة، أعني: علم الرجال أو علم التعديل والتجريح، وعلم العلل أو علم التعليل والتصحيح، وعلم الأطراف والتخريج، قد ألفنا أونؤلف الآن في كل واحد من هذه العلوم كتابا، لأنها مازالت بحاجة إلى أقلام سيالة وقواعد فعالة، وجهود كماله، فهي قواعد متكاملة لا يستغنى عنها لأنها بها تفك رموز الحديث وتشق عبابه لتظهر حقيقته.

الفصل الأول : كيف نتعلم تخريج الحديث؟

إن أهم ما يحتاجه الحديثي و من يتوق إلى أن يكون كذلك هو تعلم تخريج الحديث و البحث عن إكمال سبره للحكم عليه، فقد سبق أن بينا أن شيخ البخاري على بن عبد الله المديني كان يقول :" الباب إذا لم تجمع طرقه لم يتبين خطؤه" و قال شيخه ابن معين :" لو لم نكتب الحديث عن خمسين وجها ما عرفناه" ومثل ذلك قاله الخطيب البغدادي.

فهذا الفصل سيتطرق إلى تبيين نقص بعض أنواع التخريج المليئة بالنواقص و الأخطاء كذلك سيقوم بتقديم نماذج من أنواع التخريج و مقارنات بينها لتعم الفائدة منها. وسنختم ببعض الجهود التي قمنا بها شخصيا في باب التخريج و بالرغم من أننا لا ندعي أننا من أفضل أهل الصنعة و إنما ندعي أننا من الدعاة إلى السنة فقط نرجو من الله أن يجعلنا من أنفع دعاة السنة للناس و أن نكون من أولياء الله فقد قال الله جل و علا { **الله ولي الذين ءامنوا يخرجهم من الظلمات إلى النور و الذين كفروا أولياؤهم الطاغوت يخرجونهم من النور إلى الظلمات أولئك أصحاب النار هم فيها خالدون** } { البقرة } وقال الله جل و علا { **ألا إن أولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون الذين ءامنوا و كانوا يتقون لهم البشرى** }.

فهذا علم من أجل علوم الحديث لأنه – كما تقدم ذكره - لا تستغنى عنه بقية علوم الحديث لأنه من دونه لا يمكننا أن نحكم على حديث لا بالضعف، ولا بالوضع ولا حتى بالتواتر في بعض الأحيان وهو رغم فضله و أهميته لا يزال يتعثر بعثرات مشينة تشله عن القيام بالدور المنوط به تخللت جهود جهابذة أهل الصنعة قديما و حديثا وهذا ما سنلقي الضوء على بعضه انطلاقا من قاعدة " ما لا يدرك كله لا يترك جله" ومن أبرز هذه النواقص

و الأخطاء تلك منها التي تخللت أعمال السيوطي و الألباني و الغماري تغمدنا الله و إياهم جميعا برحمة الله الواسعة.
المثال الأول : نبدأ هذا المجهود بتخريج الدكتور محمود الطحان الذي ختم به كتابه " أصول التخريج ودراسة الأسانيد" حيث قال :" مثال لدراسة الإسناد عمليا : و لنمثل لذلك بمثال : هذا المثال هو إخراج التراجم لرجال إسناد في سنن النسائي عمليا وهو : قال النسائي :" أخبرنا إسماعيل بن مسعود قال حدثنا خالد بن الحارث قال حدثنا حسين المعلم عن عمرو بن شعيب أن أباه حدثه عن عبد الله بن عمرو، قال لما فتح رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة قام خطيبا فقال في خطبته **: "لا يجوز لا مرأة عطية إلا بإذن زوجها" { }** و قبل البحث عن تراجم هؤلاء الرواة يمكن العثور على تراجمهم في الكتب التي تولت تراجم رجال الكتب الستة إذن فلا حاجة للبحث عن تراجمهم في غير تلك الكتب، والكتب المطبوعة في تراجم رجال الكتب الستة هي : 1) تهذيب التهذيب لابن حجر، 2) تقريب التهذيب لابن حجر، 3) الكاشف للذهبي، 4) خلاصة تهذيب تهذيب الكمال للخزرجي، و الكتب الأربعة مرتبة على حروف المعجم. علما بأنه قال قبل ذلك هذا الإسناد فيه ستة أشخاص هم :
، إسماعيل بن مسعود
ـ خالد بن الحارث
ـ حسين المعلم
ـ عمرو بن شعيب
ـ شعيب (والد عمرو).
ـ عبد الله بن عمرو (أي ابن العاص).
وقال فلنأخذ كتاب تقريب التهذيب و لنبدأ بإخراج الأول وهو :
1-) إسماعيل بن مسعود : نفتش عمن اسمه " إسماعيل في حرف الهمزة : فنجد أول شخص اسمه إسماعيل في (65/1) لكن اسمه إسماعيل بن أبان: إذن نقلب عدة أوراق لنرى من اسم أبيه مسعود فنجد في (74/1) اثنين كل منهما اسمه " إسماعيل بن مسعود" وهما : إسماعيل بن مسعود الزرقي و إسماعيل بن مسعود الجحدري لكن نستطيع أن نميز " إسماعيل بن مسعود" الذي هو شيخ النسائي بأنه الجحدري " من أمرين : أولهما أن المؤلف رمز بحرف (س) ل " الجحدري" ومعنى هذا الرمزأخرج النسائي في سننه، على حين أنه رمز ل " الزرقي" بحرف " عس" و معناه أنه أخرج له

النسائي في مسند علي فقط، و ثانيهما أنه قال عن " الزرقي" إنه من الطبقة الخامسة،و هي طبقة صغار التابعين، و لا يمكن للنسائي أن يروي عنه بلفظ " حدثنا" وهو من طبقة صغار الآخذين عن تبع الأتباع، وقال عن الجحدري إنه من الطبقة العاشرة وهو الذي يمكن أن يروي عنه النسائي.

2-) خالد بن الحارث : نفتش عمن إسمه خالد في حرف " الخاء" فنجد أول من اسمه " خالد" في (211/1) إلا أنه " خالد بن إياس" فنجول بنظرنا بعدة تراجم، فنراه بعد أربع تراجم في آخر الصفحة ذاتها، وهو " خالد بن حارث" الهجمي" و لا يوجد من اسمه " خالد بن حارث" غيره في رجال الكتب السته.

3-) حسين المعلم : نبحث عمن اسمه (حسين) في حرف الحاء) فنجد في 173) هذا العنوان : ذكر من اسمه (الحسين) وبما أن الشخص الذي نبحث عن ترجمته لم يذكر اسم أبيه في الإسناد لذلك ينبغي علينا استعراض من اسمه (حسين) كلهم حتى نعثر عليه، وباستعراض من اسمهم (حسين) نعثر على (حسين المعلم) في 175/1 و اسمه حسين بن ذكوان المعلم و كلمة " المعلم، تقال لمن يعلم الصبيان.

4-) عمرو بن شعيب : نبحث عمن اسمه " عمرو" في حرف العين فنجد في : 65/2 هذا العنوان : ذكر من اسمه عمرو و نفتح أوله" فنبحث عن اسم أبيه شعيب فنجده في : 72/2، وهو عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص.

5-) شعيب (والد عمرو) : نبحث عنه في حرف (الشين) فنجد أول من اسمه (شعيب) في 251/1، بأننا عرفنا اسم أبيه وهو محمد عندما كنا نبحث عن ترجمة ابنه (عمرو) إذن نبحث عمن اسم أبيه (محمد) فنجد في 353/1، قال عنه المؤلف " شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص، صدوق، ثبت سماعه من جده".

6-) عبد الله بن عمرو بن العاص : نبحث عمن اسمه عبد الله" في حرف (العين) فنجد في 400/1 هذا العنوان :" ذكر من اسمه عبد الله" ثم نبحث عمن اسم أبيه " عمرو" فنجد " عبد الله بن عمرو بن العاص" في 436/1 وهو الصحابي المشهور.

البحث في عدالة الرواة و ضبطهم :

1-) إسماعيل بن مسعود : قال عنه في التقريب : 74/1 (ثقة) وقال عنه في الكاشف 128/1 (ثقة) وقال عنه في الخلاصة: ص 36 (قال أبو حاتم : صدوق) و في الحاشية : قال النسائي : (ثقة).
2-) خالد بن الحارث : قال عنه في التقريب : 212-211/1 (ثقة ثبت) وقال عنه في الكاشف : 267-266/1 قال أحمد : (إليه المنتهى في التثبت في البصرة) وقال القطان :" ما رأيت خيرا منه ومن سفيان " وقال في الخلاصة : ص 99-100 قال النسائي : ثقة ثبت وقال القطان ما رأيت خيرا منه ومن سفيان.
3-) حسين المعلم : قال عنه في التقريب : 176-175/1 (ثقة ربما وهم) وقال عنه في الكاشف " الحسين بن ذكوان المعلم البصري (ثقة) وقال عنه في الخلاصة :"و ثقه ابن معين و أبو حاتم.
4-) مرو بن شعيب : قال عنه في التقريب : 72/2 (صدوق) وقال عنه في الكاشف : 332/2 : قال القطان إذا روى عنه ثقة فهو حجة، وقال أحمد : ربما احتججنا به ، وقال البخاري: رأيت أحمد و عليا و إسحاق و أبا عبيد و عامة أصحابنا يحتجون به وقال أبو داود : ليس بحجة و في الخلاصة ما معناه : قال ابن معين : إذا حدث عن غير أبيه فهو ثقة، وقال أبو داود: عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ليس بحجة، وقال أبو إسحاق : هو كأيوب عن نافع عن ابن عمر، ووثقه النسائي وقال الحافظ أبو بكر بن زياد : صح سماع عمرو من أبيه، وصح سماع شعيب من جده عبد الله بن عمرو، وقال البخاري سمع شعيب من جده عبد الله بن عمرو.
1- شعيب بن محمد (والد عمرو) : قال عنه في التقريب صدوق و قال عنه في الكاشف صدوق و قال عنه في الخلاصة وثقه ابن حبان.
2- عبد الله بن عمرو بن العاص : صحابي مشهور و الصحابة لا يبحث عنهم بالنسبة للعدالة و الضبط.

الحكم على هذا الحديث : {.....} مما تقدم أقول إن الحديث " صحيح" لكن ليس في قمة أنواع الصحيح، وإنما هو من أدنى مراتب الصحيح أو هو من أعلى مراتب الحسن، والله أعلم.
هذا وقد روى الحديث – غير النسائي- الإمام أحمد في مسنده، وأبو داود في سننه، وسكت عنه، و معلوم أن ما سكت عنه أبو داود فهو صالح للاحتجاج على المعتمد، وقد قال الذهبي :" الحسن أيضا على مراتب،

فأعلى مراتبه بهز بن حكيم عن أبيه عن جده، وعمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، وابن إسحاق عن التيمي، وأمثال ذلك مما قيل إنه صحيح، وهو من أدنى مراتب الصحيح".

ثم قال مثال آخر ليس في الكتب الستة : هذامثال آخر كدراسة إسناد، اخترته من غير الكتب الستة ليتدرب الباحث على إخراج بعض التراجم من الكتب التي لم تترجم لرجال الكتب الستة : هذا المثال من سنن الدارقطني : قال الدارقطني :"نا عبد الله بن محمد بن سعيد الجمال، نا هشيم بن الجنيد أبو صالح، نا عبد المجيد بن أبي رواد، نا مروان بن سالم، عن الكلبي عن أبي صالح عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إنما هلكت بنو إسرائيل حين حدث فيهم المولدون أبناء سبايا الأمم، فوضعوا الرأي فضلوا".

كيفية إخراج التراجم لهذا الإسناد : ننظر أولا إلى مؤلف السنن وهو الدارقطني فنرى أنه ولد سنة 306 هـ وتوفي سنة 385 هـ إذن هو متأخر في الزمن، فليس في شيوخه المباشرين راو من رجال الكتب الستة فعلينا أن نبحث عن مصدر آخر للتراجم، فننظر إلى منطقة الدارقطني فنرى أنه من محلة في بغداد تسمى دار القطن، فهو بغدادي، إذن فيغلب على الظن أن يكون شيخه المباشر من بغداد، ونحن نعرف أن الخطيب البغدادي ألف كتابا كبيرا في تراجم محدثي بغداد و علمائها و أعيانها وهو " تاريخ بغداد" فنتناوله، ونراجع فيه في حرف " العين" فيمن اسمه عبد الله" لنرى عبد الله بن محمد بن سعيد الجمال" فنجده في 120/10 {.....} إلى أن قال " الحكم على هذا الحديث : أما الراوي الأول فهو ثقة، وأما الثاني فلم نجده، وأما الثالث فهو صدوق داعية إلى الإرجاء، وأما الرابع فمتروك الحديث متهم بالوضع، وأما الخامس فمتهم بالكذب، ورمي بالرفض، وأما السادس فضعيف مدلس" مما تقدم يتبين أن إسناد الحديث من نوع المتروك" لأن في إسناده متروكين، من اتهم بالكذب، و المتروك من أسوإ أنواع الضعيف، قلت فضيلة الدكتور المحترم قدم أمثلة في كتابه معدة لتدريب طلبة الحديث على الحكم على الحديث و لكنني لا أراه أحسن الإختيار لا في الأول و لا في الثاني وذلك أنه لما نقل عن الخطيب البغدادي – بواسطة أنه قال :" السبيل إلى معرفة علة الحديث أن يجمع بين طرقه، و ينظر في اختلاف رواته، ويعتبر بمكانتهم من الحفظ، ومنزلتهم في الإتقان و الضبط" كان ينبغي له أن يعمل بهذه القاعدة الذهبية التي قعدها الخطيب وهي دندنة أو

بيت القصيد عند أهل الصنعة فكان عليه أن يتجنب الأحاديث المعلة أو أن يتوسع في هذا البحث القيم ليعلم طلبته كيف يتم رفع العلة و تجاوزها لتصحيح الحديث المعل وهذا أشار إليه في مثاله الأول من غير قصد منه و أما في الثاني فقد أهمله وذلك لأنه في السند من لا يصلح للمتابعة إلا أن الحديث قد يكون تمت روايته بأسانيد أمثل و أقوى فكان ينبغي له أن يشير إليها لرفع الوهم و اجتناب إيهام الطلاب، وقد بينا في فصل علم التعليل و التصحيح أن الحديث المعل قد يتقوى بطرق أخرى و أسانيد أخرى فتزول العلة. فكل حديث أعل لا يكون ساقطا أو ضعيفا مطلقا و قد قدمنا أمثلة في إعلال بعضهم لما حكم عليه البعض الآخر بالتواتر و بحكم بعضهم على حديث بالوضع في حين قام البعض بالحكم عليه بالصحة و الجودة، وهذا كلام مجمل بيناه و فصلناه في باب علم علل الحديث و أما فيما يخص بالمثالين المقدمين، فإننا سنقدم عليهما الملاحظات التالية :أما فيما يخص بتعليقه على الحديث الأول فنقول.: هذا كلام سليم لا غبار عليه من حيث الصحة و إن كان فيه ما يلاحظ عليه كحصره معرفة رجال السند على الكتب التي ذكر، وحصره كتب رجال الستة على ما ذكر، ثم قال " خلاصة البحث في عدالة الرواة و ضبطهم- بعد ما بين ما في هذه الكتب عن رجال السند- :" بعد استعراض ما قاله علماء الجرح و التعديل في رجال الإسناد الستة تبين لنا :

أ-) أن الثلاثة الأول وهم : (إسماعيل بن مسعود) و (خالد بن الحارث) و (حسين المعلم) كلهم عدول ضابطون لأن أئمة الجرح و التعديل وثقوهم، ولم يجرحوا عدالتهم و لا ضبطهم، ومعلوم لدينا أن الثقة هو العدل الضابط.

ب -) وأن السادس وهو (عبد الله بن عمرو) صحابي فهو ثقة.

ج -) وأن الرابع وهو (عمرو بن شعيب) مختلف في توثيقه، لكن من لم يوثقه لم يعز ذلك إلى الجرح في عدالته أو ضبطه، وإنما عزا ذلك إلى أمر خارج عن العدالة و الضبط، وهذا الأمر هو : في روايته عن أبيه، هل سمع من أبيه؟ وإذا كان سمع من أبيه، فهل كل ما روى عن أبيه سمعه منه ؟ لذلك نرى كثيرا من أئمة الجرح و التعديل يقولون : إذا حدث عن غير أبيه فهو ثقة و الخلاصة أن عمرا ثقة في نفسه، فإذا صرح بالتحديث عن أبيه فحديثه حجة ليس فيه شيء و الله أعلم.

د) وأن الخامس وهو (شعيب بن محمد) أمره يشبه أمر ابنه عمرو، فهو في نفسه ثقة، وإنما الخوف في روايته عن جده عبد الله بن عمرو، فهو و إن صح سماعه منه على الراجح، لكن سماعه منه ليس بكثير، فيخشى أن لا يكون سمع منه كل ما روى عنه و إنما هي صحيفة لعبد الله بن عمرو، رواها شعيب وجادة ولم يسمعها، وإن كان المقصود بجده (محمد بن عبدالله بن عمرو) فليس لمحمد صحبة، فيكون الحديث مرسلا: البحث في اتصال الإسناد.

هذا وبعد أن انتهينا من بحث شرطي العدالة و الضبط في رجال الإسناد نبدأ ببحث الشرط الثالث من شروط صحة الحديث، فهو اتصال الإسناد، فنقول:

1) أما النسائي فقال أخبرنا إسماعيل بن مسعود.

2) وأما إسماعيل بن مسعود فقال " حثنا" خالد بن الحارث.

3-) وأماخالد بن الحارث فقال : " حدثنا" حسين المعلم

فهذه العبارات و الصيغ في الأداء يستعملها المحدثون في القراءة و السماع من الشيخ إذن، فالسند إلى هنا متصل.

4-) وأما حسين المعلم فقال : عن عمرو بن شعيب (وعنعنته) هذه محمولة على الاتصال لأن حسينا ليس بمدلس أولا، ويمكن لقاؤه بعمرو بن شعيب، ومعروف في التراجم بالأخذ عنه، ومذكور في تلاميذه.

5-) وأما عمرو بن شعيب، فقد صرح بأن أباه حدثه، فالإسناد لا زال متصلا.

6-) وأما شعيب بن محمد بن عبد الله فقال " عن" عبد الله بن عمرو، وهنا الإشكال، لأن شعيبا وصف بالتدليس لكن الحافظ ابن حجر ذكره في الطبقة الثانية من المدلسين، وهي الطبقة التي قال عن أهلها : إنهم من احتمل الأئمة تدليسهم، وخرجوا لهم في الصحيح لإمامتهم وقلة تدليسهم في جنب ما رووا- لذلك فإننا نحتمل تدليسه هنا و نحمل العنعنة على السماع لقلة تدليسهم و لأنه ثبت سماعه من جده عبد الله، فالإسناد متصل إن شاء الله".

البحث عن الشذوذ و العلة و صعوبته: أما البحث عن الشذوذ و العلة، فهو أمر أصعب بكثير من البحث في عدالة الرواة و ضبطهم و اتصال السند، لأن الكشف عن الشذوذ و العلة إثباتا أو نفيا أمر لا يقوى عليه إلا صاحب الاطلاع الواسع جدا على متون الأحاديث و أسانيدها، حتى يمكنه معرفة اتفاق أسانيد هذا الحديث في جميع الطرق التي ورد بها الحديث أو عدم اتفاقها {....} فنقول نلاحظ عليه.

7-) عدم ذكره لجميع كتب رجال الكتب الستة فلو استكملها لساعدته في مظان رجال المثالين، فقد غاب عليه مثلا : 1) تهذيب الكمال للحافظ المزي، و 2) تذهيب تهذيب الكمال للذهبي، و 3) ذيل الإكمال لعلاء الدين مغلاطاي،و 4) إكمال تهذيب الكمال، و 5) التذكرة في رجال العشرة لشمس الدين الحسيني وقد أضاف فيها على الكتب الستة رجال موطإ مالك و مسند الشافعي و مسند أحمد بن حنبل و مسند أبي حنيفة جمع الحارثي و 6) بغية الأريب في اختصار التهذيب لابن بردس البعلبكي و 7)إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال للأنصاري أضاف فيه على رجال التهذيب رجال مسند أحمد و صحيح ابن خزيمة و صحيح ابن حبان و مستدرك الحاكم و سنن الدارقطني و سنن البيهقي، و 8) نهاية السول في رواية الستة الأصول لسبط ابن العجمي، الخ... مما تقدم سرده في أسماء الكتب.نستنتج ما يلي:

8-) اختصاره في البحث عن رجال المثالين على التقريب بينما الأفضل بالنسبة لطالب العلم أن يبدأ بالبحث عن الرجال في التهذيب أو تهذيب التهذيب أو الكتب الأخرى التي ذكرنا لأنها تعطي للباحث شيوخ الرجل الذين روى عنهم و تلامذته الذين رووا عنه بدلا من الطبقة لأن طبقة المتأخرين عند ابن حجر فيها من لم ينتم لها أصلا و إنما أضافه إليها ثم بعد عثوره على الرجل و التأكد منه انطلاقا من الرجال الذين روى عنهم و الرجال الذين رووا عنه وما قيل فيه من توثيق و تعديل أو تجريح أو هما معا (تعديل و تجريح) يرجع إلى تقريب التهذيب فيساعده على الحكم عليه لأن ابن حجر يقوم بتلخيص الأقوال كلها في كتابه التقريب.

9-) أما فيما يخص بالمثال الأول فقد كان موفقا في حكمه عند الجمهور وأما فيما يخص بالمثال الثاني فقد فشل فيه على جميع المستويات:

أ/ على مستوى العثور على الرجال والحكم عليهم وذلك لأنه لم يذكر بل لم يذهب إلى مظان رجال الدارقطني وهي موجودة: منها: 1) شيوخ الدارقطني للحافظ أبي الحسن علي بن عبد الملك بن القطان الفاسي ت 628 هـ، و2) إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال لسراج الدين أبو علي عمر بن أحمد الأنصاري (723-804). علما بأن الدارقطني سافر إلى مصر والحجاز وله شيوخ من هناك. فهاشم بن الجنيد أبو صالح من رجال الدارقطني والبيهقي وقد ذكره البيهقي في "الكبرى" 159/10 وقال بأنه البذشي

القومسي، والبذشي: نسبة إلى بذش وهي قرية من قومس كما في الأنساب 1/ 309" وقد ضعفه البعض وهو مجهول عند الجمهور، والله أعلم.
هـ/ على مستوى "المتابعات والشواهد" فقد تقدم أن بينا أن الحديث يتقوى أو يضعف بطرقه لذلك كان جهابذة أهل الصنعة يمتنعون عن الكلام على الحديث قبل أن تكتمل طرقه لديهم وفي هذا الباب نقدم ما نقله هو ذاته عن الخطيب البغدادي ـ وقد تقدم ـ فنضيف إليه قول علي بن عبد الله المديني"الباب إذا لم تجمع طرقه: لم يتبين خطؤه" وقول شيخه يحي بن معين:"لو لم نكتب الحديث من خمسين وجها ما عرفناه" وقد تقدمت هذه الأقوال وغيرها، فهذا الحديث أخرجه ابن ماجه في"سننه" والبزار في"مسنده" والطبراني في"معجمه" وابن عبد البر في"جامع بيان العلم وفضله"،وغيرهم، وزعم الزيلعي في"نصب الراية تخريج أحاديث الهداية" أن الحافظ ابن القطان الفاسي حسنه، قلت فكان لزاما عليه أن يتتبع هذه الطرق ويبين لطلبته حقيقتها الحديثية لأن ذلك يكون فيه ما فيه من البراعة والتشويق وهذا ما يدعو إليه فن الصنعة ويرغب فيه تدريب الطلبة ـ الدربة والارتياض ـ قلت ولعل الزيلعي نقل ما أخرجه الهيثمي في "مجمع الزوائد ومنبع الفوائد" حيث قال:"عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:**"لم يزل أمر بني إسرائيل معتدلا حتى بدأ فيهم سبايا الأمم، فأفتوا بالرأي، فضلوا وأضلوا** " وفيه قيس بن الربيع وثقه شعبة والثوري وضعفه جماعة، وقال ابن القطان: هذا حديث حسن" قلت لم يقل ابن القطان: هذا حديث حسن وإنما قال معلقا على عبد الحق الإشبيلي لما أخرج الحديث بإسناد الدارقطني ثم قال:"ذكره أبو بكر الخطيب قال:وإسماعيل بن خالد ضعيف، ولا يثبت عن مالك ونقلته من كتاب أبي محمد الرطاشي، ومن طريقه رويته" فعقب عليه ابن القطان قائلا:"والحديث المذكور في كتاب البزار من غير رواية مالك بإسناد أحسن من هذا" ـ وسكت على ما وقع من عبد الحق من وهم فيما يخص بنقله عن الرطاشي ـ فلفظ "أحسن من هذا" تفيد التفضيل لا التحسين لكنه ذكر الحديث فيما بوب له قال : "باب أحاديث ضعفها وهي حسنه إن لم تكن صحيحة" قلت والحديث أخرجه البزار في"باب التحذير من علماء السوء": 166 حدثنا إبراهيم بن زياد ثنا يحي بن آدم ثنا قيس بن الربيع عن هشام بن عروة عن أبيه عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **:"لم يزل أمر بني إسرائيل معتدلا حتى بدأ فيهم أبناء سبايا**

الأمم، فأفتوا بالرأي فضلوا وأضلوا" قال البزار: لا نعلم أحدا قال عن هشام عن أبيه عن عبد الله بن عمرو إلا قيس ورواه غيره مرسلا" قال محقق"كشف الأستار عن زوائد البزار" د. حبيب الرحمن الأعظمي:"قال الهيثمي رواه البزار وفيه قيس بن الربيع وثقه شعبة والثوري وضعفه جماعة وقال ابن القطان هذه إسناد حسن (مجمع الزوائد ص 85 /ج1).
هكذا يتبين أن لهذا الحديث طرقا ينبغي دراستها وفحصها والتعليق عليها نبدؤها بمعرفة أحوال رجال سند أبي بكر البزار.
1-) إبراهيم بن زياد: من رجال مسلم و أبي داود و النسائي و البزار و غيرهم ت 228 هـ وهو ثقة عند الجمهور.
2-) يحي بن آدم : ثقة وثقه غير واحد منهم ابن القطان المعروف بالتعنت و الله أعلم.
3-) قيس بن الربيع : قال حاتم بن الليث الجوهري عن عفان : قيس ثقة وثقه الثوري و شعبة، وعن أبي الوليد : كان قيس ثقة حسن الحديث وقال عبد الله بن معاذ : سمعت أبي سعيد ينقض قيسا عند شعبة، فزجره و نهاه " إلا أنه لما كبر ساء حفظه وقد وثقه الطيالسي.
4-) هشام بن عروة : قال عنه ابن سعد و العجلي: كان ثقة زاد ابن سعد كان كثير الحديث حجة وقال أبو حاتم ثقة إمام في الحديث.
5-) عروة بن الزبير بن العوام : قال عنه ابن سعد كان ثقة كثير الحديث فقيها عالما ثبتا مأمونا وقال العجلي مدني تابعي ثقة وعده أبو الزناد في فقهاء المدينة السبعة، وهو لا شك بحر في العلم حجة ثقة ثبت عند الجميع.
6-) عبد الله بن عمرو بن العاص : صحابي جليل من العبادلة.
وقد أخرج ابن ماجه في سننه : حدثنا سويد بن سعيد، نا ابن أبي الرجال، عن عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي، عن عبدة بن أبي لبابة، عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :"لم يزل أمر بني إسرائيل معتدلا حتى نشأ فيهم المولدون، أبناء سبايا الأمم، فقالوا بالرأي فضلوا و أضلوا".
1-) سويد بن سعيد : من رجال مسلم صدوق في نفسه، إلا أنه عمى فصار يتلقن ما ليس في حديثه فأفحش فيه ابن معين القول كما في التقريب.
2-) ابن أبي الرجال هو : عبد الرحمن و أخوه حارثة قال عنه كما في تهذيب التهذيب – أحمد وابن معين و المفضل الغلابي و الدارقطني : ثقة، وقال ابن معين أيضا و أبو داود : ليس به بأس، وقال البرذعي : سألت أبا

زرعة عن عبد الرحمن وحارثة فقال : عبد الرحمن أشبه و حارثة واهي، وعبد الرحمن أيضا يرفع أشياء لا يرفعها غيره –وقال أبو حاتم : صالح هو مثل عبد الرحمن بن زيد.

3-) عبد الرحمن بن أبي عمرو الأوزاعي : قال عنه في التقريب " عبد الرحمن بن أبي عمرو الأوزاعي أبو عمرو الفقيه ثقة جليل".

4-) عبدة بن أبي لبابة من رجال البخاري و مسلم و الأربعة و غيرهم ثقة.

5- عبد الله بن عمرو بن العاص من عبادلة الصحابة ومن أكثرهم رواية للحديث فهذا الحديث يقال فيه إنه حسن لغيره وللحديث طرق أخرى مرسلة وموقوفة ومسندة مرفوعة نذكر منها هنا: ما أخرجه الحافظ أبو عمر يوسف بن عبد البر من طريق سفيان بن عيينه عن هشام عن عروة قال **:"إن بني إسرائيل لم يزل أمرهم معتدلا حتى نشأ فيهم مولدون: أبناء سبايا الأمم فأخذوا فيهم بالرأي فضلوا وأضلوا** ". قلت وهذا مرسل جيد كما أخرج قرينه الحافظ الخطيب البغدادي ما أشار إليه أبو بكر البزار مرفوعا من طريق مالك ما لا يصح إلا أن تعدد هذه الطرق وكثرتها تجعل لهذا الحديث أصلا خاصة وأنه يشهد له الحديث المتفق عليه عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:"إن الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه من الناس، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء، حتى إذا لم يترك عالما اتخذ الناس رؤوسا جهالا فسئلوا فافتوا بغير علم فضلوا وأضلوا" أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه وأحمد في مسنده والحميدي في مسنده كما أخرجه البخاري ومسلم والترمذي وابن ماجه وغيرهم كلهم بهذا اللفظ الذي نقلناه من أبي عمر يوسف بن عبد البر في "جامع بيان العلم وفضله .فتبين بذلك كله خطأ حكم الدكتور محمود الطحان وأن الحديث حسن كما جزم بذلك الحافظ الزيلعي في كتابه "نصب الراية تخريج أحاديث الهداية" وما أشار إليه الحافظ ابن القطان الفاسي في كتابه "بيان الوهم والإيهام الواقعين في كتاب الأحكام" معقبا على تضعيف الحافظ عبد الحق الإشبيلي لإسناد الدارقطني حيث قال:"إسناد البزار أحسن" في باب "أحاديث ضعفها وهي حسنه إن لم تكن صحيحة". كما حسنه غير واحد من الحفاظ وقد اقتصر الألباني على إسناد ابن ماجه في"السنن" والطبراني في"المعجم الكبير" فحكم على الحديث بالضعف مع أن إسناد ابن ماجه رجاله ثقات إلا ما قيل من تليين غير مجرح في عبد الرحمن بن أبي الرجال وقد وثقه الجمهور وحديثه حسن لغيره وسويد مع أن ابن معين أفحش القول فيه يبقى من رجال مسلم لكنه

مختلف فيه، وقد جاء يعضده إسناد البزار الذي لا يوجد في رجاله من ضعف سوى ما قيل في قيس بن الربيع وقد حسن الجهور حديثه وفي أسوإ الحالات يكون حديثه حسنا لغيره مع مرسل عروة الذي أخرجه الدارمي وابن عبد البر وغيرهما ورواية ابن بطة في الكبرى عن واثلة بن الأسقع مرفوعا والهروي في "ذم الكلام" من حديث عروة بن الزبير عن أبيه مرفوعا وابن وهب في جامعه عن الزبير بن العوام موقوفا يتقوى الحديث وينجبر وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب.

فتبين بذلك كله خطأ حكم الدكتور محمود الطحان و أن الحديث حسن كما جزم بذلك الحافظ الزيلعي في كتابه "نصب الراية تخريج أحاديث الهداية" وما أشار إليه الحافظ ابن القطان الفاسي في كتابه " بيان الوهم و الإيهام الواقعين في كتاب الأحكام" معقبا على تضعيف الحافظ عبد الحق الإشبيلي لإسناد الدارقطني حيث قال :" إسناد البزار أحسن" في باب " أحاديث ضعفها و هي حسنه إن لم تكن صحيحة ". كما حسنه غير واحد من الحفاظ و قد اقتصر الألباني على إسناد ابن ماجه في " السنن" و الطبراني في " المعجم الكبير" فحكم على الحديث بالضعف مع أن إسناد ابن ماجه رجاله ثقات إلا ما قيل من تليين غير مجرح في عبد الرحمن بن أبي الرجال وقد وثقه الجمهور وحديثه حسن لغيره وقد جاء يعضده إسناد البزار الذي لا يوجد في رجاله من ضعف سوى ماقيل في قيس بن الربيع وقد حسن الجهور حديثه وفي أسوإ الحالات يكون حديثه حسنا لغيره مع مرسل عروة يتقوى الحديث و ينجبر وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت و إليه أنيب.

الفصل الثاني: قواعـــــد أساسية فـــي التخريـــــج:

1- القاعدة الأولى: معرفة نص الحديث أو متنه.

ينبغي لمن رام فن التخريج أن يبحث عن التفريج فيتحصل على متن الحديث فإنه حثيث على تخريج الحديث، وهذا النص إما أن يجده في شكل طرف، أو يذكر باسم أو وصف، أو إشارة ونعت عرف، وسنعطي أمثلة على كل نوع:

أ ـ الطرف: نذكر هنا خمسة أمثلة من أطراف الحديث: "إنما الأعمال بالنيات" و "خير الأمور أوسطها" و "الحرب خدعة". وحديث الموالاة، وحديث الغدير وحديث الإفك وحديث النزول.

1. قوله صلى الله عليه وسلم "إنما الأعمال بالنيات" فهو حديث مشهور مشتهر من رواية أبي حفص عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى، فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله، ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة ينكحها فهجرته إلى ما هاجر إليه" أخرجه البخاري في كتاب بدء الوحي ومسلم في كتاب الإمارة من صحيحه وأبوداود والترمذي والنسائي وابن ماجه وكل الأئمة، قال الحافظ ابن حجر في فتح البارئ 11/1: "ثم إن هذا الحديث متفق على صحته، أخرجه الأئمة المشهورون إلا الموطأ ووهم من زعم أنه في الموطأ مغترا بتخريج الشيخين له" قلت وقلد ابن حجر الشوكاني في نيل الأوطار حيث عزاه لجميع كتب الحديث إلا موطأ مالك وقال إنما أخرجه الشيخان من طريق مالك وليس هو في الموطأ وقد قلدتهما قبل أن تطبع رواية محمد بن الحسن الشيباني فإذا بنص الحديث في ص 341 والله أعلم. والحديث أخرجه الحافظ أبو جعفر الكتاني في كتابه "نظم المتناثر في الحديث المتواتر" حيث قال: **" إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى فمن كانت هجرته إلى الله فهجرته إلى الله ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة ينكحها فهجرته إلى ما هاجر إليه"** عده البعض من المتواتر بينما جنح المحققون إلى أنه من الغريب النسبي كما بين ذلك الحافظ ابن حجر و تلميذه الحافظ محمد السخاوي ونقل الحافظ أبو جعفر الكتاني في تعليقه على هذا الحديث قائلا : وقال المنذري في الترغيب و الترهيب: " زعم بعض المتأخرين أن هذا الحديث بلغ مبلغ التواتر و ليس كذلك فإنه مما انفرد به يحى بن سعيد الأنصاري عن محمد بن إبراهيم التيمي ثم رواه عن الأنصاري خلق كثير نحو مائتين و قيل سبعمائة وقيل أكثر وقد روي من طرق كثيرة غير طريق الأنصاري ولا يصح منها شيئ كذا قال الحافظ علي بن المديني وغيره من الأئمة ، وقال الخطابي لا أعلم في ذلك خلافا بين أهل الحديث و الله أعلم اهـ {...} وحاصل ما للأئمة فيه أنه حديث فرد غريب باعتبار آخره لأنه لم يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم كما قاله غير واحد من الحفاظ إلا من حديث عمر و لا عن عمر إلا من رواية علقمة ولا عن علقمة إلا من

رواية محمد بن إبراهيم التيمي ولا عن التيمي إلا من رواية يحى بن سعيد الأنصاري ومداره عليه وأما بعد يحى فقد رواه عنه أكثر من مائتي إنسان أكثرهم أئمة وفي كلام الحافظ أبي عبد الله محمد بن الخشاب أنه رواه عنه مائتان و خمسون نفرا و ذكر ابن منده أسماءهم مرتبة على حروف المعجم فبلغت ثلاثمائة و أربعة قال الحافظ ابن حجر في أماليه المخرجة على مختصر ابن الحاجب الأصلي وقد وقع من رواية ثلاثة غير من سمى وذكر الحافظ أبو موسى المدني أن الحافظ أبا إسماعيل الهروي المعروف بشيخ الإسلام ذكر أنه كتبه عن سبعمائة رجل من أصحاب يحى قال الحافظ وهذا يمكن تأويله بأن يكون له عن كل نفس من أصحاب يحى أكثر من طريق فلا تزيد العدة على ما سمى ابن منده فإن الرواة عن يحى لا يبلغون هذه العدة فيما نعلم و أكثر من سمى ابن منده ما وقفنا على روايتهم" قلت وهكذا وقع الإجماع على أنه ليس من المتواتر لأن شرط التواتر نقل المستفيضة التي يستحيل تواطؤها على الكذب للخبر من بدايته حتى منتهاه وهذا الحديث لا يتوفر فيه هذا الشرط لأنه لم يروه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا عمر و لا عن عمر إلا من رواية علقمة وهذا ما يسمى الغريب النسبي.

1- حديث "خير الأمور أوسطها" هذا الطرف لا يوجد في أطراف المزي لأنه لا يوجد في الكتب الستة فهو من أصعب ما يبحث عنه، فلنرجع إلى الكتب المختصة في الأحاديث المشتهرة على الألسنة، فإذا به في كتاب الحافظ محمد السخاوي "المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة" حيث قال: "أورده ابن السمعاني في ذيل تاريخ بغداد بسند مجهول عن علي مرفوعا به: خير الأمور أوسطها في حديث أوله: "داوموا على أداء الفرائض" وللعسكري من طريق معاوية بن صالح عن الأوزاعي قال: "ما من أمر أمر الله به إلا عارض الشيطان فيه بخصلتين لا يبالي أيهما أصاب، الغلو والتقصير"، ولأبي يعلى بسند رجاله ثقات عن وهب بن منبه قال: "إن لكل شيء طرفين ووسطا فإذا أمسك بأحد الطرفين مال الآخر، وإذا أمسك بالوسط اعتدل الطرفان فعليكم بالأوسط من الأشياء"، ويشهد لهذا كله قوله تعالى (ولا تجعل يدك مغلولة إلى عنقك ولا تبسطها كل البسط) [الإسـراء 29].

2) حديث "والحرب خدعة" قلت هذا الحديث أخرجه البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال "سمى رسول الله صلى الله عليه وسلم الحرب

خدعة" أخرجه في صحيحه في باب الحرب خدعة وأخرجه عن جابر بن عبد الله كذلك في نفس الباب.
كما أخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الجهاد باب جواز الخداع في الحرب عن عمر وجابر وأبي هريرة والحديث أخرجه جلال الدين السيوطي في كتابه "قطف الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة" وقلده مرتضى الزبيدي في كتابه "لقط اللآلئ المتناثرة من الأخبار المتواترة" وكذلك أبو جعفر الكتاني في كتابه "نظم المتناثر في الحديث المتواتر" وخرجناه في كتابنا "فتح الرب الساتر لتمييز الحديث المتواتر كما يلي:
(113- **حديث:** قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **" الحرب خدعة"**
أخرجه السيوطي في " قطف الأزهار المتناثرة" و أخرجه الكتاني في " نظم المتناثر" عن أربعة عشر و الغريب أنه لم يخرجه الزبيدي في " لقط اللآلئ المتناثرة" فقد غفل عنه رواه:
1- أبو هريرة: أخرجه أحمد و البخاري و مسلم و أبو داود و قال الترمذي (وفي الباب عنه)
2- علي كرم الله و جهه: أحمد و البخاري و أبو داود و قال الترمذي (في الباب عنه)
3- ابن عباس: ابن ماجه و الطبراني و عنه الهيثمي في مجمع الزوائد
4- أنس: أحمد وقال الترمذي (في الباب عنه)و الهيثمي في مجمع الزوائد
5- الحسن بن علي: الطبراني و الهيثمي في كشف الأستار و مجمع الزوائد
6- زيد بن ثابت: الطبراني في الكبير و الترمذي (في الباب) و الهيثمي
7- عوف بن مالك: الطبراني و عنه الهيثمي في مجمع الزوائد
8- نبيط بن شريط: الطبراني في الأوسط و عنه الهيثمي في مجمع الزوائد
9- النواس بن سمعان: الطبراني و عنه الهيثمي في مجمع الزوائد
10- الحسين بن علي: الطبراني بإسناد واه و البزار و عنه الهيثمي في مجمع الزوائد.
11- ابن عمر: الطبراني و الهيثمي في كشف الأستار و البزار و عنه مجمع الزوائد
12- عبد الله بن سلام: أبو يعلي بإسناد واه و عنه الهيثمي في مجمع الزوائد.
13- خالد بن الوليد: ابن عساكر
14- جابر: البخاري و مسلم و أبو داود و الترمذي و ابن عساكر

15- عمر: مسلم
16- كعب بن مالك عن أبيه: أحمد و أبو داود
17- أسماء بنت يزيد: أحمد و قال الترمذي (في الباب عنها)
18- عائشة : ابن ماجه وقال الترمذي (في الباب عنها)

3) **حديث الموالاة:** ونصه أو متنه: قال النبي صلى الله عليه وسلم: "من كنت مولاه فعلى مولاه" قال ابن حجر في "تهذيب التهذيب" 339/7: "وقد جمع ابن جرير الطبري حديث الموالاة في مؤلف فيه أضعاف من ذكر وصححه ثم قال: "واعتنى بجمع طرقه ابن عقدة أبو العباس فأخرجه من حديث سبعين صحابيا أو أكثر" قلت والحديث أخرجه السيوطي في كتابه "قطف الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة" عن 22 طريقا وتبعه الزبيدي في "لقط اللآلئ المتناثرة من الأخبار المتواترة" وكذلك أبو جعفر الكتاني في كتابه "نظم المتناثر في الحديث المتواتر" وخرجناه في كتابنا "فتح الرب الساتر لتمييز الحديث المتواتر" حيث قلنا:
(قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((من كنت مولاه فعلي مولاه)) أخرجه السيوطي في ((قطف الأزهار))، عن 22 وقلده الزبيدي في "لقط اللآلئ" بينما أخرجه أبو جعفر الكتاني في "نظم االمتناثر" عن 25 وخرجناه في كتابنا "فتح الرب الساتر لتمييز الحديث المتواتر" عن 31 كما يلي:
1-) علي: أخرجه أحمد والترمذي وأبو عاصم والخطيب وابن حبان والهيثمي في موارد الظمآن.
2-) زيد بن الأرقم: أخرجه أحمد والترمذي وأبو عاصم والطبراني والبزار والهيثمي في مجمع الزوائد.
3-) أبو أيوب الأنصاري: أحمد والطبراني وأبو عاصم.
4-) عمر: الطبراني وعنه الهيثمي.
5-) ذو مر: الطبراني وعنه الهيثمي.
6-) أبو هريرة: الطبراني وأبو يعلى والبزار وعنهم الهيثمي والخطيب البغدادي.
7-) طلحة: الطبراني وأبو عاصم.
8-) عماره: الطبراني وعنه الهيثمي
9-) ابن عباس: أحمد و الطبراني والخطيب
10-) بريدة: أحمد والطبراني وأبو نعيم وأبو عاصم

11-) ابن عمر: الطبراني
12-) مالك بن الحويرث: الطبراني وعنه الهيثمي
13-) حبشي بن جنادة: الطبراني وعنه الهيثمي وأبو عاصم
14-) جرير: الطبراني
15-) سعد بن أبي وقاص: الطبراني وأبو يعلي
16-) أبو سعيد الخدري: الطبراني و أبو عاصم
17-) أنس: الطبراني والخطيب البغدادي
18-) جندع الأنصاري: أبو نعيم
19-) عمر بن عبد العزيز عن عدة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم: أحمد و ابن عساكر
20-) زر بن حبيش عن قيس بن ثابت: ابن عقدة
21-) زر بن حبيش عن شر حبيل الأنصاري: ابن عقدة
22-) يزيد أو زيد بن شرحبيل الأنصاري:ابن عقدة
23-) أبو سريحة عن حذيفة بن أسيد الغفاري: الترمذي
24-) البراء بن عازب: أحمد وابن ماجه وأبو عاصم
25-) حذيفة بن أسيد أو زيد بن أرقم: الترمذي والطبراني
26-) جابر بن عبد الله: أبو عاصم في كتاب السنة
27-) ابن أبي الطفيل: أحمد وعنه الهيثمي في مجمع الزوائد
28-) زيد بن يثيع: عبد الله بن أحمد في زوائد أبيه والبزار وعنهما الهيثمي
29-) ابن مسعود: الطبراني في الأوسط وعنه الهيثمي
30-) عمار بن ياسر: الطبراني وعنه الهيثمي
31-) وهب بن حمزة: الطبراني وعنه الهيثمي

وعزاه السيوطي لابن عقدة في كتاب "الموالاة" عن زر بن حبيش قال: قال علي" من ههنا من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم فقام اثنا عشر رجلا منهم 28) قيس بن ثابت و 29) حبيب بن بديل بن ورقاء فشهدوا أنهم سمعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: من كنت مولاه، فعلى مولاه، وأخرجه أيضا من طريق يعلى بن مرة، و 30) يزيد أو زيد بن شرحبيل الأنصاري وابن عقدة متهم في عقيدته لذلك أخرنا الاستشهاد به وأخرجه ابن عساكر عن عمر بن عبد العزيزعن 31) عدة من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم.

4) حديث الغدير هو كما في صحيح مسلم كتاب فضائل الصحابة باب فضائل علي عن زيد بن أرقم قال: قام رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما فينا خطيبا، بماء يدعى حما بين مكة والمدينة فحمد الله وأثنى عليه، ووعظ وذكره ثم قال: «أما بعد، ألا أيها الناس، فإنما أنا بشر يوشك أن يؤتى رسول ربي فأجيب، وأنا تارك فيكم ثقلين. أولهما كتاب الله، فيه الهدى والنور، فخذوا بكتاب الله واستمسكوا به» فحث على كتاب الله ورغب فيه، ثم قال: «وأهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي" فقال له حصين: ومن أهل بيته؟ يا زيد، أليس نساؤه من أهل بيته؟ قال: نساؤه من أهل بيته، ولكن أهل بيته من حرم الصدقة بعده، قال: ومن هم؟ قال: هم آل علي، وآل عقيل، وآل جعفر، وآل عباس، قال: كل هؤلاء حرم الصدقة؟ قال: نعم» وأخرجه أحمد والحاكم وعلق عليه الذهبي في سير أعلام النبلاء" قائلا في ترجمة محمد بن جرير الطبري: "ولما بلغه أن أبابكر بن أبي داود تكلم في حديث غدير خم عمل كتاب «الفضائل» فبدأ بفضل أبي بكر ثم عمر، فتكلم عن حديث غدير خم، واحتج لتصحيحه ولم يتـم الكـتاب" (274/14) وقال مرتضى الزبيدي في فضائل الخمسة": "وذكر القندوري في "ينابيعه" أخرج خبر غدير خم أبو العباس بن عقدة وأفرد له كتابا وسماه الموالاة" وطرقه من مائة وخمسة 105 طريق، ثم قال: وحكى العلامة علي بن موسى بن علي بن محمد أبي المعالي الجويني الملقب بإمام الحرمين يتعجب ويقول: رأيت مجلدا في بغداد في يد صحاف فيه روايات خبر غدير خم مكتوب عليه المجلدة الثامنة والعشرون من طرق قوله صلى الله عليه وسلم "من كنت مولاه فعلي مولاه ويتلوه المجلدة التاسعة والعشرون" قلت وحديث غدير خم صححه السيوطي وصححه الألباني واستدل به على جواز الجمعة في الفلاة أو الخلاء وليس فيه حجة لأنه صلى الله عليه وسلم قد يخطب في السفر ويصلي ركعتين ويسر فيهما كما في الحج عند عرفة كما استدل به ابن تيمية في العقيدة الواسطية على وجوب محبة آل النبي صلى الله عليه وسلم.

5) حديث الإفك ونصه كما في صحيح البخاري باب حديث الإفك: عن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين قال لها أهل الإفك ما قالوا، وكلهم حدثني طائفة من حديثها، وبعضهم كان أوعى له من بعض، وأثبت له اقتصاصا، وقد وعيت عن كل رجل منهم الحديث الذي حدثني عن عائشة، وبعض حديثهم يصدق بعضا،

وإن كان بعضهم أوعى له من بعض، قالوا: قالت عائشة رضي الله عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد سفرا أقرع بين أزواجه فأيهن خرج سهمها خرج بها رسول الله صلى الله عليه وسلم معه، قالت عائشة فأقرع بيننا في غزوة غزاها فخرج فيها سهمي فخرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ما أنزل الحجاب، فكنت أحمل في هودجي وأنزل فيه، فسرنا حتى فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من غزوته تلك وقفل، دنونا من المدينة قافلين، آذن ليلة بالرحيل، فقمت حين آذنوا بالرحيل، فمشيت حتى جاوزت الجيش، فلما قضيت شأني، أقبلت إلى رحلي، فلمست صدري، فإذا عقد لي من جزع ظفار قد انقطع، فرجعت فالتمست عقدي فحبسني ابتغاؤه، قالت: وأقبل الرهط الذين كانوا يرحلوني، فاحتملوا هودجي فرحلوه على بعيري الذي كنت أركب عليه، وهم يحسبون أني فيه، وكان النساء إذ ذاك خفافا لم يهبلن ولم يغشهن اللحم إنما يأكلن العلقة من الطعام فلم يستنكر القوم خفة الهودج حين رفعوه وحملوه وكنت جارية حديثة السن فبعثوا الجمل فساروا ووجدت عقدي بعدما استمر الجيش، فجئت منازلهم وليس بها منهم داع ولا مجيب فتيممت منزلي الذي كنت به وظننت أنهم سيفتقدوني فيرجعون إلي فبينا أنا جالسة في منزلي غلبتني عيني فنمت، وكان صفوان المعطل السلمي ثم الذكواني من وراء الجيش فأصبح عند منزلي فرأى سواد إنسان نائم فعرفني حين رآني، وكان رآني قبل الحجاب فاستيقظت باسترجاعه حين عرفني فخمرت وجهي بجلبابي، ووالله ما تكلمنا بكلمة ولا سمعت منه كلمة غير استرجاعه وهوى حتى أناخ راحلته، فوطئ على يدها، فقمت إليها فركبتها، فانطلق يقود بي الراحلة حتى أتينا الجيش موغرين في نحر الظهيرة وهم نزول قالت فهلك من هلك، وكان الذي تولى كبر الإفك عبد الله بن أبي ابن سلول، قال عروة: أخبرت أنه كان يشاع ويتحدث به عنده، فيقره ويستمعه ويستوشيه، وقال عروة أيضا: لم يسم من أهل الإفك أيضا إلا حسان بن ثابت ومسطح بن أثاثة وحمنة بنت جحش في ناس آخرين، لا علم لي بهم، غير أنهم عصبة كما قال الله تعالى وإن كبير ذلك، يقال عبد الله بن أبي ابن سلول، قال عروة كانت عائشة تكره أن يسب عندها حسان، وتقول إنه الذي قال:

فإن أبي ووالده وعرضي لعرض محمد منكم وقاء

قالت عائشة: فقدمنا المدينة فاشتكيت حين قدمت شهرا، والناس يفيضون في قول أصحاب الإفك لا أشعر بشيء من ذلك وهو يريبني في وجعي أني لا أعرف من رسول الله صلى الله عليه وسلم اللطف الذي كنت أرى منه حين أشتكي إنما يدخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فيسلم ثم يقول: كيف بك، ثم ينصرف، فذلك يريبني ولا أشعر بالشر حتى خرجت حين نقهت، فخرجت مع أم مسطح قبل المناصع وكان متبرزن وكنا لا نخرج إلا ليلا إلى ليل، وذلك قبل أن نتخذ الكنف قريبا من بيوتنا قالت وأمرنا أمر العرب الأول في البرية قبل الغائط وكنا نتأذى بالكنف أن نتخذها عند بيوتنا، قالت فانطلقت أنا وأم مسطح وهي ابنة أبي رهم بن المطلب بن عبد مناف، وأمها بنت صخر بن عامر خالة أبي بكر الصديق، وابنها مسطح بن أثاثة بن عبد المطلب، فأقبلت أنا وأم مسطح، قبل بيتي حين فرغنا من شأننا فعثرت أم مسطح في مرطها فقالت تعس مسطح، فقلت لها بئس ما قلت أتسبين رجلا شهد بدرا، فقالت: أي هنتاه ولم تسمعي ما قال قالت وقلت ما قال، فأخبرتني بقول أهل الإفك، قالت فازددت مرضا على مرضي فلما رجعت إلى بيتي دخل علي رسول الله صلى الله وسلم فسلم ثم قال: كيف تيكم فقلت له أتأذن لي أن آتي أبوي قالت وأريد أن أستيقن الخبر من قبلهما قالت فأذن لي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت لأمي يا أمتاه ماذا يتحدث الناس قالت يا بنية هوني عليك فوالله لقلما كانت امرأة قط وضيئة عند رجل يحبها لها ضرائر إلا كثرن عليها قالت فقلت سبحان الله أو لقد تحدث الناس بهذا؟ قالت فبكيت تلك الليلة حتى أصبحت لا يرقأ لي دمع ولا أكتحل بنوم ثم أصبحت أبكي قالت ودعا رسول الله صلى الله عليه وسلم علي بن أبي طالب وأسامة بن زيد، حين استلبث الوحي يسألهما ويشيرهما في فراق أهله قالت فأما أسامة فأشار على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالذي يعلم من براءة أهله، وبالذي يعلم لهم في نفسه، فقال أسامة: أهلك ولا نعلم إلا خيرا، وأما علي فقال يا رسول الله لم يضيق الله عليك والنساء سواها كثير وسل الجارية تصدقك قالت فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بريرة فقال: أي بريرة هل رأيت من شيء يريبك؟ قالت له بريرة والذي بعثك بالحق ما رأيت عليها أمرا قط أغمضه، غير أنها جارية حديثة السن تنام عن عجين أهلها فتأتي الداجن فتأكله قالت: فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم من يومه فاستعذر من عبد الله بن أبي وهو على المنبر فقال يا معشر المسلمين من يعذرني من رجل قد بلغني عنه أذاه في أهلي والله ما علمت

على أهلي إلا خيرا، ولقد ذكروا رجلا ما علمت عليه إلا خيرا، وما يدخل على أهلي إلا معي، قالت فقام سعد بن معاذ أخو بني عبد الأشهل، فقال أنا يا رسول الله أعذرك، فإن كان من الأوس ضربت عنقه، و إن كان من إخواننا من الخزرج، أمرتنا ففعلنا أمرك،
قالت: فقام رجل من الخزرج، وكانت أم حسان بنت عمه من فخذه، وهو سعد بن عبادة، وهو سيد الخزرج، قالت وكان قبل ذلك رجلا صالحا، ولكن احتلمته الحمية، فقال لسعد كذبت لعمر الله لا تقتله ولا تقدر على قتله ولو كان من رهطك ما أحببت أن يقتل، فقام أسيد بن حضير وهو ابن عم سعد فقال لسعد بن عبادة كذبت لعمر الله لنقتلنه فإنك منافق تجادل عن المنافقين، قالت فثار الحيان الأوس والخزرج، حتى هموا أن يقتتلوا، ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائم على المنبر، قالت فلم يزل رسول الله صلى الله عليه وسلم يخفضهم، حتى سكنوا وسكت، قالت فبكيت يومي ذلك كله لا يرقأ لي دمع ولا أكتحل بنوم قالت وأصبح أبواي عندي، وقد بكيت ليلتي ويومها لا يرقأ لي دمع ولا أكتحل بنوم حتى إني لأظن أن البكاء فالق كبدي، قالت فبينا أبواي جالسان عندي وأنا أبكي فاستأذنت علي امرأة من الأنصار فأذنت لها، فجلست تبكي معي، قالت فبينا نحن على ذلك دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم علينا فسلم ثم جلس، قالت ولم يجلس عندي منذ قيل ما قيل قبلها، وقد لبث شهرا لا يوحى إليه في شأني بشيء، قالت: فتشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم حين جلس، ثم قال أما بعد، يا عائشة إنه بلغني عنك كذا وكذا فإن كنت بريئة، فسيبرئك الله، وإن كنت ألممت بذنب، فاستغفري الله وتوبي إليه، فإن العبد إذا اعترف، ثم تاب، تاب الله عليه، قالت: فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم مقالته قلص دمعي حتى ما أحس منه قطرة، فقلت لأبي أجب رسول الله صلى الله عليه وسلم عني فيما قال، قال أبي والله ما أدري ما أقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت لأمي أجيبي رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما قال، قالت أمي: والله ما أدري ما أقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت وأنا جارية حديثة السن لا أقرأ من القرآن كثيرا: إني والله لقد علمت لقد سمعتم هذا الحديث حتى استقر في أنفسكم وصدقتم به فلئن قلت لكم إني بريئة لا تصدقوني ولئن اعترفت لكم بأمر والله يعلم إني منه بريئة لتصدقني، فوالله لا أجد لي ولكم مثلا إلا أبا يوسف حين قال فصبر جميل والله المستعان على ما تصفون، ثم تحولت واضطجعت على فراشي والله يعلم أني حينئذ

بريئة وأن الله مبرئي ببراءتي ولكن والله ما كنت أظن أن الله منزل في شأني وحيا يتلى، لشأني في نفسي كان أحقر من أن يتكلم الله في بأمر ولكن كنت أرجو أن يرى رسول الله صلى الله عليه وسلم في النوم رؤيا يبرئني الله بها، فو الله ما رام رسول الله صلى الله عليه وسلم مجلسه ولا خرج أحد من أهل البيت حتى أنزل عليه فأخذه ما كان يأخذه من البرحاء حتى إنه ليتحدر منه من العرق مثل الجمان وهو يضحك فكانت أول كلمة تكلم بها أن قال يا عائشة أما الله فقد برأك قالت فقالت لي أمي قومي إليه فقلت والله لا أقوم إليه فإني لا أحمد إلا الله عز وجل، قالت وأنزل الله تعالى: (إن الذين جاؤوا بالإفك) العشر الآيات ثم أنزل الله هذا في براءتي، قال أبو بكر الصديق وكان ينفق على مسطح بن أثاثة لقرابته منه وفقره: والله لا أنفق على مسطح شيئا أبدا بعد الذي قال لعائشة ما قال، فأنزل الله: (ولا يأتل أولي الفضل منكم) إلى قوله غفور رحيم، قال أبو بكر الصديق: بلى والله إني لأحب أن يغفر الله لي، فرجع إلى مسطح النفقة التي كان ينفق عليه وقال والله لا أنزعها منه أبدا قالت عائشة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم سأل زينب بنت جحش عن أمري، فقال لزينب ماذا علمت أو رأيت فقالت يا رسول الله أحمي سمعي وبصري والله ما علمت إلا خيرا، قالت عائشة وهي التي كانت تساميني من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم فعصمها الله بالورع قالت وطفقت أختها حمنة تحارب لها، فهلكت فيمن هلك" قال ابن شهاب فهذا الذي بلغني من حديث هؤلاء الرهط، ثم قال عروة قالت عائشة والله إن الرجل الذي قيل له ما قيل ليقول سبحان الله، فوالذي نفسي بيده ما كشفت من كنف أنثى قط، قالت ثم قتل بعد ذلك في سبيل الله" انظر غزوة بني المصطلق من خزاعة وهي غزوة المريسيع. أخرجه البخاري في صحيحه كتاب التفسير في قوله عز وجل (ولولا إذ سمعتموه قلتم ما يكون لنا أن نتكلم بهذا سبحانك هذا بهتان عظيم) [النور 16] ورواه كذلك في الاعتصام والإيمان والشهادات والتوحيد كما أخرجه أحمد في مسنده وصنف فيه الآجرى جزءا.

6) حديث النزول: ونصه عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة إلى سماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الأخير يقول: من يدعوني فأستجيب له، من يسألني فأعطيه، من يستغفرني فأغفر له" أخرجه البخاري في صحيحه كتاب التهجد باب الدعاء والصلاة من آخر الليل ومسلم في صحيحه كتاب صلاة

المسافرين وقصرها باب الترغيب في الدعاء والذكر في آخر الليل والإجابة فيه كما أخرجه أبو داود والترمذي وابن ماجه والطيالسي وأحمد قلت والحديث متواتر خرجناه في كتابنا "فتح الرب الساتر لتمييز الحديث المتواتر" كما يلي رواه:

(16-الحديث السادس عشر : نزول الرب إلى السماء الدنيا و قد بينها الدارقطني في كتاب النزول و اللالكائي في شرح السنة وابن خزيمة في التوحيد.

أ- النزول في كل ليلة في الثلث الأخير:

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم **:" ينزل ربنا تبارك و تعالى كل ليلة إلى سماء الدنيا، حين يبقى ثلث الليل الآخر، فيقول: من يدعوني فأستجيب له، من يسألني فأعطيه، من يستغفرني فأغفر له"** أخرجه مالك و عنه البخاري و مسلم و أبو داود و الترمذي و ابن نصر في قيام الليل و البيهقي في السنن و في الأسماء و الصفات و أحمد و الدارمي و ابن ماجه.

1-- علي بن أبي طالب: أخرجه أحمد و أبو داود و الدارمي و ابن خزيمة وابن حبان وابن أبي عاصم و الدارقطني في النزول و اللالكائي و البزار .

2- جبير بن مطعم : أخرجه أحمد و أبو داود و الدارمي و ابن خزيمة وابن حبان و الآجري وابن أبي عاصم و الدارقطني.

3- جابر بن عبد الله أخرجه أبو داود و ابن خزيمة وابن حبان وابن أبي عاصم و الدارقطني.

4-عبد الله بن مسعود أخرجه الدارقطني في النزول و الآجري في الشريعة وابن خزيمة في التوحيد و الدارمي.

5- أبو هريرة أخرجه أحمد و مسلم و الدارمي في السنن وابن خزيمة وابن أبي عاصم في صلاة المسافرين و ابن ماجه و والآجري في الشريعة وله ثلاثة و أربعون إسنادا عن أبي هريرة وكذلك أخرجه ابن حبان و النسائي و الأصبهاني.

6- أبو سعيد الخدري أخرجه مسلم و أبو عوانه و عنه الهيثمي و أحمد والدارقطني وابن أبي عاصم في صلاة المسافرين وابن حبان و الآجري في الشريعة .

7) رفاعة بن عرابة الجهني : أحمد و ابن خزيمة والدارمي و ابن ماجه و ابن أبي عاصم و اللالكائي.و الآجري

8) أبو ثعلبة الخشني :ابن أبي عاصم و اللالكائي
9) عمر بن عبسة : ابن أبي عاصم و اللالكائي.
10) عقبة بن عامر الجهني : الترمذي و اللالكائي.
11) سهل بن سعد الساعدي : أخرجه مالك في الموطإ وأحمد في مسنده والبخاري ومسلم في الصحيحين .
12) وائل بن حجر : أخرجه أحمد و مسلم و أبو داود و النسائي و الدارمي وإبن الجارود و البيهقي وابن خزيمة و صححه الألباني في الإرواء.
13) عقبة بن عامر أبي العاصي الثقفي ": أخرجه أحمد و الدارقطني
14) عثمان بن أبي العاص الثقفي: أخرجه أحمد و الدارقطني
15) أبو الدرداء : أخرجه الدارقطني و ابن جرير في التفسير
16) سلمة بن عبد الحميد بن يزيد بن سلمة : أخرجه الدارقطني و الخطيب في التاريخ و في سنده لين .

نزوله في ليلة النصف من شعبان.
17) أبو بكر الصديق أخرجه الدارقطني و ابن أبي عاصم وصحح الألباني معناه و ضعف إسناده .
18) معاذ بن جبل : الدارقطني و ابن أبي عاصم.
19) أبو إدريس الخولاني : الدارقطني.
20) عائشة : أخرجه الدارقطني وأحمد و ابن عبد البر في التمهيد و أصله في مسلم.
21) مكحول مرسلا : الدارقطني .
22) كعب الأحبار : الدارقطني .
23) كثير بن هرة : الحضرمي عن نفسه و عن النبي صلى الله عليه و سلم
(مرفوعا) و موقوفا : الدارقطني بإسناد ضعيف.
24) أبو موسى الأشعري : الدارقطني وابن أبي عاصم و ابن ماجه و صحح الألباني معناه و ضعف إسناده.
نزوله إلى السماء الدنيا يوم عرفة .
25) أم سلمة موقوفا : الدارقطني .
26) عائشة : ابن عبد البر في التمهيد. و أصله في مسلم

فهذه ستة وعشرون إسنادا تقر و تثبت أن الله جل وعلا ينزل إلى السماء الدنيا فمروا نزوله كما جاء من دون تشبيه و لا تكييف و لا تعطيل و لا تأويل فكل ما يخطر ببالك فالله بخلاف ذلك لأنك بوصفك مخلوقا لن يخطر ببالك إلا صفة مخلوق و الله غير مخلوق وهو مخالف لمخلوقاته و صفاته كذلك مخالفة لصفات مخلوقاته.

ج) إشارة: الإشارة إلى وجود حديث في الباب أو خبر من أصعب ما يتعرض صاحب الصنعة التي يقوم بالتخريج له، فمن ذلك مثلا: الحديث الذي يذكر فيه البخل، أو من السنة كذا أو من السنة أن يفعل كذا، إلخ....

1)- الحديث الذي يذكر فيه البخل، وقال الحافظ أحمد بن محمد الصديق الغماري حديث "وأي داء أدوأ من البخل" قلت وهنا يكون طرفا من حديث إلا أن الغماري عقب عليه قائلا: "فإن كثيرا من المحدثين من الحافظ السيوطي فمن بعده يعزونه للشيخين والحافظ السيوطي تبع في ذلك جماعة أيضا، وهو لم يخرج في الصحيحين وإنما وقع ذكره في الصحيح أثناء جملة، وذكره القاضي عياض في المشارق في الكلام على "أدوأ" هل هو مقصور أو مهموز، فظن من رآه فيه أنه مما خرجه الشيخان، فعزاه إليهما ثم صار اللاحق يتبع السابق حتى تعددوا واتفقوا على ذلك ولا وجود له في الصحيحين" قلت أخرج البخاري في صحيحه، كتاب المغازي باب قصة عمان والبحرين من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: « لو قد جاء مال البحرين لقد أعطيتك هكذا وهكذا (ثلاثا) فلم يقدم مال البحرين حتى قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما قدم على أبي بكر أمر مناديا فنادى: من كان له عند النبي صلى الله عليه وسلم دين أو عدة فليأتني قال جابر: فجئت أبا بكر فأخبرته أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: لو جاء مال البحرين أعطيتك هكذا وهكذا (ثلاثا) قال: فأعطاني، قال جابر فلقيت أبا بكر بعد ذلك فسألته فلم يعطني، ثم أتيته فلم يعطني، ثم أتيته الثالثة فلم يعطني فقلت له: قد أتيتك فلم تعطني، ثم أتيك فلم تعطني، ثم أتيتك فلم تعطني فإما أن تعطيني، وإما أن تبخل عني، قال: أقلت أن تبخل عني؟ وأي داء أدوأ من البخل؟ قالها: ثلاثا، ما منعتك من مرة إلا وأنا أريد أن أعطيك" وأخرجه مسلم قلت وما في مشارق الأنوار للقاضي عياض: : (دواء) قوله (لكل داء دواء) أي كل عيب متفرق في الناس مجتمع فيه والداء ممدود: العيب والمرض، وقول (لكل داء دواء)

ممدودان، يقال (دواء) بفتح الدال وكسرها صحيحان وكذلك (أنزل الدواء الذي أنزل الأدواء) جمع داء" (227/2).
2) إذا قال المؤلف كما في الخبر أو من السنة كذا: فقد بينا أن صيغة الرفع أو صيغة الحديث المرفوع في باب المصطلح من كتابنا "رسالة الحثيث إلى ضرورة التعريف بعلوم الحديث" إلى أن المرفوع سمي كذلك لارتفاع رتبته بالإضافة للنبي صلى الله عليه وسلم وهو أربعة أنواع: المرفوع من القول، والمرفوع من الفعل، والمرفوع من التقرير، والمرفوع من صفته وشمائله صلى الله عليه وسلم وأن ما حكمه الرفع نوعان نظمهما العراقي بقوله:

قول الصحابي من السنة أو نحو أمرنا حكمه الرفع ولو
بعد النبي قاله بأعصر على الصحيح وهو قول الأكثر
وقوله كنا نرى إن كان مع عصر النبي من قبيل ما رفع
وقيل لا أولا فلا كذلك لـه وللخطيب قلت لكن جلعه
مرفوعا الحاكم والرازي ابن الخطيب وهو القوي

1) **النوع الأول** مما حكمه الرفع إجماعا كقول ابن عمر رضي الله عنهما " كنا نقول ورسول الله صلى الله عليه وسلم حي : أفضل هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر و عمر وعثمان و يسمع ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا ينكره.
2) **النوع الثاني** مما حكمه الرفع إجماعا قول التابعي عن الصحابي يبلغ به رسول الله صلى الله عليه وسلم، أو يرفعه، أو ينميه أو يبلغ به.
قال السخاوي في فتح المغيث شرح ألفية الحديث " مرفوع بلا خلاف كما صرح به النووي، و اقتضاه قول ابن الصلاح.
3) **النوع الثالث** مما حكمه الرفع قال ابن حجر في شرح نخبة الفكر " ومثال المرفوع من القول حكما لا تصريحا: أن يقول الصحابي الذي لم يأخذ عن الإسرائيليات ما لا مجال للاجتهاد فيه، ولا له تعلق ببيان لغة أو شرح غريب، كالأخبار عن الأمور الماضية من بدء الخلق و أخبار الأنبياء، أو الآتية كالملاحم و الفتن و أحوال يوم القيامة، وكذا الأخبار عما يحصل بفعله ثواب مخصوص أو عقاب مخصوص، وإنما كان إخباره له حكم المرفوع، لأن أخباره بذلك يقتضي مخبرا له وما لا مجال للاجتهاد فيه يقتضي موقوفا للقائل، ولا موقوف للصحابة إلا النبي صلى الله عليه وسلم

أو بعض من يخبر عن الكتب القديمة فلهذا وقع الاحتراز عن الحكم الثاني: إذا كان كذلك فله حكم ما لو قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو مرفوع سواء كان ما سمعه منه أو عنه بواسطة"

4) **النوع الرابع** مما حكمه الرفع أن يقول الصحابي " من سنة النبي كذا" أو " كنا نؤمر على عهد النبي صلى الله عليه وسلم بكذا قال الحافظ محمد السخاوي في كتابه " فتح المغيث شرح ألفية الحديث" " قول الصحابي كنا نرى كذا أو نفعل كذا أو نقول كذا، أو نحو ذلك و حكمه أنه كان ذلك (مع ذكر عصر النبي) صلى الله عليه وسلم كقول جابر : كنا نعزل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، أو كنا نأكل لحوم الخيل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقول غيره كنا لا نرى بأسا بكذا و رسول الله صلى الله عليه وسلم فينا أو كان يقال كذا وكذا على عهده، أو كانوا يفعلون كذا وكذا في حياته، فهو و إن كان موقوفا لفظا (من قبيل ما رفع) الصحابي بصريح الإضافة كما ذهب إليه الجمهور من المحدثين و غيرهم، وقطع به الخطيب و من قبله الحاكم- كما سيأتي-، ومن الأصوليين الإمام فخر الدين و أتباعه وعللوه بأن غرض الراوي بيان الشرع، وذلك يتوقف على علم النبي صلى الله عليه وسلم وعدم إنكاره، قال ابن الصلاح وهو الذي عليه الاعتماد لأن ظاهر ذلك مشعر بأنه صلى الله عليه وسلم اطلع عليه وقررهم، وتقريره كقوله وفعله، قال الخطيب: ولو علم الصحابي إنكار أمته صلى الله عليه وسلم في ذلك لبينه، قال شيخنا ويدل له احتجاج أبي سعيد الخدري على جواز العزل بفعلهم له في زمن نزول الوحي، فقال : كنا نعزل و القرآن ينزل، لو كان شيء عنه لنهى عنه القرآن وهو استدلال واضح" قلت " قوله : شيخنا" يقصد بذلك ابن حجر وما قاله في " شرح نخبة الفكر" هو قال: "ومثال المرفوع من التقرير حكما : أن يخبر الصحابي أنهم كانوا يفعلون في زمان النبي صلى الله عليه وسلم كذا، فإنه يكون له حكم المرفوع من جهة أن الظاهر اطلاعه صلى الله عليه وسلم على ذلك لتوفر دعاويهم على سؤاله عن أمور دينهم، لأن ذلك الزمان زمان نزول الوحي فلا يقع من الصحابة فعل شيء و يستمرون عليه إلا وهو غير ممنوع الفعل، وقد استدل جابر و أبو سعيد الخدري رضي الله عنهما على جواز العزل بأنهم كانوا يفعلونه و القرآن ينزل، ولو كان مما ينهى عنه لنهى عنه القرآن".

5) **النوع الخامس** مما حكمه الرفع قول الصحابي : " من السنة" أو أمرنا قال السخاوي في " فتح المغيث" :" كقول أم عطية رضي الله عنها " أمرنا أن نخرج في العيدين العواتق وذات الخدور و أمر الحيض أن يعتزلن مصلى المسلمين، ونهينا عن اتباع الجنائز ولم يعزم علينا و أبيح أو رخص لنا أو حرم أو أوجب علينا كل ذلك مع كونه موقوفا لفظا (حكمه الرفع ولو بعد) وفاة النبي صلى الله عليه وسلم (قاله بأعصر) ونص الشافعي في " الأم" في باب " عدد كفن الميت" بعد أن ذكر ابن عباس و الضحاك بن قيس، وابن عباس و الضحاك رجلان من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لا يقولان " السنة" إلا سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم على أن البيهقي جزم بنفي الخلاف عن أهل النقل فيهما و إنه مسند – يعني – مرفوع، وكذا شيخنا الحاكم حيث قال في " الجنائز" من مستدركه أجمعوا على أن قول الصحابي " من السنة كذا" حديث مسند، وقال في موضع آخر: إذا قال الصحابي "أمرنا بكذا، أو نهينا عن كذا و كنا نفعل كذا أو نتحدث بكذا" فإني لا أعلم بين أهل النقل خلافا فيه أنه مسند، وممن حكى الاتفاق أيضا لكن في السنة ابن عبد البر، و الحق ثبوت الخلاف فيهما" قلت قال شيخه ابن حجر في " شرح نخبة الفكر" " ومن الصيغ المحتملة قول الصحابي (من السنة كذا) فالأكثر أن ذلك مرفوع، ونقل ابن عبد البر فيه الاتفاق قال : إذا قالها غير الصحابي فكذلك إن لم يضفها إلى صاحبها كسنة العمرين، وفي نقل الاتفاق نظر، فعن الشافعي في أصل المسألة قولان، وذهب إلى أنه غير مرفوع أبو بكر الصيرفي من الشافعية، وأبو بكر الرازي من الحنفية، وابن حزم من أهل الظاهر، و احتجوا بأن السنة تتردد بين النبي صلى الله عليه وسلم و بين غيره، وأجيبوا : بأن احتمال إرادة غير النبي صلى الله عليه وسلم بعيد قال السخاوي في الفتح " و الحق ثبوت الخلاف فيهما، نعم قد قيد ابن دقيق العيد محل الخلاف بما إذا كان المأمور به يحتمل التردد بين شيئين، أما إذا كان مما لا مجال للاجتهاد فيه كحديث أمر بلال أن يشفع الأذان فهو محمول على الرفع مطلقا، ممن ذهب إلى خلاف ما حكيناه ما حكيناه فيهما من الشافعية أبو بكر الصيرفي صاحب الدلائل، ومن الحنفية أبو الحسن الكرخي، وفي السنة فقط الشافعي في أحد قوليه من الجديد كما جزم الرافعي بحكايتهما عنه، ورجحه جماعة بل حكاه إمام الحرمين في البرهان عن المحققين، ومن الحنفية أبو بكر الرازي، وابن حزم من الظاهرية، وبالغ في إنكار الرفع مستدلا بقول ابن عمر

رضي الله عنهما أليس حسبكم سنة نبيكم إن حبس أحدكم عن الحج طاف بالبيت و بالصفا و المروة، ثم حل من كل شيء حتى يحج عاما قابلا فيهدي أو يصوم إن لم يجد هديا" قال لأنه صلى الله عليه وسلم لم يقع منه ما ذكره ابن عمر، بل حيث كان بالحديبية وكذا من أوله لمنع الرفع استلزامه ثبوت سنة النبي صلى الله عليه وسلم بأمر محتمل إذ يحتمل إرادة سنة غيره من الخلفاء فقد سماها النبي صلى الله عليه وسلم سنة في قوله **" عليكم بسنتي و سنة الخلفاء الراشدين"** أو سنة البلد وهي الطريقة و نحو ذلك، ونحوه تعليل الكرخي ل " أمرنا" فإنه متردد بين كونه مضافا إلى النبي صلى الله عليه وسلم أو إلى أمر القرآن أو الأمة أو بعض الأئمة أو القياس أو الاستنباط و صوغ إضافته إلى صاحب الشرع يعني لكونه صاحب الأمر حقيقة بناء على أن القياس مأمور باتباعه من الشارع.

وخص ابن الأثير- كما في مقدمة جامع الأصول له – نفي الخلاف فيها بأبي بكر الصديق رضي الله عنه خاصة إذ لم يتأمر عليه غير النبي صلى الله عليه وسلم ورجحه ابن حجر مع أن عمرو بن العاص تأمر في غزوة ذات السلاسل على جيش فيه الشيخان، قال " وجزم البلقيني في محاسنه بأنها على مراتب في احتمال الوقف قربا وبعدا، فأرفعها مثل قول ابن عباس : الله أكبر سنة أبي القاسم صلى الله عليه وسلم ودونها قول عمرو بن العاص : لا تلبسوا علينا سنة نبينا عدة أم الولد كذا، ودونها قول عمر لعقبة بن عامر : أصبت السنة، إذ الأول أبعد احتمالا، و الثاني أقرب احتمالا، و الثالث لا إضافة فيه" قلت لذلك قال الشوكاني في " نيل الأوطار" عن أبي حازم عن سهل بن سعد قال : **كان الناس يؤمرون أن يضع الرجل اليمنى على ذراعه اليسرى في الصلاة،** قال أبو حاتم و لا أعلمه إلا ينمي ذلك إلى النبي صلى الله عليه وسلم" أخرجه أحمد و البخاري قال الشوكاني " قال ذلك للانتقال إلى التصريح فالأول لا يقال له مرفوع و إنما يقال له حكم الرفع و الثاني يقال له مرفوع" قلت وفي ذلك نظر. .

قلت فإذا وقع النزاع في وقوع الإجماع تحتم البحث و التحقيق لتمييز سنة النبي صلى الله عليه وسلم عن غيرها، قال ابن حجر في " شرح نخبة الفكر بعد ذكره للخلاف " وقد روى البخاري في صحيحه في حديث ابن شهاب عن سالم عن عبد الله بن عمر عن أبيه في قصته مع الحجاج حين قال له **" إن كنت تريد السنة فهجر بالصلاة"** قال ابن شهاب : فقلت لسالم أفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقال: "وهل يعنون بذلك إلا سنته صلى الله

عليه سلم" فنقل سالم وهو أحد الفقهاء السبعة من أهل المدينة وأحد الحفاظ من التابعين عن الصحابة: أنهم إذا أطلقوا السنة لا يريدون بذلك إلا سنته صلى الله عليه وسلم، وأما قول بعضهم: إن كان مرفوعا فلم لا يقولون فيه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " فجوابه أنهم تركوا الجزم بذلك تورعا و احتياطا، ومن هذا قول أبي قلابة عن أنس:من السنة **إذا تزوج البكر على الثيب أقام عندها سبعا** ، أخرجاه في الصحيحين، قال أبو قلابة : لو شئت لقلت أن أنسا رفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم" أي لو قلت لم أكذب" قلت نستنتج مما تقدم المسائل التالية :

1-) أن المسألة قول بالإجماع قال به الشافعي في كتابه " الأم" و البيهقي و الحاكم في " المستدرك" و ابن عبد البر كما تقدم.

2-) أن هذا الإجماع واقع في عصر الصحابة و التابعين يقينا كما ذكر ذلك ابن حجر في نقله عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

3-) أن المخالف متأخر على هذه القرون المزكاة وكانت حجته واهية كما سنبين ، فمن أهمها :

أ-) حجة أما قول عمر " هديت إلى سنة نبيك فحديثه هو " عن الضبي بن معبد قال : كنت رجلا نصرانيا فأسلمت فأهللت بالحج و العمرة" قال فسمعني زيد بن صوحان و سليمان بن ربيعة و أنا أهل بهما، فقالا : لهذا أضل من بعير أهله فكأنما حمل علي بكلمتيهما جبل فأقبلت على عمر بن الخطاب فأخبرته، فأقبل عليهما فلامهما و أقبل علي فقال " الحديث" أخرجه أحمد و النسائي وابن ماجه و الكل يعرف أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حج قارنا وقد بينا تواتره في كتابنا " فتح الرب الساتر لتمييز الحديث المتواتر". وهذا يرد على البلقيني ومن وافقه كابن حزم و الرازي.

ب -) وأما قول عمرو بن العاص: " لا تلبسوا علينا سنة نبينا عدة أم الولد" أعله عبد الحق الإشبيلي في كتاب الأحكام كما وهاه الحافظ أبو الحسن بن القطان الفاسي في كتابه "كتاب بيان الوهم و الإيهام الواقعين في كتاب الأحكام. وما كان واهيا لا يحتج به.

ج) وأما قول ابن عمر " أليس حسبكم سنة نبيكم إن حبس أحدكم عن الحج طاف بالبيت و بالصفا و المروة، ثم يحل من كل شيء فليس من المرفوع و ابن عمر هنا يقصد بالسنة الإحلال عند الاحصار والحديث معل.

2) القاعدة الثانية: معرفة أسانيد الحديث وطرقه

هذه القاعدة ضرورية لا يستغني عنها الحديث لأنه بعدما يتعرف على متن الحديث أو نصه كما مر في القاعدة الأولى، فإن الخطوة الموالية التي ينبغي – بل يجب – أن يقوم بها الطالب أو الباحث أو صاحب صنعة الحديث هي التعرف على إسناد الحديث أو أسانيد الحديث أو طرقه، وتسمى سبر الحديث أيضا، فبها يميز بين الغث والسمين، والصحيح والضعيف، وكذلك أنواع الصحيح وأنواع الضعيف، وهذه القاعدة تتكون من نقطتين هما: أ) هل الحديث غريب أو عزيز أو مشهور أو متواتر، وب) وهل الحديث في الحلال والحرام أم هو في فضائل الأعمال؟!.

أ) هل الحديث غريب أو عزيز أو مشهور أو متواتر؟! إن سبر الحديث أو اختباره من خلال معرفة طرقه تساعد كثيرا الحديثي بل لا يستغني عنها، فمن أهملها فإنه يعرض نفسه للخطإ والوهم والإيهام، وهذا ما يدفعنا إلى التذكير بتعريف الاصطلاح الحديثي مدعما بالأمثلة، فنقول:

1- الغريب وهو ما جاء عن إسناد واحد وقد يكون صحيحا أو حسنا صحيحا أو حسنا أو ضعيفا إلخ...

أ) أما الصحيح الغريب فهو قوله صلى الله عليه وسلم «صلوا كما رأيتموني أصلي» وقوله صلى الله عليه وسلم «خذوا عني مناسككم» فقد تفرد بهما البخاري وأخرجهما بإسناد واحد.

ب) وأما الحسن الغريب الصحيح فهي عبارة استعملها الترمذي وتفرد بها بحيث أشكل تعريفها اصطلاحا ومن أهم ما قيل فيها ما بينه الحافظ ابن حجر في شرح نخبة الفكر" حيث قال:«الحسن الصحيح هو حسن باعتبار وصفه عند قوم، صحيح باعتبار وصفه عند قوم، وغاية ما فيه أنه حذف منه حرف التردد لأن حقه أن يقول حسن وصحيح،وهذا كما حذف حرف العطف من الذي بعده، وعلى هذا ما قيل فيه حسن صحيح دون ما قيل فيه صحيح لأن الجزم أقوى من التردد، وهذا من حيث التفرد (وإلا) إذا لم يصل التفرد (ف) إطلاق الوصفين معا على الحديث يكون (باعتبار إسنادين) أحدهما صحيح والآخر حسن وعلى هذا ما قيل فيه حسن صحيح فوق ما قيل صحيح فقط» قلت والغريب مرادف للفرد، فمع التفرد ينحصر المعنى في الشطر الأول من تفسير ابن حجر، ويمكن أن نمثل له بما نقله ابن رجب الحنبلي في شرح العلل الصغير للترمذي حيث قال ص 166 : قال أبو عيسى رحمه الله: «ورب حديث إنما استغرب لزيادة تكون في

الحديث، وإنما يصح إذا كانت الزيادة ممن يعتمد على حفظه مثل ما روى مالك بن أنس عن نافع عن ابن عمر قال: «فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر في رمضان على كل حر وعبد ذكر أو أنثى من المسلمين صاعا من تمر أو صاعا من شعير» فزاد مالك في هذا الحديث « من المسلمين» وذكر أحمد بن حنبل أنه قال: « كنت أتهيب حديث مالك من المسلمين» حتى وجدته من حديث العمريين قيل له: « أمحفوظ هو عندك « من المسلمين؟» والعمريين يقصد عبيد الله وعبد الله وانطلاقا من فقه هذا الحديث قال الشافعي وأحمد: « تخرج زكاة الفطر عن العبيد غير المسلمين» بينما أصحاب نافع رووا عنه هذا الحديث من دون زيادة «من المسلمين» فمن أخذ بروايتهم أعطى زكاة الفطر عن العبيد غير المسلمين. كما يعطى أيضا كمثال « إنما الأعمال بالنيات» المتقدم خاصة على الغريب النسبي

ج) الحسن الغريب: قال الترمذي في سننه: حدثنا الإمام أحمد بن منيع حدثنا يعقوب بن الوليد المدني عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «الوقت الأول من الصلاة رضوان الله، والوقت الآخر عفو الله» قال أبو عيسى: هذا الحديث حسن غريب: وهذا الحديث قال عنه أبو حاتم الرازي وابن القطان الفاسي والألباني بأنه موضوع وسنرجع إليه لنجمع طرقه ونفحص سبره إن شاء الله.

د) الغريب: والمثال على ذلك ما أخرجه الترمذي والحاكم من حديث العرباض بن سارية مرفوعا به «نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن توطأ حامل حتى تضع أو حائل حتى تستبرئ» وقال الحاكم صحيح الإسناد ووافقه الذهبي، وقال الترمذي: حديث غريب، قال الألباني في إرواء الغليل: « فأصاب لأن فيه أم حبيبة بنت العرباض بن سارية لم يرو عنها غير واحد ولم يوثقها أحد» قلت موافقة الذهبي للحاكم في التصحيح سيأتي تبيين سببها في النقطة الموالية إن شاء الله لأن هذا الحديث متواتر وأما مثال الغريب الضعيف ما أخرجه البخاري في صحيحه من طريق أبي بن عباس بن سهل عن أبيه عن جده قال: « كان للنبي صلى الله عليه وسلم فرس يقال له اللحيف» وقال الدار قطني: وأبي هذا ضعيف، وقال الوادعي: « قال البخاري رحمه الله ج 6 ص58 مع الفتح طس: حدثنا على بن عبد الله بن جعفر حدثنا معن بن عيسى حدثني أبي بن عباس بن سهل عن أبيه عن جده قال: كان للنبي صلى الله عليه وسلم في حائطنا فرس يقال له اللحيف، قال

أبو عبيد الله: وقال بعضهم اللخيف اهـ وقال الحافظ في مقدمة الفتح ص 262 بعـد ذكـره كـلام الداراقطني: قلت سيأتي الكلام عليه في الفصل الآتي وفي ترجمة أبي ص 389: ضعفه أحمد وابن معين، وقال النسائي: ليس بالقوي: قلت: له عند البخاري حديث واحد في ذكر خيل النبي صلى الله عليه وسلم كما قدمناه في الفصل الذي قبله في الحديث السابع والثلاثين: وقد تابعه عليه أخوه عبد المهيمن بن العباس وروى له الترمذي وابن ماجه اهـ

فتعقب كلام ابن حجر الوادعي قائلا: « عبد المهيمن لا يصلح للمتابعات وقد قال الحافظ الذهبي في ميزان الاعتدال في ترجمته: قال البخاري منكر الحديث، وقال النسائي ليس بثقة، وقال الدارقطني ليس بالقوي: فعلى هذا يكون الحديث ضعيفا لتفرد أبي بن عباس، وليس هو ممن يحتمل تفرده، وأما متابعة عبد المهيمن فإنها لا تنفع وقد قال فيه البخاري: منكر الحديث وقال النسائي: ليس بثقة، وقال السخاوي في فتح المغيث ج 1 ص 341: والحكم في المراتب الأربع الأول أنه لا يحتج بواحد من أهلها ولا يستشهد به ولا يعتبر به، ومن بين المراتب الأربع ليس بالثقة كما قال وقال السخاوي أيضا بعد كلام له: لكن قال البخاري: كل من قلت فيه منكر الحديث، لا يحتج به، وفي لفظ لا تحل الرواية عنه.

ج) المشهور و هو عكس الغريب ما رواه ثلاثة فأكثر وقد يكون ضعيفا بل موضوعا كما يكون صحيحا كما سنبين كالتالي:

1) المشهور الضعيف مثاله ما يروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: **" طلب العلم فريضة على كل مسلم"** وفي رواية ومسلمة" رواه كل من :

1 -أنس بن مالك،
2 -ابن عمر
3 -ابن عباس
4 -أبي بن كعب
5 - حذيفة
6 - سمرة بن جندب
7 -أبو أيوب
8 -عائشة
9 -نبيط بن شريط
10 جابر بن عبد الله
11 أبي مسعود
12 علي
13. أبو سعيد
14. سلمان
15. معاوية بن حيده
16. أبو هريرة
17 أم هانئ
18 الحسين بن علي

قلت كم من حديث لا تزيده طرقه إلا وهنا و ضعفا وعلى سبيل المثال لا الحصر إذا ورد حديث بطريق أو طريقين فيهما ضعف يتقوى بالشواهد و المتابعات وجاءت طرق أخرى كثيرة في كل إسناد كذاب أو وضاع فهذا يزيده وهنا لأن صاحب الصنعة سيميل إلى الحكم عليه بالوضع.
قال الكتاني نقلا عن السيوطي " وفي كل طرقه مقال أجودها طريق قتادة و ثابت عن أنس و طريق مجاهد عن ابن عمر و أخرجه ابن ماجه عن كثير بن شنظير عن محمد بن سيرين عن أنس و كثير مختلف فيه فالحديث حسن وقال ابن عبد البر روي عن علي و أنس بأسانيد واهية و أحسنها ما رواه إبراهيم بن سلام عن حماد بن أبي سليمان عن إبراهيم النخعي عن أنس وابن سلام لا يعرف روى عنه إلا أبو عاصم و أخرجه ابن الجوزي في منهاج القاصدين من جهة أبي بكر بن أبي داود نا جعفر بن مسافر حدثنا يحى بن حسان عن سليمان بن أرقم عن ثابت البناني عن أنس قال ابن أبي داود سمعت أبي يقول ليس في طلب العلم فريضة أصح من هذا وقال المزي هذا الحديث روي من طرق تبلغ رتبته الحسن...قال البيهقي متنه مشهور و إسناده ضعيف وقد روي من أوجه كلها ضعيفة و سبقه الإمام أحمد فيما حكاه ابن الجوزي في العلل المتناهية عنه فقال إنه لا يثبت عندنا في هذا الباب شيئ وكذا قال إسحاق بن راهويه أنه لا يصح وأما معناه فصحيح في الوضوء و الصلاة و الزكاة إن كان له مال و كذا الحج و غيره و تبعه ابن عبد البر بزيادة إيضاح و بيان وقال أبو علي النيسابوري الحافظ أنه لم يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم فيه إسناد ومثل به ابن الصلاح للمشهور الذي ليس بصحيح وتبع في ذلك أيضا الحاكم ولكن قال العراقي قد صحح بعض الأئمة بعض طرقه كما بينته في تخريج الإحياء و قال المزي إن طرقه تبلغ به رتبة الحسن. اهـ المراد منه وقد ذكر قبله أنه يرويه عن أنس نحو عشرين تابعيا وابن شاهين في الأفراد رواه عنه بسند قال فيه إنه غريب قال السخاوي قلت ورجاله ثقات اهـ وقال ابن القطان عقب إيراده له من جهة السلام الطويل عن أنس أنه غريب حسن الإسناد وقال الذهبي في تلخيص الواهيات روي من عدة طرق واهية و بعضها صالح وقال السيوطي جمعت له خمسين طريقا و حكمت بصحته لغيره. ولم أصحح حديثا لم أسبق لتصحيحه سواه اهـ و انظره مع ما سبق عن العراقي أن بعض الأئمة صحح بعض طرقه وفي التعليقة المنيفة له أعني السيوطي و

عندي أنه بلغ رتبة الصحيح لأني رأيت به نحو خمسين طريقا وقد جمعتها في جزء اهـ وقال في تبييض الصحيفة متنه مشهور وقد قال النووي فيه هو حديث ضعيف و إن كان معناه صحيحا وقال الحافظ جمال الدين المزي روي من طرق يبلغ رتبة الحسن قلت وعندي أنه بلغ رتبة الصحيح لأني وقفت له على خمسين طريقا وقد جمعتها في جزء اهـ وفي ظفر الأماني بعد كلام فيه و بالجملة أسانيد هذا الحديث كثيرة جدا حتى عده الحافظ السيوطي في الأحاديث المتواترة اهـ ولعله ذكره في الفوائد المتكاثرة وأما الأزهار فإني لم أر له ذكرا فيها و الله أعلم " **تنبيه** : قال في المقاصد الحسنة قد ألحق بعض المصنفين بهذا الحديث " مسلمة" وليس لها ذكر في شئ من طرقه وإن كان معناها صحيحا" اهـ قلت هذا ما شان كتابه حيث ألحق بالأحاديث المتواترة ما لم يثبت أصلا كما سنبين ذلك إن شاء الله في حينه أكثر أو ما هو محل خلاف في الثبوت بين جهابذة الفن مثل هذا الحديث، وفي الحديث " من روى عني حديثا يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين" أي يراه غيره بينما المتواتر يفيد العلم اليقيني و العمل الديني فما كان محل نزاع في الصحة أصلا لا يمكن إلحاقه به و الله تعالى أعلم.

2) المشهور الصحيح: يمكن أن نمثل له بما أخرجه جلال الدين السيوطي في كتابه "قطف الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة" ورده مرتضى الزبيدي في كتابه" لقط اللآلئ المتناثرة في الأخبار المتواترة" إلا أنه أقره أبو جعفر الكتاني في كتابه" نظم المتناثر في الحديث المتواتر" وقد خرجناه في كتابنا " فتح الرب الساتر لتمييز الحديث المتواتر" وحكمنا عليه بأنه مشهور صحيح غير متواتر، خرجناه كما يلي: قوله صلى الله عليه وسلم " لا زكاة في مال حتى يحول عليه الحول" رواه كل من:

1) على: أخرجه أبو داود و الدارقطني و البيهقي وابن أبي شيبه وعبد الرزاق وأبو عبيد في الأموال.
2) عائشة: أخرجه ابن ماجه والدارقطني والبيهقي وابن أبي شيبه وأبوعبيد في الأموال.
3) أنس: أخرجه الدارقطني.
4) ابن عمر: أخرجه الدارقطني والبيهقي وابن أبي شيبه وعبد الرزاق ومالك وأبو عبيد في الأموال.
5) أم سعد الأنصارية: قال السيوطي في الأزهار أخرجه الطبراني.
6) زيد بن ثابت: أخرجه الدارقطني و الطبراني وعنه الهيثمي.

قلت فهذه ست طرق ليس فيها طريق في الصحيحين، ولم تبلغ الأسانيد لا العشرة ولا الاثني عشرة لذلك حكمنا عليه بالصحة والشهرة وأما التواتر فهو بعيد منه، والله جل وعلا أعلم.

ب) هل الحديث في الحلال والحرام أم في فضائل الأعمال؟ !قد يظن القارئ عدم أهمية هذا التفصيل أو يظنه لا يجدي، لكنه في الحقيقة يبدي تساهل المحدثين.

إن جل المحدثين يتساهل في فضائل الأعمال، فتراهم يحسنون وأحيانا يصححون ما هو واه أو يكاد يجمع على تضعيفه أو وضعه إذا كان في فضائل الأعمال، مع أن الذين جوزوا العمل بالضعيف اشترطوا شروطا منها: 1) أن يكون الحديث في فضائل الأعمال وأن لا يكون في الحلال والحرام ولا في صحيح الاعتقاد، 2) أن لا يكون الحديث شديد الضعف وأن يندرج تحت معنى آية كريمة 3) أن لا يظن المرء أنه من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ ومع ذلك تراهم أحيانا يتساهلون حتى في الحلال والحرام، وسنقدم على ذلك أدلة منها:

أ) فيما يخص بفضائل الأعمال: قوله صلى الله عليه وسلم «طلب العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة» وقد تقدم تخريجه آنفا.

وحديث « أول الوقت رضوان الله والوقت الآخر عفو الله»

أخرج الإمام الترمذي في سننه قال " حدثنا الإمام أحمد بن منيع حدثنا يعقوب بن الوليد المدني عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم " **الوقت الأول من الصلاة رضوان الله، والوقت الآخر عفو الله**" قال أبو عيسى : هذا حديث حسن غريب.

وقد روي عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه قال وفي الباب عن علي و ابن عمر، وعائشة و ابن مسعود" قلت هكذا يرى من قلد الترمذي أن هذا الحديث حسن إلا أنه أعله الحافظ عبد الحق الإشبيلي في كتابه الأحكام بعبد الله العمري و أدى به هذا الإعلال إلى تحامل الحافظ ابن القطان الفاسي في كتابه" كتاب الوهم و الإيهام الواقعين في كتاب الأحكام" كما في رسالة الحافظ إبراهيم بن الصديق الغماري لنيل الدكتوراه في الحديث قال " أنكر ابن القطان في كتابه على أبي محمد عبد الحق كونه أعل الحديث بالعمري وسكت عن يعقوب، قال : ويعقوب هو علة، فإن أحمد قال فيه : كان من الكذابين الكبار، وكان يضع الحديث، وقال أبو حاتم : كان يكذب، و الحديث الذي رواه موضوع و ابن عدي إنما أعله به وفي

بابه ذكره : قلت و لعله نقله من " نصب الراية تخريج أحاديث الهداية" للحافظ الزيلعي أو من حيث نقله الزيلعي لأن رسالته من الأصل و حوله".
وهكذا يتبين للجميع ضرب من أضرب تساهل الترمذي غفر الله لنا وله كل زلة لتحسينه ما رماه أبو حاتم الرازي بالوضع وهو من جهابذة علم علل الحديث ومن نظراء شيخه البخاري بل لعله من أشياخه. و تبع الشيخ محمد ناصر الدين الألباني أبا حاتم الرازي و ابنه عبدالرحمن بن أبي حاتم فقال في المجلد الأول من إرواء الغليل تخريج أحاديث منار السبيل ص 287 " موضوع أخرجه الترمذي (321/1) و الدارقطني (ص 92/1) و البيهقي (ص 435/1) وكذا أبو محمد الخلال في " مجلسين من الأمالي، (ق 2/134) وعلي بن الحسن بن إسماعيل العبدي في حديثه (ق/ 1/156) و الضياء المقدسي في " المنتقى من مسموعاته بمرو، (ق/ 2/134 من طريق يعقوب بن الوليد المدني عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر به وضعفه الترمذي بقوله " هذا حديث غريب"، وقد روى ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه".
قلت هذا وهم من الألباني فلا معصوم بعد النبي صلى الله عليه وسلم من الوهم و الخطإ فالترمذي حسنه لتعدد طرقه فلنتابع الطرق الأخرى التي ذكرها الترمذي هل تستحق قبول الحديث و ترقيته إلى الحسن كما زعم ذلك الحافظ الترمذي.
أولا: رواية ابن عباس : من طريق نافع السلمي عن عطاء عنه أخرجها الحافظ ابن المظفر في " المنتقى من حديث هشام بن عمار" و الخطيب في " الموضح" و البيهقي في " الخلافيات" كما في تلخيص الحبير للحافظ ابن حجر وقال: فيه: "نافع أبو هرمز وهو متروك" قال البيهقي عند حديث أبي محذورة عن ابن عباس و جرير بن عبد الله و أنس بن مالك مرفوعا وليس بشيء.
ثانيا : رواية ابن عمر : من طريق ليث بن خالد البلخي ثنا إبراهيم بن رستم عن علي الغواص عن نافع عنه مرفوعا بلفظ " فضل الصلاة في أول الوقت على آخره كفضل الآخرة على الدنيا" أخرجه أبو نعيم في " أخبار أصبهان" وعزاه المنذري في الترغيب للديلمي في مسند الفردوس.
وفي إسناده ليث بن خالد البلخي وعلى الغواص وإبراهيم بن رستم قال ابن عدى: منكر الحديث.

ثالثا : علي : أخرجه البيهقي وقال معقبا على حديث أبي محذورة وله أصل في قول أبي جعفر محمد بن علي الباقر أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر بن إسحاق الفقيه أنبأ الحسن بن علي بن زياد ثنا ابن أبي أويس ثنا أبي عن جعفر عن أبيه عن جده عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم.
رابعا: عائشة: لم أقف على سنده في كتب الحديث إلا إذا كان يعني به فضل أول الوقت عموما.
خامسا: ابن مسعود: لم أقف على سندي حديثي عائشة و ابن مسعود حتى الآن.إلا إذا كان في فضل أول الوقت كقوله صلى الله عليه وسلم " الصلاة في أول وقتها.".
قلت وفي الباب أيضا عن:
سادسا: جرير من طريق عبيد بن القاسم عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عنه به : أخرجه الدارقطني و عنه أحمد بن عيسى المقدسي في " فضائل جرير و ابن الجوزي في التحقيق من طريق الحسين بن حميد بن الربيع حدثني فرج بن عبد المهلبي ثنا عبيد بن القاسم به و أعله ابن الجوزي بالحسين هذا فقال " قال مطين هو كذاب ابن كذاب" وفيه أيضا عبيد بن القاسم قال ابن حجر في التقريب " متروك، كذبه ابن معين، و اتهمه أبو داود بالوضع".
سابعا : أبو محذورة : يرويه إبراهيم بن زكريا العبدسي نا إبراهيم بن عبد الملك بن أبي محذورة حدثني أبي عن جدي مرفوعا به بلفظ " أول الوقت رضوان الله ووسط الوقت رحمة الله و آخر الوقت عفو الله" أخرجه الدارقطني و البيهقي وابن الجوزي وقال " إبراهيم بن زكريا قال أبو حاتم الرازي " مجهول" وبه أعله البيهقي أيضا فقال " هو العجلي الضرير يكنى أبا إسحاق حدث عن الثقات بالبواطيل، قاله لنا أبو سعيد المالبني عن أبي أحمد بن عدى الحافظ".
ثامنا : أنس بن مالك : يرويه بقية عن عبدالله مولى عثمان بن عفراء : أخبرني عبد العزيز قال : حدثني محمد بن سيرين عنه مرفوعا : أخرجه ابن عدي في " الكامل" قلت يشهد له حديث: عن الوليد بن العيزار قال : سمعت أباعمرو الشيباني نا صاحب هذه الدار و أشار إلى دار عبد الله بن مسعود ولم يسمه، **قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم : أي الأعمال أفضل؟ قال : الصلاة أول وقتها** ، قلت : ثم ماذا؟ قال : **الجهاد في سبيل**

الله، قال: قلت ثم ماذا : قال بر الوالدين" ولو استزدته لزادني" أخرجه البخاري ومسلم و الترمذي و النسائي و الدارقطني – واللفظ له.
قلت وسند علي أمثل وهو : موسى بن جعفر : قال عنه أبو حاتم : ثقة، صدوق، إمام من أئمة المسلمين، وقال يحي بن الحسن بن جعفر النسابة : كان موسى بن جعفر يدعى العبد الصالح من عبادته و اجتهاده عن أبيه جعفر بن علي بن الحسين بن علي : قال مصعب الزبيري كان مالك لا يروي عنه حتى يضعه إلى آخر، وقال ابن المديني: سئل يحي بن سعيد عنه فقال في نفسي منه شيء لكن و ثقه الشافعي ويحي بن معين و أبو حاتم الرازي و أبو بكر بن أبي خيثمة و غيرهم كثير. عن جده علي بن الحسين بن أبي طالب قال عنه العجلي : مدني تابعي ثقة.
فتبين أن هذا الحديث رغم صلاح إسناده يبقى معضلا إن رفع أو مقطوعا على علي بن الحسين وهو المعروف بزين العابدين.
قال الزيلعي معلقا على حديث ابن عمر عند الدارقطني " قال البيهقي في المعرفة" الصلاة في أول الوقت رضوان الله" إنما يعرف بيعقوب بن الوليد، وقد كذبه أحمد بن حنبل، وسائر الحفاظ، قال: قد روي هذا الحديث بأحاديث كلها ضعيفة، وإنما يروى عن أبي جعفر محمد بن علي من قوله، انتهى و أنكر ابن القطان في " كتابه علي أبي عبد الحق" كونه أعل الحديث بالعمري، وسكت عن يعقوب، قال : يعقوب هو علة، فإن أحمد قال فيه : كان من الكذابين الكبار، وكان يضع الحديث، وقال أبو حاتم: كان يكذب، و الحديث الذي رواه موضوع، وابن عدي إنما أعله به" فتبين لك أن حكم الألباني بالوضع على الحديث إنما هو تبعا لابن القطان الفاسي و أبي حاتم الرازي لكنه وهم فقال: وأعله الترمذي بقوله غريب" وقد قال الترمذي " حديث حسن" وفي بعض النسخ " حسن غريب" كما أشار إلى ذلك القاضي أبو بكر بن العربي و سكت على تحسين الترمذي له، و أما البيهقي فتقدم أنه قال " وللحديث أصل في قول أبي جعفر محمد بن علي الباقر" قلت وتقدمت هذه الأقوال كلها فالحديث أسوأ حالاته يكون مضعفا وهو من أمثل درجات الضعيف لطرق الطيالسي و أحمد و الطبراني و أبي نعيم عن ابن مسعود.
وحديث « من صلى على جنازة في المسجد فلا شئ له» فقد قلنا في كتابنا " إكمال المنه في معرفة النسخ من القرآن والسنة".

الحديث: 17: هل هو ناسخ أو منسوخ؟ حيث قلنا: « قال ابن شاهين في " الناسخ والمنسوخ من الحديث: « حديث آخر في الصلاة على الجنازة في المسجد" قال: حدثنا أحمد بن إسحاق بن البهلول قال (نا) أبي قال (نا) وكيع وأبو نعيم عن أبي ذئب عن صالح مولى التوأمة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « من صلى على جنازة في المسجد فليس له شئ » قال عبد الله بن أحمد: قال أبي: وهو قول مالك»
وقال محققاه رواه ابن ماجه في كتاب الجنائز باب ما جاء في الصلاة على الجنائز في المسجد» وأحمد في المسند» وروى ابن شاهين ثلاثة أحاديث أخرى عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بنفس المتن، ثم قال ابن شاهين: « الخلاف في ذلك: حدثنا عبد الله بن سليمان بن الأشعث قال (نا) جعفر بن مسافر، قال (نا) ابن أبي فديك عن موسى بن يعقوب الزمعي عن مصعب بن ثابت أن عيسى بن معمر أخبره عن عباد بن عبد الله بن الأبيري عن عائشة قالت: ما رأيت مثل ما جهل الناس من الصلاة على الجنائز في المسجد والله ما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على سهيل بن البيضاء إلا في المسجد» قال محققاه: أخرجه أبو داود وابن ماجه وفيه عبد الله بن سليمان وقد تقدم وفيه مصعب بن ثابت لين الحديث كذا في التقريب: كذا عيسى ابن معمر وهو لين كما في المصدر السابق» قال أحمد بن إسحاق بن البهلول قال أبي: قال أحمد بن حنبل: إليه أذهب وهو قول الشافعي، وقال عروة بن الأبير: ما صلي على أبي بكر إلا في المسجد، قال المطلب بن عبد الله: صلي على أبي بكر وعمر اتجاه المنبر، وصلت أزواج رسول الله صلى الله عليه وسلم على سعد بن أبي وقاص في المسجد، وكان عمر بن عبد العزيز يصلي على الجنازة في المقبرة، وكان ربيعة يصلي على الجنازة في المسجد، حدثنا أحمد بن سليمان قال (نا) عبد الله بن أحمد، قال سألت أبي عن حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم «من صلى على جنازة في المسجد فلا شئ له» فقال: كأنه عندي ليس يثبت أو ليس بصحيح، فإن صح حديث ابن أبي ذئب فهو منسوخ بحديث سهيل بن بيضاء والدليل على ذلك: الصلاة على أبي بكر وعمر رضي الله عنهما في المسجد» قلت: الصلاة على الجنازة في المسجد بوب لها البخاري في صحيحه كما بوب لها مسلم كذلك، قال البخاري في هذا الباب: باب الصلاة على الجنائز بالمصلى والمسجد» قال: حدثنا يحيى بن أبي بكر حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة أنهما حدثاه عن

أبي هريرة رضي الله عنه قال: نعى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم النجاشي صاحب الحبشة يوم الذي مات فيه فقال: استغفروا الله لأخيكم» وعن ابن شهاب قال: حدثني سعيد بن المسيب أن أبا هريرة رضي الله عنه قال: « إن النبي صلى الله عليه وسلم صف بالمصلى، فكبر عليه أربعا» حدثنا إبراهيم بن النذر حدثنا أبو ضمرة حدثنا موسى بن عقبة عن رافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: « إن اليهود جاؤوا إلى النبي صلى الله عليه وسلم برجل منهم وامرأة زنيا، فأمر بهما فرجما قريبا من موضع الجنائز عند المسجد» وتعقبه ابن حجر في فتح الباري" قائلا: « واستدل به على مشروعية الصلاة على الجنائز في المسجد ويقويه حديث عائشة « ما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على سهيل بن بيضاء إلا في المسجد» أخرجه مسلم وبه قال الجمهور، وقال مالك: لا يعجبني، وكرهه ابن أبي ذئب، وأبو حنيفة وكل من قال بنجاسة الميت، وأما من قال بطهارته منهم فلخشية التلوث، وحملوا الصلاة على سهيل بأنه كان خارج المسجد والمصلون داخله وذلك جائزا اتفاقا، وفيه نظر لأن عائشة استدلت بذلك لما أنكروا عليها أمرها بالمرور بجنازة سعد على حجرتها لتصلي عليه، واحتج بعضهم بأن العمل استقر على ترك ذلك لأن الذين أنكروا ذلك على عائشة كانوا من الصحابة، ورد بأن عائشة لما أنكرت ذلك الإنكار سلموا لها فدل على أنها حفظت ما نسوه، وقد روى ابن أبي شيبة وغيره أن عمر صلى على أبي بكر في المسجد اتجاه المنبر، وهذا يقضي على جواز ذلك (هـ) قلت بل يلاحظ على محقق السنة الحافظ ابن حجر الملاحظتين التاليتين: الأولى: منهما أنه لم يذكر حديث أبى هريرة الذي بدأنا به وهو قوله صلى الله عليه وسلم: « من صلى على جنازة في المسجد فلا شئ له» صححه الألباني في صحيح الجامع الصغير وزيادته، وقال رواه الإمام أحمد وابن ماجه وهذا الحديث الذي ذكر عبد الله بن أحمد عن أبيه أنه لم يصح أو منسوخ عنده لم يبق شك في صحته وثقة رواته وهو لا شك متأخر على حديث النعي وصلاة الغائب على النجاشي لأن النهي عن النعي متأخر عليه، وأما حديث عائشة فهو قد رواه من حديث رواية أبي داود وابن ماجه كما بينا في السابق، وأما رواية مسلم من حديث الضحاك عن أبي النضر فهي أيضا متقدمة على حديث أبي هريرة رضي الله عنه الآنف الذكر وفي الروايتين لين، وأما قول ابن حجر بأن عمر صلى على أبي بكر في المسجد وأن صهيبا صلى على عمر في المسجد، فهذا لا يفيد إباحته أو جوازه أو

عدم كراهيته لأن أبابكر وعمر غاب عنهما حديث مجاهدة مانعي الزكاة وقد أخرجه البخاري ومسلم عن ابن عمر وقال الشوكاني: « واعلم أنها قد وردت أحاديث صحيحة قاضية بأن مانع الزكاة يقاتل حتى يعطيها ولعلها لم تبلغ الصديق ولا الفاروق ولو بلغتهما لما خالف عمر ولا احتج أبوبكر بتلك الحجة التي هي القياس» وهنا لابد من التنبيه إلى أنه أصبح في المسجد النبوي تقصير وابتعاد عن سنة ثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم قتلها الناس المتعصبة ألا وهي الصلاة على الأموات في المصلى والذي وصفه ابن حجر في الفتح بأن مكانه من جهة بقيع الغرقد باب جبريل وقد نبه إلى ذلك الألباني في رده على البيهقي كما بين صحة حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم « من صلى على جنازة في المسجد فليس له شيء» قائلا: « أخرجه أبو داود وابن ماجه – واللفظ له – والطحاوي في «شرح معاني الآثار» وابن عدي والبيهقي وعبد الرزاق في « المصنف» وابن أبي شيبه، وكذا الطيالسي وأحمد من طرق عن ابن أبي ذئب عن صالح مولى التوأمة عن أبي هريرة مرفوعا به، ولفظ الآخرين «فلا شيء له » إلا رواية أحمد فهي بلفظ الأول وشذ عنهم جميعا أبو داود في روايته فلفظه «فلا شيء عليه» ومما يؤكد شذوذها، ويؤيد أن المحفوظ رواية الجماعة زيادة الطيالسي وابن أبي شيبه عقب الحديث: قال صالح: « وأدركت رجالا ممن أدركوا النبي صلى الله عليه وسلم وأبوبكر إذا جاؤوا فلم يجدوا إلا أن يصلوا في المسجد رجعوا فلم يصلوا» [قلت وذلك لأن المسجد خلف المصلى فإذا امتلأ المصلى ولم يبق مكان إلا المسجد رجعوا حتى لا يصلوا في المسجد» وجاء في نصب الراية للزيلعي (675/6): قال الخطيب: المحفوظ « فلا شيء له » روي « فلا أجر له» انتهى، قال ابن عبد البر: « رواية فلا أجر له » خطأ فاحش، والصحيح «فلا شيء له» وصالح مولى التوأمة من أهل العلم منهم من لا يحتج به لضعفه، ومنهم من يقبل منه ما رواه ابن أبي ذئب خاصة انتهى قلت والسبب في ذلك أنه كان قد اختلط فمنهم من سمع منه قبل الاختلاط، كابن أبي ذئب، فهو حجة ومنهم من سمع منه بعد الاختلاط فليس بحجة، وهذا التفصيل هو الذي استقر عليه أهل العلم قديما وحديثا» قلت معززا ما قاله الألباني: أخرج أبو البركات الذهبي الشهير بابن الكيال في كتابه «الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات» [....] فقد ميز غير واحد من الأئمة بعض من سمع منه في صحته ممن سمع منه بعد اختلاطه، فممن سمع منه قديما

محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب قال علي بن المديني ويحيى بن معين والجوزجاني وابن عدي، وسمع منه قديما أيضا عبد الملك بن جريج، وزياد بن سعد قاله ابن عدي، وكذلك سمع منه قديما أسيد بن أبي أسيد وسعيد بن أبي أيوب وعبد الله بن علي الإفريقي وعمارة بن غزيه وموسى بن عقبة وممن سمع منه بعد اختلاطه كما في الكواكب النيرات لابن الكيال مالك بن أنس و السفيانان انتهي.
قلت بل ثبت أن ابن أبي ذئب لم يلتق بصالح بعد اختلاطه، فالحديث صحيح لذلك قلت لماذا أنكر الصحابة على عائشة ولم ينكروا على عمر عند صلاته على أبي بكر ولا على صهيب عند صلاته على عمر فهذه ملاحظة نراها قيمة قد تنير الخلاف لأنه في حالة الخلاف لا بد من ترجيح، قلت والله أعلم فإن أبا بكر الصديق رضي الله عنه توفي قبيل المغرب يوم الاثنين في يوم كان شديد البرد فكان البرد(الثلج) يتنزل فيه وقد بينا ذلك في نسخ حديث «من غسل ميتا فليغتسل» الحديث أن أسماء بنت عميس سألت الصحابة بعد ما غسلت أبا بكر هل عليها غسل في يوم شديد البرد حيث يتنزل البرد، وكانت صائمة فأخبروها بأنها ليس عليها غسل قلت وفي حالة تنزل البرد قد تتلوث الجنازة إذا وضعت في المصلى وكذلك يتعرض الناس للمرض ومن المعلوم أن الضرورات تبيح المحظورات، ومثله عند وفاة عمر، وقد يكون ذلك السبب في صلاة النبي صلى الله عليه وسلم على ابن بيضاء في المسجد كما أنه قد تكون صلاته للتشريع لكي يأتي النسخ وعلى كل فإن صيغة الحديث «من صلى على جنازة في المسجد فلا شيء له» لا يمكن التوفيق بينها وبين جواز الصلاة في المسجد والحديث لا مطعن في سنده وقد عمل المذهب المالكي والحنفي به وروى الحديث ابن أبي ذئب، وخالفه أحمد والشافعي وعند الترجيح ينبغي اتباع سنة النبي صلى الله عليه وسلم وهو أنه كان يصلي العيدين وعلى الجنائز في المصلى الواقع أمام بقيع الغرقد أمام باب جبريل وهي سنة ماتت ينبغي إحياؤها والحث على فعلها والله أعلم.

ب- الحديث الضعيف في الحلال والحرام : إنهم رغم إجماعهم على أن الحديث الضعيف لا يقبل في الحلال والحرام والعقائد، فلذا كان من أسباب اختلافاتهم الفقهية عدم ثبوت الحديث عندهم أصلا، وسنعطي على ذلك أمثلة، إلا أنهم تقبلوا بعض الأحاديث الضعيفة بحيث انبنت عليها إجماعات فتلقتها الأمة بالقبول، فارتقت إلى الحسن بمعناه اللغوي:

1) ما كان ضعيفا سبب الاختلاف: مثال ذلك عن أبي هريرة رضي الله قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «من صلى على جنازة في المسجد فلا شيء له» وقد تقدم تخريجه والتعليق عليه

2) ما كان ضعيفا انبنى عليه إجماع: يمكن أن نذكر هنا على سبيل المثال لا الحصر ما يروى أنه صلى الله عليه وسلم قال:«خلق الماء طهور لا ينجسه إلا ما غير لونه أو طعمه أو ريحه» (أخرج الشوكاني في {{نيل الأوطار}}. عن عطية بن بقية عن أبيه عن نور عن رشيدين بن سعد عن أبي أمامة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "خلق الماء طهور إلا أن يتغير ريحه أو لونه أو طعمه" أخرجه بهذا السند البيهقي ورواه الطحاوي والدارقطني من طريق رشدين بن سعد مرسلا وصحح أبو حاتم إرساله وصححه ابن السكن وهذا تساهل منه ، وقال الشافعي لا يثبت أهل الحديث مثله ، قال النووي اتفق المحدثون على تضعيفه إلا أن الشوكاني قال معقبا على الحديث في {السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار}: وهذه الزيادة {يعني إلا أن يتغير ريحه أو لونه أو طعمه} قد اتفق الحفاظ على ضعفها وإن وردت من طرق ، ولكنهم اتفقوا على العمل بها ، كما نقل ذلك غير واحد من الأئمة والفقهاء ، وكان العمل بها متعينا من الإجماع على العمل بها لأنها تصير بذلك من المتلقى بالقبول وما كان كذلك فهو مما يجب العمل به كما تقرر في الأصول قلت: وهكذا يتقبل الشوكاني هنا حجية الإجماع ويرجع ليقول بالعمل بحديث لم يثبت أصلا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انطلاقا من حجية الإجماع هذه، ونحن بخلاف الشوكاني نبين حجية الإجماع الذي ينبني على الوحي الإلهي [الكتاب والسنة] وليس العكس إذ الحديث لا يمكن قبوله إذا كان ضعيفا إذ الرسول صلى الله عليه وسلم يقول: "من روى عني حديثا يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين" فهذا الحديث قد تقبله من يعمل بالحديث المرسل وإن كان في تصحيح أبي حاتم الرازي لمرسله نظر ، وهو من فطاحلة أهل الجرح ، والتعديل والتصحيح والتعليل كما عمل به من قلد ابن السكن ، والله أعلم).

وما يروى أنه صلى الله عليه وسلم قال: «نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الكالئ بالكالئ» وأخرج الدار قطني عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم : " نهى عن بيع الكالئ بالكالئ " وصححه الحاكم وقال على شرط مسلم ، وقال الشوكاني : " وتعقب بأنه تفرد به موسى بن عبيدة

الربذى كما قال الدار قطني وابن عدى ، وقد قال فيه أحمد لا تحل الرواية عنه عندي ولا أعرف هذا الحديث عن غيره ، وقال : ليس هذا أيضا حديثا يصح ولكـــن إجماع الناس على أنه لا يجوز بيع دين بدين " قلت وهذا يرد على من طعن في الإجماع أو خفف من شأنه كما أنه يثبت للجميع أن الإمام أحمد والشافعي يقولان به وقال ابن قدامة المقدسى في كتابه المغنى "قال ابن المنذر أجمع أهل العلم على أن بيع الديـــن بالدين لا يجوز ، وقال أحمد إنما هو إجماع ، وقد روى أبو عبيد في" غريب الحديث" أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الكالئ بالكالئ وفسره بالدين بالدين، إلا أن الأثرم روى عن أحمد أنه سئل أيصح هذا الحديث ؟ قال : لا ، وإنما صح الصرف بغير تعيين " " والحديث أخرجه البزار وإسحاق وتصحيح الحاكم بسبب تصحيف موسى بن عبيدة الربذي وجعل مكانه موسى بن عتبة وأنكر عليه تلميذه البيهقي ذلك).

3) القاعدة الثالثة: التثبت ونبذ التقليد

إن هذه القاعدة تعتبر نقطة عبور أو همزة وصل بين القاعدة الأولى والقاعدة الثانية لأنها تسعى إلى التنبيه على ما يقع فيه الكثير من المقلدة من الأخطاء والأوهام، فكثيرا ما تجدهم يكتفون بقولهم وفي الصحيح كذا أو في الصحيحين وهو تسليم لصحة ما فيهما أو في أحدهما على انفراد وأحيانا يقولون أخرجه أبو داود أو الترمذي أو النسائي أو ابن ماجه أو الموطأ أو الدارقطني أو البيهقي إلخ.....

فهل كل ما في هذه الكتب صحيح أم أن الصحيح ما توفرت فيه شروط الصحة وهي خمسة نذكرها هنا وهي: 1) عدالة رواة السند، 2) ضبط هؤلاء الرواة، 3) اتصال السند، 4) عدم شذوذ الحديث أو الخبر، 5) خلو الحديث أو الخبر من العلة.

أ) ما كان في الصحيحين أو أحدهما: إن الإمام البخاري والإمام مسلم اشترطا أن لا يخرجا في صحيحيهما إلا ما توفرت فيه شروط الصحة الخمسة إلا أنه لم يضمن الله العصمة إلا لرسله صلوات الله عليهم وسلامه، وأما غيرهم، فليس فيهم من معصوم إلا من عصم الله وقليل ما هم، وقد قال الإمام مالك قديما «ما من أحد إلا ويؤخذ من قوله ويترك إلا المعصوم – صاحب هذا القبر » وقال الإمام أحمد بن حنبل «السعيد من عدت خطيئاته» يعني أخطاءه لأنه من ألف فقد استهدف فالبخاري ومسلم وإن

كانا قد اشترطا الصحة فقد أدخلا في كتابيهما ما هو ضعيف إلا أنه قليل جدا، فاشترطت على المقلدة أن لا يحكموا على الحديث بالصحة ما لم يتبينوا ويتثبتوا، هل الحافظ الدارقطني استدركه عليهما أو على أحدهما إن كان تفرد به – وهل إن كان الحافظ الدارقطني استدركه سلم الاستدراك الحافظ ابن حجر إن كان الحديث في البخاري في شرحه فتح الباري وهدي الساري مقدمة فتح الباري، أو سلمه له النووي في شرح صحيح مسلم، واعلم أنه أحيانا قد يدافع الحافظ ابن حجر عن الحديث في صحيح البخاري تقليدا منه دون صواب، فهو يكون على خطإ أحيانا، وكذلك النووي وإن الفيصل الحاسم في الحكم على الأحاديث المضعفة من الصحيحين هو الجهد الهائل الذي قام به مقبل الوادعي الذي فقدناه أثناء تأليف هذا الباب من كتابنا « رسالة الحثيث إلى ضرورة التعريف بعلوم الحديث» رحمه الله ونضر الله وجهه وإيانا لخدمته لسنة النبي صلى الله عليه وسلم: فهو يقوم في تحقيقه لكتاب الحافظ الدارقطني «التتبع والإلزامات » بتقديم ما بينه الدارقطني من مآخذ على البخاري ومسلم إن كان الحديث متفقا عليه، أو على البخاري أو على مسلم، ثم يقدم الردود الواردة من الحافظ ابن حجر أو النووي ثم يقوم بتخريج الحديث تخريجا شيقا حتى لا أقول وافيا أحيانا ثم يبين أين الحق، ومع أي من الفريقين بأمانة علمية نزيهة ومفيدة للغاية.

وبالتالي، فإنني أرى أنه قد يكتفي المرء بالحكم وبالعمل بأحاديث الصحيحين بالشروط التالية:

1) أن يتأكد من خلال مطالعته لكتاب الحافظ الدارقطني أن الحديث لم يعلله الدارقطني ولا غيره.

2) أنه إذا كان أعله الدار قطني أو غيره فأين الحق من الطائفتين.

3) علما بأن الدارقطني استدرك 30 حديثا مما هو متفق عليه لكنه لم يكن معه الصواب إلا في النزر اليسير منها.

4- وأنه قد استدرك على البخاري 70 حديثا أخطأ في بعضها وأصاب في البعض

5 ـ وأنه قد استدرك على مسلم 113 حديثا كان صائبا في جلها إلا أن أكثريتها لم يخرجها مسلم في أصوله وإنما أخرجها في الشواهد والمتابعات ولم يخطئ إلا في القليل.

ب) إذا كان الحديث في غير الصحيحين هل في إسناده مجرح؟ وهل جرحه ينجبر أم لا؟!

وهنا لا بد لنا أن ننتبه جيدا لأن هذه النقطة تمس صميم الموضوع، ولب التخريج وأساسه وهو البحث عن حال رجال السند: عن تعديلهم أو تجريحهم، ومثال ذلك: حديث جابر رضي الله عنه قال: خرجنا في سفر فأصاب رجلا منا حجر فشجه في رأسه ثم احتلم، فسأل أصحابه: تجدون لي رخصة في التيمم؟ فقالوا ما نجد لك رخصة وأنت تقدر على الماء فاغتسل فمات، فلما قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم أخبر بذلك، فقال: «قتلوه قتلهم الله ألا سألوا إذ لم يعلموا فإنما شفاء العي السؤال إنما كان يكفيه أن يتيمم ويعصر أو يعصب على جرحه ثم يمسح عليه ويغسل سائر جسده » أخرجه أبو داود وابن ماجه وصححه ابن السكن كما أخرجه الدارقطني وقال تفرد به الزبير بن خريق وليس بالقوى وخالفه الأوزاعي فرواه عن عطاء عن ابن عباس وهو الصواب، وقال ابن حجر في تلخيص الحبير: رواه أبو داود أيضا من حديث الأوزاعي قال بلغني عن عطاء عن ابن عباس، ورواه الحاكم عن بشير بن بكير عن الأوزاعي حدثني عطاء عن ابن عباس، وقال الدارقطني اختلف فيه الأوزاعي والصواب أن الأوزاعي أرسل آخره عن عطاء، وقال أبو زرعة وأبو حاتم لم يسمعه الأوزاعي من عطاء إنما سمعه من إسماعيل بن مسلم عن عطاء، ونقل ابن السكن عن أبي داود أن حديث الزبير بن خريق أصح من حديث الأوزاعي، وقد رواه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم من حديث الوليد بن عبيد بن أبي رباح عن عمه عن ابن عباس مرفوعا والوليد بن عبيد ضعفه الدار قطني وقواه من صحح حديثه

نقاش طرق الحديث و انجبار الجرح وارتفاع العلة:

أ- عندنا رواة الحاكم وهم:

1) بشير بن بكير: من رجال موطإ مالك مختلف في توثيقه

2) الأوزاعي: قال عنه ابن حجر في التقريب: عبد الله ابن أبي عمر الأوزاعي الفقيه ثقة جليل»

3) عطاء بن أبي رباح: قال عنه ابن حجر في التقريب: القرشي مولاهم المكي ثقة فقيه فاضل لكنه كثير الإرسال»

4) ابن عباس: قلت صحابي جليل حبر هذه الأمة، والصحابة كلهم عدول.

ب) عندنا أيضا رواية ابن خزيمة وابن حبان والحاكم وأبو داود، قال أبو داود: حدثني موسى بن عبد الرحمن الأنطاكي ثنا محمد بن سلمة عن

الزبير بن خريق عن عطاء عن جابر قال: خرجنا في سفر الحديث، فالرواة هم:
1) الوليد بن عبيد بن أبي رباح: ضعفه الدارقطني ووثقه غيره، فلا يقبل الجرح هنا إلا مفسرا
2) عطاء بن أبي رباح: تقدم أنه ثقة كثير الإرسال، 3) جابر: صحابي ثقة جليل
ج) الرواية الأخرى التي ذكرها الرازيان: 1) الأوزاعي: تقدم أنه ثقة
2) إسماعيل بن مسلم: قال عنه ابن حجر في تقريب التهذيب: « قال أحمد: منكر الحديث، وابن معين: ليس بشيء، والجوزجاني: واه، وكلهم كذلك ضعفوه» قلت لذلك أسقطه الأوزاعي وقال بلغني عن عطاء إلا أنه صرح بالسماع من عطاء وهو ثقة غير متهم، 3) عطاء: تقدم توثيقه، 4) ابن عباس: تقدم أنه صحابي جليل رواية أبي داود وابن ماجه وابن السكن والدارقطني:
1(موسى بن عبد الرحمن الأنطاكي: قال أبو حاتم: صدوق وقال النسائي لا بأس به وذكره ابن حبان في الثقات
2) محمد بن سلمة: أجمعوا على توثيقه، 3) الزبير بن خريق: وثقه ابن حبان وقال أبو داود: ليس بالقوي وكذلك قال عنه الدارقطني، 4) عطاء: تقدم الإجماع على توثيقه إلا أنه كثير الإرسال، 5) جابر: صحابي ثقة.
4) القاعدة الرابعة: دراسة أحوال الرواة: هذه القاعدة مكملة للقاعدة التي قبلها، وهي عبارة عن دراسة ميدانية تبحث عن: أ) سماع الرواة بعضهم البعض (يعني اتصال الحديث)، ب) عدم الوهم يعنى ضبطهم جميعا للحديث ج) عدالة الرواة.
1) المثال الأول في طهورية الماء : عن عطية بن بقية عن أبيه عن نور عن رشيدين بن سعد عن أبي أمامة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال " خلق الماء طهور إلا أن يتغير ريحه أو لونه أو طعمه" أخرجه بهذا السند البيهقي و أخرجه الطحاوي و الدارقطني من طريق رشيدين بن سعد مرسلا وصحح أبو حاتم إرساله و صححه ابن السكن مسندا وهذا تساهل منه، وقال الشافعي لا يثبت أهل الحديث مثله، قال النووي اتفق المحدثون على تضعيفه قلت وهذا أيضا فيه تعسف لأنه تقدم تصحيح بعضهم له، إلا أن الشوكاني قال في كتابه " السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار" " وهذه الزيادة { يعني إلا أن يتغير ريحه أو لونه أو طعمه} قد اتفق الحفاظ

على ضعفها وإن وردت من طرق و لكنهم اتفقوا على العمل بها، كما نقل ذلك غير واحد من الأئمة و الفقهاء وكان العمل بها متعينا من الإجماع على العمل بها لأنها تصير بذلك من المتلقى بالقبول وما كان كذلك فهو مما يجب العمل به كما تقرر في الأصول" فهل ما قام به الشوكاني هنا يرفع العلة و يزيلها؟ كان ردنا عليه كما في كتابنا " الإشعاع و الإقناع بمسائل الإجماع": هكذا يتقبل الشوكاني هنا حجية الإجماع و يرجع ليقبل حديثا لم يثبت أصلا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انطلاقا من حجية الإجماع هذه، ونحن بخلاف الشوكاني نبين حجية الإجماع الذي ينبني على الوحي الإلهي (الكتاب و السنة) وليس العكس إذ الحديث لا يمكن قبوله إذا كان ضعيفا إذ الرسول صلى الله عليه وسلم يقول " **من روى عني حديثا يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين"** فهذا الحديث قد يتقبله من يعمل بالحديث المرسل، وإن كان في تصحيح الحافظ أبي حاتم الرازي لمرسله نظر" وهو من جهابذة أهل الجرح و التعديل و التصحيح و التعليل فرشيدين بن سعد ضعفوه. كما تقدم مع أن ابن السكن صحح مرفوعه المسند.

و السؤال المطروح هل الإجماع يرفع العلة و يزيلها؟ إن هذا السؤال ناجم عن تصحيح الشوكاني أو تقبل العمل بالمعلل كما أن الشيخ محمد ناصر الدين الألباني صحح هو الآخر حديثا أخر في " منار السبيل" لا إسناد له ولا أصل له في الكتب المعتمدة من الحديث انطلاقا من إجماع ذكره النووي في " المجموع" وهو : " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجهر في الجمعة و الصبح و الأوليين من المغرب و العشاء" كما أن الإمام أحمد بن حنبل قال معقبا على حديث " **نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الكالئ بالكالئ"** قال إنما هو إجماع و الحديث لا يثبت. ولذلك نرى أكثر تناسبا مع المقال تقديم مثال آخر لأن الإجماع لا يصحح وإن كان حجة عندنا مع أن ابن عبد البر مال إلى تصحيحه قال معقبا على حديث طهورية ماء البحر قوله صلى الله عليه وسلم " **هو الطهور ماؤه الحل ميتته"** رواه الإمام مالك و أصحاب السنن الأربعة وابن أبي شيبة، وصححه ابن خزيمة والترمذي قال " إنه حديث صحيح المعنى يتلقى بالقبول و العمل الذي أقوى من الإسناد المنفرد" مع أنه تكلم في إسناده، قلت و الحديث صححه الشيخ محمد ناصر الدين الألباني في "إرواء الغليل" حيث قال:"صحيح رواه الخمسة وصححه الترمذي، وأخرجه أيضا ابن خزيمة و ابن حبان في صحيحيهما و ابن الجارود في المنتقى والحاكم في المستدرك والدارقطني

والبيهقي في سننهما وابن أبي شيبة فما هي علة هذا الحديث وكيف تزول؟
فقد أعله البعض قال الكتاني في " نظم المتناثر" وفي شرح الموطإ
للزرقاني في ترجمة الطهور للوضوء في الكلام على هذا الحديث ما نصه:
"وهذا الحديث من أصول الإسلام تلقته الأئمة بالقبول و تداولته فقهاء
الأمصار في سائر الأعصار في جميع الأقطار ورواه الأئمة الكبار مالك و
الشافعي وأحمد وأصحاب السنن الأربعة و الدارقطني والبيهقي والحاكم
وغيرهم من عدة طرق وصححه ابن خزيمة وابن حبان وابن منده وغيرهم
وقال الترمذي "حسن صحيح و سألت البخاري فقال " حديث صحيح
"انتهى. قلت وقال الحافظ ابن حجر في تلخيص الحبير " وقال الحميدي:
قال الشافعي: هذا الحديث نصف علم الطهارة" ولكن ما هي علة هذا
الحديث حتى نبين كيف تزول، نقل الشوكاني في " نيل الأوطار" عن ابن
الملقن في "البدر المنير"، قلت "وحاصلها كما قال فيه أنه يعلل بأربعة أوجه
ثم سردها وطول الكلام فيها، وملخصها أن الوجه الأول الجهالة في سعيد
بن سلمة والمغيرة بن أبي بردة المذكورين في إسناده، لأنه لم يرو عن
الأول إلا صفوان بن سليم، ولم يرو عن الثاني إلا سعيد بن سلمة، وأجاب
بأنه قد رواه عن سعيد الجلاح بضم الجيم وتخفيف اللام و آخره مهملة وهو
ابن كثير، رواه من طريقه أحمد والحاكم والبيهقي، وأما المغيرة فقد رواه
عنه يحي بن سعيد و يزيد القرشي وحماد كما ذكره الحاكم في المستدرك،
الوجه الثاني من التعليل الاختلاف في اسم سعيد بن سلمة، وأجاب بترجيح
رواية مالك أنه سعيد بن سلمة من بني الأزرق ثم قال: قد زالت عنه الجهالة
عينا وحالا، والوجه الثالث التعليل بالإرسال، لأن يحي بن سعيد أرسله و
أجاب بأنه قد أسنده سعيد بن سلمة وهو وإن كان دون يحي بن سعيد فالرفع
زيادة مقبولة عند أهل الأصول وبعض أهل الحديث الوجه الرابع: التعليل
بالاضطراب، وأجاب بترجيح رواية مالك كما جزم به الدارقطني وغيره،
وقد لخص الحافظ ابن حجر في التلخيص ما ذكره ابن الملقن في "البدر
المنير" فقال:"ما حاصله ومداره على صفوان بن سليم عن سعيد بن سلمة
عن المغيرة بن أبي برة عن أبي هريرة، قال الشافعي في إسناد هذا الحديث
من لا أعرفه، قال البيهقي، يحتمل أن يريد سعيد بن سلمة أو المغيرة أو
كليهما، ولم ينفرد به سعيد عن المغيرة، فقد رواه عنه يحي بن سعيد
الأنصاري إلا أنه اختلف عليه فيه فروى عنه عن المغيرة بن عبد الله بن
أبي بردة أن ناسا من بني مدلج أتوا النبي صلى الله عليه وسلم فذكره،

وروي عنه عن المغيرة عن رجل من بني مدلج وروي عنه عن المغيرة عن أبيه، وروي عنه عن المغيرة عن عبد الله أو عبد الله بن المغيرة، وروي عنه عن عبد الله بن المغيرة عن أبيه عن رجل من بني مدلج اسمه عبد الله، وري عنه عن عبد الله بن المغيرة عن أبي بردة مرفوعا، وروي عنه عن المغيرة عن عبد الله المدلجي، هكذا قال الدارقطني، وقال أشبهها بالصواب عن المغيرة عن أبي هريرة، وكذا قال ابن حبان، و المغيرة معروف كما قال أبو داود، وقد وثقه النسائي، وعن عبد الحكم: أجتمع عليه أهل افريقية بعد قتل يزيد بن أبي أسلم فأبى، قال الحافظ : فعلم من هذا غلط من زعم أنه مجهول لا يعرف، وأما سعد بن سلمة فقد تابع صفوان بن سليم في روايته له عن الجلاح بن كثير رواه جماعة منهم الليث بن سعد و عمرو بن الحرث، ومن طريق الليث رواه أحمد و الحاكم و البيهقي، ورواه أبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه عن حماد بن خالد عن مالك بسنده عن أبي هريرة، وفي الباب عن جابر عند أحمد و ابن ماجه و ابن حبان و الدارقطني و الحاكم بنحو حديث أبي هريرة وله طريق أخرى عنه عند الطبراني في الكبير و الدارقطني و الحاكم قال الحافظ : وإسناده حسن ليس فيه إلا ما يخشى من التدليس، انتهى: وذلك لأن في إسناده ابن جريج و أبا الزبير وهما مدلسان، قال ابن السكن : حديث جابر أصح ما روي في هذا الباب. وعن ابن عباس عند الدارقطني و الحاكم بلفظ. " ماء البحر طهور" قال في التلخيص و رواته ثقات و لكن صحح الدارقطني و قفه، وعن ابن الفارسي عند ابن ماجه بنحو حديث أبي هريرة، وقد أعله البخاري بالإرسال لأن ابن الفارسي لم يدرك النبي صلى الله عليه وسلم.

وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عند الدارقطني و الحاكم بنحو حديث أبي هريرة و في إسناده المثنى الراوي له عن عمرو وهو ضعيف، قال الحافظ: ووقع في رواية الحاكم و الأوزاعي بدل المثنى وهو غير محفوظ وعن علي بن أبي طالب عند الدارقطني و الحاكم بإسناد فيه من لا يعرف، وعن ابن عمر عند الدارقطني بنحو حديث أبي هريرة، وعن أبي بكر عند الدارقطني و في إسناده عبد العزيز بن أبي ثابت وهو كما قال الحافظ ضعيف وصحح الدارقطني وقفه و ابن حبان في الضعفاء، وعن أنس عند الدارقطني وفي إسناده أبان بن أبي ثابت وهو متروك قال الألباني في " إرواء الغليل" المجلد الأول : ص: 42:"صحيح رواه مالك في " الموطإ" (22/1) عن صفوان بن سليم عن سعيد بن سلمة من ءال بني

الأزرق عن المغيرة بن أبي بردة وهو من بني عبد الدار أنه سمع أبا هريرة يقول : جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله إنا نركب البحر، ونحمل معنا القليل من الماء ، فإن توضوأنا به عطشنا، أفنتوضأ به؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم :" **هو الطهور ماؤه، الحل ميتته"** قلت: وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات، وقد صححه غير الترمذي جماعة، منهم: البخاري، و الحاكم، وابن حبان و ابن المنذر،و الطحاوي، و البغوي، و الخطابي، و غيرهم كثيرون، ذكرتهم في صحيح أبي داود.

قلت و الحديث وصل درجة التواتر إن شاء الله وقد خرجناه في كتابنا "فتح الرب الساتر لتمييز الحديث المتواتر" حيث قلنا: " 20 حديث " سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن ماء البحر فقال :" هو الطهور ماؤه الحل ميتته" حديث متواتر أخرجه جلال الدين السيوطي في قطف الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة، و أقره الحافظ أبو جعفر الكتاني في كتابه " نظم المتناثر في الحديث المتواتر" كما أقره الزبيدي في لقط اللالئي المتناثرة من الأخبار المتواترة" وخرجه عن عشرة كما خرجه السيوطي و الكتاني عن اثنى عشر منها مرسلين حذفهما الزبيدي قلت رواه:

1-) أبو هريرة : أخرجه مالك {و صححه البخاري} و الحاكم و أبو داود و الترمذي و النسائي و ابن ماجه و ابن أبي شيبة و الدارقطني و البيهقي و الدارمي، وابن الجارود.

2-) علي بن أبي طالب : أخرجه الحاكم و الدارقطني كما في تلخيص الحبير لابن حجر.

3-) جابر بن عبد الله: أخرجه أحمد و الترمذي و ابن ماجه و الحاكم و ابن حبان و صححه أبو يعلي بن السكن و الطبراني.

4-) عبد الله بن عباس: أحمد و الحاكم و البزار و الدارقطني و الهيثمي في " كشف الأستار عن زوائد البزار"

5-) عبد الله بن عمرو : الدارقطني كما في " تلخيص الحبير" و قال الحاكم وفي الباب عن ابن عمرو.

6-) أبو بكر الصديق: الدارقطني بسند ضعيف و ابن أبي شيبة موقوفا و صحح الدارقطني و ابن حبان و قفه.

7-) أنس بن مالك : عبد الرزاق الصنعاني في المصنف و الدارقطني في السنن.

8-) عبد الله بن عمر: الدارقطني كما في تلخيص الحبير لابن حجر.
9-) عبد الله المدلجي: الطبراني و عنه الهيثمي في " مجمع الزوائد ومنبع الفوائد."
10-) الفارسي : ابن ماجه و الترمذي و أعله بالإرسال لأنه رواه الفارسي وقال الحافظ في التلخيص رواه عنه البيهقي.
11-) يحي بن أبي كثير : مصنف عبد الرزاق الصنعاني و في كنز العمال بلاغا.
12-) العركي : الطبراني و عنه الهيثمي في مجمع الزوائد و منبع الفوائد.
13-) موسى بن سلمة: البزار و عنه الهيثمي.
14-) بعض بني مدلج: ابن أبي شيبة في " مصنفه".
15-) مرسل سليمان بن موسى: مصنف عبد الرزاق الصنعاني.
فتبين بهذه الأسانيد تواتره فمن اكتفى بتصحيحه فقد قصر لأن طرقه كثيرة تفيد العلم و العمل ولربما كانت طرقه أكثر مما خرجنا هنا لأننا اكتفينا بتبيين الطرق الكفيلة و اللازمة للحكم عليه بالتواتر مع أننا تجاوزنا السيوطي و الزبيدي و الكتاني من حيث التخريج ونحن إذ لا نجزم بأننا أحطنا بجميع طرقه يبقى هناك المجال للمزيد من التخريج و الله الموفق.
2) مثال آخر : أخرج أحمد و أبو داود و ابن ماجه و الدارقطني و الحاكم في " علوم الحديث" من طرق عن بقية عن الوضين بن عطاء عن محفوظ بن علقمة عن عبد الرحمن بن عائذ عن علي بن أبي طالب مرفوعا به – و في رواية: قال : **قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " العين وكاء السه فمن نام فليتوضأ "** و بقية عن الوضين بن عطاء، قال الجوزجاني واه و أنكر عليه هذا الحديث عن محفوظ بن علقمة وهو ثقة عن عبد الرحمن بن عائذ وهو تابعي ثقة معروف عن علي، ولكن قال أبو زرعة أيضا و الدارقطني و البيهقي وفي إسناده بقية عن أبي بكر بن أبي مريم و هو ضعيف، وقد ضعف الحديث أبو حاتم و حسنه المنذري و ابن الصلاح و النووي و حسنه محمد ناصر الدين الألباني لمتابعة الوضين بن عطاء لأنه رواه أيضا متابعة له أبو بكر بن أبي مريم.
3) مثال آخر : حديث جابر رضي الله عنه قال : خرجنا في سفر فأصاب رجلا منا حجر فشجه في رأسه ثم احتلم، فسأل أصحابه : تجدون لي رخصة في التيمم؟ فقالوا ما نجد لك رخصة و أنت تقدر على الماء فاغتسل فمات فلما قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم أخبر بذلك، فقال "

قتلوه قتلهم الله ألا سألوا إذ لم يعلموا فإنما شفاء العي السؤال إنما كان يكفيه أن يتيمم و يعصر أو يعصب على جرحه ثم يمسح عليه ويغسل سائر جسده" أخرجه أبو داود و ابن ماجه و صححه ابن السكن و الدارقطني وقال تفرد به الزبير بن خريق وليس بالقوي و خالفه الأوزاعي فرواه عن عطاء عن ابن عباس وهو الصواب، قال الحافظ ابن حجر في تلخيصه رواه أبو داود أيضا من حديث الأوزاعي قال بلغني عن عطاء عن ابن عباس، ورواه الحاكم عن بشير بن بكير عن الأوزاعي حدثني عطاء عن ابن عباس، وقال الدارقطني اختلف فيه الأوزاعي و الصواب عن الأوزاعي أرسل آخره عن عطاء، وقال أبو زرعة و أبو حاتم لم يسمعه الأوزاعي من عطاء إنما سمعه من إسماعيل بن مسلم عن عطاء، ونقل ابن السكن عن أبي داود أن حديث الزبير بن خريق أصح من حديث الأوزاعي، وقد رواه ابن خزيمة و ابن حبان و الحاكم من حديث الوليد بن عبيد بن أبي رباح عن عمه عطاء بن أبي رباح عن ابن عباس مرفوعا و الوليد بن عبيد ضعفه الدارقطني و قواه من صحح حديثه". نقاش طرق تقوية الحديث و انجباره و ارتفاع العلل من هذا الحديث :

أ-) عندنا رواة الحاكم و هم :

ب -) بشير بن بكير.

1-) الأوزاعي : قال عنه في " التقريب": عبد الله بن أبي عمرو الأوزاعي أبو عمرو الفقيه ثقة جليل".

2-) عطاء بن أبي رباح : قال عنه ابن حجر في " التقريب" " القرشي، مولاهم، المكي، ثقة، فقيه، فاضل، لكنه كثير الإرسال.

3-) ابن عباس: صحابي جليل حبر هذه الأمة.

أ-) عندنا أيضا رواية ابن خزيمة و ابن حبان و الحاكم من حديث: قال أبو داود :حدثني موسى بن عبد الرحمن الأنطاكي، ثنا محمد بن سلمة، عن الزبير بن خريق، عن عطاء، عن جابر قال: خرجنا في سفر الحديث.فالرواة في هذا الإسناد هم :

1-) الوليد بن عبيد بن أبي رباح : ضعفه الدارقطني ووثقه غيره

2) عطاء بن أبي رباح : تقدم

3) ابن عباس: تقدم

ج) و الرواية الأخرى التي ذكرها الرازيان.

1-) الأوزاعي : تقدم توثيقه

2-) إسماعيل بن مسلم : قال عنه في تقريب التهذيب: "قال أحمد: منكر الحديث، وابن معين ليس بشيء و الجوزجاني واه جدا وكلهم كذلك ضعفوه.
3-) عطاء بن أبي رباح : تقدم
4-) ابن عباس : تقدم
هـ) رواية أبي داود و ابن ماجه و ابن السكن و الدارقطني:
1-) موسى بن عبد الرحمن الأنطاكي: قال أبو حاتم : صدوق و قال النسائي لا بأس به و ذكره ابن حبان في الثقات.
2-) محمد بن سلمة: أجمعوا على توثيقه.
3-) الزبير بن خريق: وثقه ابن حبان وقال أبو داود : ليس بالقوي وكذلك قاله الدارقطني.
4-) عطاء : تقدم الإجماع على توثيقه.
5-) جابر : تقدم الإجماع على توثيقه.
وهكذا يتقوى الحديث بجميع هذه الطرق.
1-) مثال آخر في التيمم : حديث أبي ذر الغفاري رضي الله عنه قال: **اجتويت المدينة فأمر لي رسول الله صلى الله عليه وسلم بإبل فكنت فيها، فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت : هلك أبو ذر قال: " ما لك؟" قال : كنت أتعرض للجنابة وليس قربي ماء، فقال " إن الصعيد طهور لمن لم يجد الماء عشر سنين"** أخرجه أحمد في " مسنده" و تلميذاه أبو داود في " سننه" و الأثرم في" مسنده" كما أخرجه النسائي و ابن ماجه و علته قالوا : اختلف على أبي قلابة الذي رواه عن عمرو بن بجدان عن أبي ذر و أخرجه ابن حبان و الحاكم، والدارقطني قال الحافظ ابن حجر في تلخيصه و عمرو بن بجدان : قد وثقه العجلي وغفل ابن القطان فقال إنه مجهول" قلت إعلال الحافظ ابن القطان لهذا الحديث في كتابه " كتاب الوهم و الإيهام الواقعين في كتاب الأحكام بروه ابن حجر حين قال : وغفل ابن القطان فقال إنه مجهول.
1-) مثال أخير في الطهارة : حديث ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال:" إذا استيقظ أحدكم من منامه فلا يدخل يده في الإناء حتى يغسلها ثلاث مرات فإنه لا يدري أين باتت يده أو طافت يده" أخرجه الدارقطني وقال إسناده حسن".
وذكر ابن عدى بزيادة " فليرقه" وقال إنها زيادة رواتها ثقات ولا أراها محفوظة قلت هذا يفيد أنها شاذة، وله من المتابعات و الشواهد ما أخرجه

الدارقطني و ابن ماجه عن جابر وما أخرجه ابن ماجه و ابن خزيمة عن ابن عمر بزيادة لفظ " منه" وابن أبي حاتم في " العلل" وحكى أنه وهم.
1-) مثال آخر في قضاء الفوائت جماعة : أخرج الإمام أحمد و الترمذي و النسائي و الحاكم عن ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم لما شغله المشركون يوم الخندق عن أربع صلوات هي : الظهر و العصر و المغرب و العشاء، وذهب من الليل ما شاء الله – " فأمر بلالا فأذن ثم أقام و صلى الظهر، ثم أقام و صلى العصر ثم أقام وصلى المغرب، ثم أقام و صلى العشاء" أخرجه الحافظ الزيلعي و بين علة رواية الترمذي له بالانقطاع في السند أن أبا عبيدة لم يسمع من أبيه عبد الله بن مسعود، وصرح أبو داود و يحي القطان بأنه هو وعبد الرحمن لم يسمعا من أبيهما و تردد ابن معين في سماعهما وقال الزيلعي : أخرجه أبو يعلي الموصلي في " مسنده" و البيهقي في " سننه" عن يحي بن أبي أنيسة عن زيد الأيامي عن أبي عبد الرحمن السلمي عن ابن مسعود به سواء" قلت وهكذا يتقوى الحديث و تزول العلة خاصة و أن الحديث رواه أبو سعيد الخدري من طريق ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري عن أبيه رضي الله عنه قال : حبسنا يوم الخندق عن الظهر و العصر و المغرب و العشاء، حين لقينا ذلك، فأنزل الله تعالى { **وكفى الله المؤمنين القتال** } الأحزاب{25} فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " فأمر بلالا فأذن ثم أقام و صلى الظهر كما كان يصليها قبل ذلك ، ثم أقام و صلى العصر كما كان يصليها قبل ذلك ،{ ثم أقام و صلى المغرب" فصلاها كما كان يصليها قبل ذلك، وذلك قبل أن ينزل { **رجالا أو ركبانا** } البقرة { 239} أخرجه النسائي و ابن حبان في صحيحه دون ذكر العشاء.
2-) مثال آخر في الصلاة : حديث أبي هريرة مرفوعا :" إذا جئتم إلى الصلاة ونحن سجود فاسجدوا ولا تعدوها شيئا، ومن أدرك ركعة فقد أدرك الصلاة" أخرجه أبو داود وفي لفظ له " من أدرك الركوع أدرك الركعة".
قال الألباني: " صحيح أخرجه أبو داود و الدارقطني و الحاكم و البيهقي من طرق عن سعيد بن أبي مريم : أخبرنا ناقع بن زيد حدثني يحي بن أبي سليمان عن زيد بن أبي العتاب و ابن المقبري عن أبي هريرة و أما الحاكم فقال: صحيح الإسناد و يحي بن أبي سليمان من ثقات المصريين" وقال في المكان الآخر: "شيخ من أهل المدينة سكن مصر، ولم يذكر بجرح" قلت :

ووافقه الذهبي، والصواب ما أشار إليه البيهقي أنه ضعيف لأن يحي هذا لم يوثقه غير ابن حبان و الحاكم، بل قال البخاري : منكر الحديث، وقال أبو حاتم : مضطرب الحديث، ليس بالقوي يكتب حديثه " قلت لكن له طريق أخرى عن عبد العزيز بن رفيع عن رجل عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إذا جئتم و الإمام راكع فاركعوا، وإن كان ساجدا فاسجدوا ، ولا تعتدوا بالسجود إذا لم يكن معه الركوع" أخرجه البيهقي وهو شاهد قوي فإن رجاله كلهم ثقات، وعبد العزيز بن رفيع تابعي جليل روى عن العبادلة : ابن عمر، وابن عباس، وابن الزبير و غيرهم من الصحابة و جماعة من كبار التابعين، فإن كان شيخه – وهو الرجل الذي لم يسمه- صحابيا فالسند صحيح لأن الصحابة كلهم عدول فلا يضر عدم تسميته كما هو معلوم، وإن كان تابعيا، فهو مرسل لا بأس به كشاهد لأنه تابعي مجهول، و الكذب في التابعين قليل كما هو معروف وقد روي بإسناد آخر من حديث أبي هريرة مرفوعا بلفظ " من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدركها قبل أن يقيم الإمام صلبه" أخرجه الدارقطني و البيهقي و كذا أبو سعيد بن الأعرابي في المعجم (94/2) و العقيلي في الضعفاء (460) كلهم من طريق ابن وهب : أخبرني يحي بن حميد عن قرة بن عبد الرحمن عن ابن شهاب قال: أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة، وقال العقيلي :" قال البخاري : يحي بن حميد عن قرة لا يتابع عليه" قلت وفي تقوية الألباني لهذا الحديث من طريق البيهقي تساهل يؤخذ عليه لأنه اكتفى بأن يكون ما رواه عبد العزيز بن رفيع إما أن يكون عن الصحابي أو تابعي من كبار التابعين وهو ثقة في حين نعرف أن بعض كبار التابعين مدلس و بعضهم اختلط، ويعضهم صاحب أوهام. وكل هذه العيوب تجعل المجهول الذي روى عنه عبد العزيز يضعف الشاهد الذي أسنده الألباني، و الحقيقة أن الحديث المرفوع الذي صححه الألباني لم يثبت عند المحدثين رغم كثرة طرقه و عارضه بعضهم جعل قراءة الفاتحة واجبة في كل ركعة كالبخاري في القراءة خلف الإمام و كذلك الدارقطني و البيهقي وكالحافظ أحمد بن محمد بن الصديق الغماري ومن تبعه إلا أنه له شواهد تحسنه و تجعله حجة ينبني عليها الإجماع الذي انطلقنا منه ، منها ما رواه :

1-) عبد الله بن مسعود :" من لم يدرك الإمام راكعا لم يدرك تلك الركعة" أخرجه البيهقي بسند قوي ويتقوى بما أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه و الطحاوي و الطبراني و البيهقي عن زيد بن وهب قال :" خرجت مع عبد

الله من داره إلى المسجد، فلما توسطنا المسجد ركع الإمام، فكبر عبد الله ثم ركع، وركعت معه، ثم مشينا راكعين حتى انتهينا إلى الصف حتى رفع القوم رؤوسهم، قال : فلما قضى الإمام الصلاة قمت أنا أرى أني لم أدرك، فأخذ بيدي عبد الله و أجلسني وقال: إنك قد أدركت "قال الألباني و سنده جيد.

2) عبد الله بن عمر قال: " إذا جئت و الإمام راكع، فوضعت يديك على ركبتيك قبل أن يرفع أدركت، قال الألباني أخرجه ابن أبي شيبة من طريق ابن جريج عن نافع عنه ومن هذا الوجه أخرجه البيهقي إلا أنه قرن مع ابن جريج مالكا و لفظه " من أدرك الإمام راكعا فركع قبل أن يرفع الإمام رأسه، فقد أدرك تلك الركعة" قلت وهذا أجود إسناد على الإطلاق.فلا تضره عنعنة ابن جريج لرواية مالك عن نافع

3) زيد بن ثابت كان يقول " من أدرك الركعة قبل أن يرفع الإمام رأسه فقد أدرك الركعة" رواه البيهقي و أخرجه الطحاوي عن خارجة بن زيد بن ثابت أن زيد بن ثابت كان يركع على عتبة المسجد ووجهه إلى القبلة ثم يمشي معترضا على شقه الأيمن ثم يعتد بها وصل إلى الصف أو لم يصل" وإسناده قوى.

4) عبد الله بن الزبير: قال عثمان بن الأسود:" دخلت أنا وعمرو بن تميم المسجد فركع الإمام فركعت أنا وهو و مشينا راكعين حتى دخلنا الصف، فلما قضينا الصلاة، قال لي عمرو : الذي صنعت آنفا ممن سمعته؟ قلت : من مجاهد، قال : قد رأيت ابن الزبير فعله" أخرجه ابن أبي شيبة.

5) أبو بكر الصديق : عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام أن أبا بكر الصديق و زيد بن ثابت دخلا المسجد و الإمام راكع فركعا ثم دبا و هما راكعان حتى لحقا بالصف" أخرجه البيهقي بإسناد فيه مقال و حسنه محمد ناصر الدين الألباني.

1-) مثال آخر: ما أخرجه الشافعي و أحمد و إسحاق في مسانيدهم و الترمذي و ابن ماجه و ابن حبان و الدارقطني و الحاكم و البيهقي و غيرهم عن سالم عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لغيلان لما أسلم و تحته عشرة نسوة " أمسك أربعا و فارق سائرهن" هذا الحديث أعله مسلم في " التمييز" و حكم على معمر فيه بالوهم، وقال ابن أبي حاتم عن أبيه وعن أبي زرعة أنهما قالا " المرسل أصح" قال الحافظ ابن حجر في "تلخيص الحبير" "وحكى الحاكم عن مسلم أن هذا الحديث مما وهم فيه

معمر فإن رواه عنه ثقة خارج البصرة حكمنا له بالصحة، وقد أخذ ابن حبان و الحاكم و البيهقي بظاهر هذا الحكم، فأخرجه عن معمر من حديث أهل الكوفة، وأهل خراسان، وأهل اليمامة عنه لذلك قال في الخلاصة " وصححه ابن حبان، و الحاكم، و البيهقي، وابن أبي شيبة عن قيس بن الحارث، قال " أسلمت و عندي ثمانية نسوة فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال " اختر منهن أربعا" قلت و الحديث صححه الحافظ النووي في الخلاصة و الحافظ ابن حجر في تلخيص الحبير و الشوكاني و الألباني.

وأخيرا أكثر الأمثلة دقة و تشويقا مثالنا التالي لأنه أخطأ فضيلة الشيخ محمد ناصر الدين الألباني في الحكم عليه و غرته كثرة طرقه حيث أتى بأكثريتها و تتبع جلها إلا أنه سقط في شباك تدليس ابن جريج وقد خرجنا في كتابنا " الإشعاع و الإقناع بمسائل الإجماع : المجلد الثاني في باب " النكاح عند النقطة الخامسة من الإجماع حيث قلنا : (5) ما نقله الحافظ ابن القطان الفاسي في " الإقناع" و أقره نقلا عن الاستذكار لابن عبد البر:" ولا أعلم أحدا قال : يجوز للثيب أن تنكح بغير ولي و لا يجوز ذلك إلا بإذن ولي من العصبة إلا داود و لا سلف له فيه و لا أعلم أحدا من العلماء فرق بين الثيب و البكر في الولي و لا بين الشريفة و الدنية" وعن "نكت القبور":" وقال داود إن كانت بكرا فلا بد من ولي و إن كانت ثيبا لم تحتج إلى ولي وهذا خلاف الإجماع و حصل الخلاف في الكبيرة فأما البكر الصغيرة فلا خلاف فيها" قلت هذه مسألة خلاف بين المسلمين، وقال ابن رشد في كتابه " بداية المجتهد" اختلف العلماء هل الولاية شرط من شروط صحة النكاح أم ليست بشرط؟ فذهب مالك إلى أنه لا يكون نكاح إلا بولي، وأنها شرط في الصحة في رواية أشهب عنه، وبه قال الشافعي، وقال أبو حنيفة وزفر و الشعبي و الزهري: إذا عقدت المرأة نكاحها بغير ولي وكان كفؤا أجاز" وفرق داود بين البكر و الثيب فقال باشتراط الولي في البكر و عدم اشتراطه في الثيب، فيتخرج على رواية ابن القاسم عن مالك في الولاية قول رابع أن اشتراطها سنة لا فرض... قلت وسبب الخلاف الأدلة التي انطلق منها كل فريق، أما مالك و أحمد و الشافعي ومن تبعهم فإنهم انطلقوا من قوله تعالى { **فإذا بلغن أجلهن فلا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن** } {البقرة} وهذا خطاب موجه للأولياء، وقوله صلى الله عليه وسلم **" أيما امرأة نكحت بغير إذن وليها فنكاحها باطل ثلاث مرات، وإن دخل بها فالمهر لها بما أصاب منها،**

فإن اشتجروا فالسلطان ولي من لا ولي له " قال ابن رشد : خرجه الترمذي وقال فيه : حديث حسن ثم قال بعد هذا : وقد ضعفت الحنفية حديث عائشة وذلك أنه حديث رواه جماعة عن ابن جريج عن الزهري، وحكى ابن علية عن ابن جريج أنه سأل الزهري عنه فلم يعرفه" قلت و الترمذي الذي حسنه معروف بالتساهل في التصحيح و التحسين، وكذلك ابن حبان و لعل الحافظ الغماري نهج نهجهما في التساهل، فقال " قلت كذا قال ابن جريج عن الزهري و إنما هو ابن جريج عن سليمان بن موسى عن الزهري و الذي ضعفه من الحنفية هو الطحاوي كما سيأتي و الحديث أخرجه أبو داود الطيالسي و أحمد و الدارمي و أبو داود و الترمذي و ابن ماجه و ابن الجارود و الطحاوي و ابن حبان و الدارقطني و الحاكم و البيهقي و أبو نعيم في " الحلية" وغيرهم من طريق جماعة عن ابن جريج عن سليمان بن موسى عن الزهري به، و صححه ابن حبان و ابن الجارود و أبو عوانة و الحاكم و غيرهم و أعله الطحاوي بما أخرجه من طريق يحي بن معين عن ابن علية عن ابن جريج أنه سأله ابن شهاب عن هذا الحديث فلم يعرفه، وطعن في رواية الحجاج بن أرطأة الذي تابعه على رواية الحديث عن الزهري لأنه لم يثبت له سماع من الزهري و طعن في ابن لهيعة الذي رواه عبيد الله بن أبي جعفر عن الزهري ورد عليه ابن حبان و الحاكم و البيهقي و ابن حزم، فأجادوا، وتعسف الطحاوي في كلامه على الأحاديث سندا ظاهره بطلان، بل جله من قبيل الهذيان، فالحكاية عن ابن جريج باطلة مدخولة كما قال أحمد و ابن معين وعلى فرض صحتها فنسيان الحافظ لبعض حديثه أمر معلوم حتى أفرده الدارقطني و الخطيب و الحافظ من المتأخرين بمن حدث و نسي، كيف وقد روى الحديث عن الزهري غير من ذكر الطحاوي كما ذكره الحاكم و ابن عدى و غيرهما وله مع ذلك شواهد من حديث جماعة فالحديث صحيح لا شك فيه".

قلت كذا قال و المعروف عند أهل التعديل و التجريح أن المدلس إذا عنعن لا يقبل حديثه ولا يتابع عليه و ابن جريج مدلس من المرتبة الثالثة عند ابن حجر وقد عنعنه كما أن أهل التعليل و التصحيح يطعنون في رواية المختلط العدل إذا كان الراوي لم يسمع منه قبل اختلاطه وابن لهيعة ممن اختلط، كما ضعفوا الحجاج بن أرطأة هذا لو اقتصرنا على تخريج الحافظ الغماري، وقد تبين في صحة هذا التعليل الذي بينته وهو إعلال الأحاديث بعنعنة ابن جريج، واختلاط ابن لهيعة، وتضعيف الحجاج بن أرطأة، قال

الحافظ الزيلعي في " نصب الراية" ما خلاصته : وقد جمع الدارقطني جزءا فيمن حدث و نسي، قال: و الدليل على أن الزهري نسي أن هذا الحديث رواه جعفر بن ربيعة، وقرة بن عبد الرحمن و ابن إسحاق، فدل على ثبوته عنه، فحديث جعفر بن ربيعة أخرجه أبو داود عن القعنبي عن ابن لهيعة عنه و حديث {....} قال في التنقيح: وسليمان بن موسى ليس من رجال الصحيح، بل هو صدوق، وقال فيه النسائي: ليس بالقوي في الحديث: وقد روي هذا الحديث مختلف الإسناد و المتن، فروي، كما تقدم، من حديث الحجاج بن أرطأة عن الزهري عن عروة عن عائشة مرفوعا " **لا نكاح إلا بولي، وشاهدي عدل** " قال الدارقطني : رواه هشام وسعيد بن خالد، ونوح بن دراج، وعبد الله بن حكيم، وقالوا فيه: و شاهدي عدل، ومحمد بن يزيد بن سنان و أبوه ضعيفان، وأخرجه الدارقطني أيضا عن أبي الخصيب عن هشام به مرفوعا : لا بد في النكاح من أربعة: الولي، و الزوج، و الشاهدين" وهذا حديث منكر، والأشبه أن يكون موضوعا، وأبو الخصيب اسمه نافع بن ميسرة و هو مجهول انتهى".

قلت و صحح الألباني في " إرواء الغليل" حديث عائشة مرفوعا " **أيما امرأة نكحت من غير إذن وليها فنكاحها باطل، فنكاحها باطل، فنكاحها باطل فإن دخل بها فلها المهر بما استحل من فرجها، وإن اشتجروا فالسلطان ولي من لا ولي لها** " وقال : صحيح أخرجه أبو داود و الترمذي و ابن ماجه و أحمد و كذا الشافعي و الدارمي و ابن أبي شيبة و الطحاوي وابن الجارود و ابن حبان و الدارقطني و الحاكم و البيهقي و الطيالسي و ابن عدى في " الكامل" و ابن عساكر من طرق عديدة عن ابن جريج عن سليمان بن موسى عن الزهري عن عروة عنها، ومن طريقه عنه، عبد الرزاق قال : أنا ابن جريج، قال أخبرني سليمان بن موسى أن ابن شهاب أخبره أن عروة أخبره أن عائشة أخبرته أخرجه أحمد و ابن الجارود و الدارقطني قلت : و هذا إسناد موصل مسلسل بالتحديث، على أنه ليس فيهم من يعرف بالتدليس سوى ابن جريج وقد صرح بالتحديث أيضا في غير رواية عبد الرزاق، فقال أحمد : ثنا إسماعيل ثنا ابن جريج، قال : أخبرني سليمان بن موسى به وزاد في آخره:"قال ابن جريج: فلقيت الزهري، فسألته عن هذا الحديث فلم يعرفه، قال: وكان سليمان بن موسى، كان، فأثنى عليه" إلى أن قال:" وأعل ابن حبان، وابن عدى، و ابن عبد البر، و الحاكم، وغيرهم الحكاية عن ابن جريج، وأجابوا عنها على تقدير صحته بأنه لا

يلزم من نسيان الزهري له أن يكون سليمان بن موسى وهم فيه" قلت وهو كذلك سليمان بن موسى وهم إذ هو الحلقة الضعيفة في السند، فقد قال فيه الذهبي في " الضعفاء" صدوق، قال البخاري: عنده مناكير" وقال الحافظ ابن حجر في " التقريب:" صدوق، فقيه في حديثه بعض لين، وخلط قبل موته بقليل" وفي موسوعة رجال الكتب التسعة أنه مخرج له في تهذيب الكمال" و تهذيب التهذيب" وتقريب التهذيب" وخلاصة تهذيب الكمال" و تاريخ البخاري الكبير" و تاريخ البخاري الصغير" و الجرح و التعديل" وميزان الاعتدال" و " لسان الميزان" و " الثقات" و " الحلية" و " طبقات ابن سعد" و " الوافي بالوفيات" و " سير الأعلام":"من الطبقة الخامسة أخرج له مسلم و أبو داود و الترمذي و النسائي و ابن ماجه : قال في التقريب ما تقدم، وفي" تهذيب التهذيب" لابن حجر نجد ما يلي:" وقال أبو حاتم محله الصدق، وفي حديثه بعض الاضطراب، ولا أعلم أحدا من أصحاب مكحول أفقه منه، ولا أثبت منه، وقال البخاري : عنده مناكير، وقال النسائي: أحد الفقهاء، وليس بالقوي في الحديث، وقال في موضع آخر: في حديثه شيء، وقال ابن عدى، وسليمان بن موسى: فقيه راو...وقد روى أحاديث ينفرد بها" إلى غير ذلك من التجريح، ولهذا قال الترمذي " هو عندي حسن و قد تكلم أصحاب الحديث فيه" قلت و الترمذي معروف بالتساهل في الحديث، وتراجع الألباني عن تصحيحه، فقال :" وعلى هذا فالحديث حسن الإسناد، وأما الصحة فهي بعيدة عنه" قلت كذا قال وقد عرفوا العلة بأنها رد الحديث الذي ظاهره السلامة لآفة قادحة خفية، فقد بينا فيما تقدم أن الروايات المحفوظة عن ابن جريج العنعنة و هو معروف بالتدليس ولم يصرح بالسماع إلا في هذه الرواية التي تقدمت و بين هو نفسه علتها لأنه صدوق، وهي قول ابن جريج: فلقيت الزهري فسألته عن هذا الحديث فلم يعرفه" وهذا سبب العنعنة في الأسانيد الأخرى و علة تضعيف أهل التعديل و التجريح لسليمان بن موسى، و العلة الثالثة أن عبد الملك بن جريج لصدقه أوشك أن يبين سبب عنعنته قال الزيلعي في " نصب الراية" ورواه أحمد في مسنده وزاد فيه: قال ابن جريج : ثم لقيت الزهري فسألته عن هذا الحديث، فلم يعرفه، قال الترمذي: وقد تكلم فيه بعض أهل الحديث من جهة ابن جريج، قال الزهري فسألته عنه، فأنكره فضعفوا الحديث من أجل هذا، وذكر يحي بن معين أنه قال : لم يذكر عن الزهري إلا إسماعيل بن علية عن ابن جريج، وضعف يحي رواية

إسماعيل عن ابن جريج" قلت خاصة أن الزهري لما أنكر الحديث قال : لعله وهم علي ولما كان الراوي عن الزهري، قال عنه البخاري : يروي المناكير" وقال عنه ابن حجر : في حديثه بعض لين" وكان محل الضعف تفرده عند أهل التعديل و التجريح لكنه صالح للمتابعة عند أهل التعليل و التصحيح فتمت متابعته عن طريق ابن لهيعة لكنه ضعيف لاختلاطه ولم يقبلوا عنه إلا رواية عبادلة تابعي التابعين ابن المبارك و ابن وهب و المقرئ وهو مدلس من المرتبة الخامسة وقد عنعنه فلا يصلح للاعتبار إطلاقا، و الطريق الأخرى طريق الحجاج بن أرطأة وهو ضعيف عندهم جميعا لذلك أسلم ما قيل في هذا الحديث ما قاله الحافظ الزيلعي في " نصب الراية": وهو أنه روي من طرق لا تخلو كلها من طعن" قلت وقد حسنه البعض و صححه من أفرط و ضعفه من لم يفرط حتىلا يكون أحد الكاذبين و الله أعلم" وللمزيد من التفصيل نقول:

أ) وقد ورد من طرق كثيرة عن ابن جريج عن سليمان بن موسى عن الزهري عن عروة عن عائشة.

1-) ابن جريج : قال عنه ابن حجر في " التقريب" و عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأموي مولاهم المكي ، ثقة، فقيه فاضل، وكان يدلس و يرسل.وذكره ابن حجر في المرتبة الثالثة من مراتب المدلسين.

2-) سليمان بن موسى : ستأتي ترجمته.

3-) الزهري: محمد بن شهاب الزهري: إمام عدل إلا أنه كان يرسل و لم يسمع من ابن عمر ولا عبد الله بن جعفر ولا من مسعود بن الحكم ولا من حصين بن محمد ولا من أم عبد الله.

4) عائشة : صحابية من أعلمهم من أمهات المؤمنين: الصديقة بنت الصديق.

ب) و أما أسانيد أبي داود و غيره : القعنبي عن ابن لهيعة عن جعفر بن ربيعة عن الزهري عن عائشة :

1) القعنبي.قال عنه في التقريب : ثقة عابد، كان ابن معين و ابن المديني لا يقدمان عليه في الموطإ أحد.

2)عبد الله بن لهيعة : قال عنه في "التقريب" القاضي صدوق، من السابعة، خلط بعد احتراق كتبه، ورواية ابن المبارك وابن وهب عنه أعدل من غيرهما" وقال في التقديس " كان يدلس من المرتبة الخامسة". وقد تقدمت ترجمته كاملة.

3) جعفر بن ربيعة : قال عنه ابن حجر في التقريب:"جعفر بن ربيعة" شرحبيل بن حسنة الكندي"، أبو شرحبيل المصري : ثقة".
4) الزهري: محمد بن شهاب الزهري: إمام عدل كان يرسل و ليس بمرسله بشيء عند يحي بن سعيد صرح بذلك أحمد بن حنبل.
5) عائشة : صحابية أم المؤمنين الصديقة بنت الصديق.
ج) وأما إسناد أحمد و ابن الجارود و الدارقطني و عبد الرزاق فهو: أنا ابن جريج أخبرني سليمان بن موسى أن ابن شهاب أخبره أن عروة أخبره أن عائشة أخبرته: الحديث.
1-) ابن جريج : ثقة ، فقيه فاضل و كان يدلس و يرسل.من المرتبة الثالثة من مراتب ابن حجر.
2-) سليمان بن موسى : قال عنه ابن حجر في " تقريب التهذيب" " صدوق فقيه، في حديثه بعض لين، وخلط قبل موته بقليل" وقال عنه الذهبي في " الضعفاء" " صدوق، وقال البخاري : عنده مناكير" وفي تهذيب التهذيب": وقال"أبو حاتم محله الصدق، وفي حديثه بعض الاضطراب، ولا أعلم أحدا من أصحاب مكحول أفقه منه ولا أثبت منه، و قال البخاري : عنده مناكير، وقال النسائي : أحد الفقهاء، وليس بالقوي في الحديث وقال في موضع: في حديثه شيء، وقال ابن عدى : و سليمان بن موسى : فقيه راو... وقد روى أحاديث يتفرد بها ".
3-) ابن شهاب : محمد بن شهاب الزهري: إمام جليل لا يثبت له السماع من عروة و إن كان قد سمع ممن هو أكبر منه غير أن أهل الحديث قد اتفقوا على ذلك وعن أحمد قال لم يسمع الزهري من عبد الله بن عمر وقال أبو حاتم لا يصح سماعه من ابن عمر ولا رآه ورأى عبد الله بن جعفر و سمع منه وعن ابن معين قال ليس للزهري عن ابن عمر رواية .
4-) عروة بن الزبيربن خويلد الأسدي، أبو عبد الله المدني، ثقة فقيه مشهور من الثانية.
5-) عائشة : الصديقة بنت الصديق من أعدل الصحابة و أفقههم.
فتبين من خلال ما تقدم أن هذا الحديث لا يتحقق اتصال إسناده إلا عن طريق ضعيف و يتأكد أيضا مما تقدم سبب عنعنة عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج له، فسبب هذه العنعنة إسقاط الواسطة التي بينه و بين محمد بن شهاب الزهري، فقال في بعض الأسانيد عن الزهري مباشرة و أما في السند المتصل الذي ذكر فيه الواسطة و هي سليمان بن موسى ذكر علتها،

فقال: فلقيت الزهري، فسألته عن هذا الحديث، فلم يعرفه" وفي رواية قال: " لعله وهم علي" وهذا هو سبب العنعنة لإسقاط الحلقة الضعيفة في السند و إخفاء العلة و إيهام المستمع بصحة الحديث وهذا هو سبب تدليس المدلسين أصلا فتأمله، و الله أعلم.

5) القاعدة الخامسة: البحث عن العلة

إن هذه القاعدة من أهم قواعد التخريج لأنها بها يعمل بالحديث أو يرد، ويروى بصيغة الجزم أو التمريض، فكيف نعثر على العلة؟ وكيف تنجبر العلة وتزول أو تصبح غير قادحة؟

أ ـ كيف نعثر على العلة وما هي العلة؟؟ لقد عرفوا العلة بأنها "رد الحديث الذي ظاهره السلامة لآفة خفية" فكيف نعثر على هذه الآفة الخفية التي ترد الحديث الذي ظاهره الصحة وتنخره؟ قال الحافظ الخطيب البغدادي: "السبيل إلى معرفة علة الحديث، أن يجمع بين طرقه، وينظر في اختلاف رواته ويعتبر بمكانهم من الحفظ، ومنزلتهم من الإتقان والضبط"، وقبله قال الحافظ علي بن عبد الله المديني ـ شيخ البخاري الذي صرح بأنه لم يستصغر نفسه إلا أمامه: "الباب إذا لم تجمع طرقه لم يتبين خطؤه" وقال شيخه يحي بن معين: "لو لم نكتب الحديث عن خمسين وجها ما عرفناه" لكنهم يميلون إلى أن العثور على العلة ملكة تنمى بمطالعة كتب الحديث والتمرس عليها ومخالطتها حتى تصبح وكأنها من سجيته أو أخلاقه، فمنذ عصور حفظ وجمع الحديث كان يوجد حفاظا في كل عصر إلا أنه لم يكن في كل عصر من هذه العصور من يتقن علل الحديث إلا الواحد أو الاثنين أو الثلاثة يقول ابن رجب الحنبلي نضر الله وجهنا وإياه: "وبكل حال فالجهابذة النقاد، والعارفون بعلل الحديث أفراد قليلون من أهل الحديث جدا، وأول من اشتهر في الكلام في نقد الحديث ابن سيرين، ثم خلفه أيوب السختياني، وأخذ ذلك منه شعبة، وأخذ عن شعبه يحي القطان، وابن مهدي، أخذ عنهما: أحمد وعلي بن المديي، وابن معين، وأخذ عنهم مثل: البخاري وأبي داود، وأبي زرعة وأبي حاتم" قلت ونسي الأثرم صاحب الإمام أحمد فإنهم كانوا يفضلونه على أبي داود والرازيين وكان أبو زرعة في زمانه يقول: من قال يفهم هذا؟ وما أعزه إذا رفعت هذا عن واحد أواثنين فما أقل من يحسن هذا ولما مات أبو زرعة، قال أبو حاتم: ذهب الذي كان يحسن هذا المعنى ـ يعني أبا زرعة ـ ما بقي بمصر ولا بالعراق واحد يحسن هذا"

قيل له بعد موت أبي زرعة: تعرف اليوم واحد يحسن هذا؟ قال: لا" إلى أن قال: "وجاء بعد هؤلاء جماعة منهم النسائي، والعقيلي، وابن عدي، والدارقطني، وقل من جاء بعدهم من هو بارع في معرفة ذلك، حتى قال أبو الفرج ابن الجوزي في مقدمة كتابه "الموضوعات": "قل من يفهم هذا بل عدم".

ب ـ كيف نعثر على العلة؟ نقدم هنا كمثال: ما رواه أحمد والطحاوي في مشكل الآثار وابن أبي الدنيا في المرض والكفارات وأبو بكر الشافعي في "الفوائد" وابن عساكر عن محمد بن مطرف عن أبي الحصين عن أبي صالح الأشعري عن أبي أمامة مرفوعا به: "الحمى كير من جهنم، فما أصاب المؤمن منها كان حظه من النار" قلت فمن انطلق من هذا الإسناد فإنه سيجد أن رجاله كلهم ثقات إلا أبا الحصين وهو الفلسطيني قال الذهبي عنه: تفرد عنه أبو غسان محمد بن مطرف وقال عنه ابن حجر "مجهول" فقول المنذري "رواه أحمد بإسناد لابأس به فيه ما فيه من التساهل.

ج ـ أما كيف تنجبر العلة وتزول؟ فإنها تنجبر علة الحديث ويتقوى بالاعتبار يعني الشواهد والمتابعات والمثال على ذلك انطلاقا من الحديث المتقدم، فقد خالف أبا الحصين إسماعيل بن عبيد الله وهو ابن أبي المهاجر فقال: عن أبي صالح الأشعري عن أبي هريرة أنه عاد مريضا، فقال له، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن الله تبارك وتعالى يقول: هي ناري أسلطها على عبدي المؤمن في الدنيا، لتكون حظه من النار في الآخرة" قال الألباني: وإسناده صحيح، ويشهد له ما روى عصمة بن سالم الهنائي: أخبرنا أشعث بن جابر عن شهر بن حوشب عن أبي ريحانه مرفوعا بلفظ "إن الله تبارك وتعالى يقول: هي ناري أسلطها على عبدي المؤمن في الدنيا، وهي نصيب المؤمن من النار" رواه البخاري في الأدب المفرد، والطحاوي، وابن أبي الدنيا في المرض، وابن عساكر في التاريخ، والطبراني.

المثال الثاني: ما قدمناه من نقد محمد ناصر الدين الألباني رحمه الله وإيانا وتجاوز عنا وعنه كل زلة تطبيقا للقاعدة الحادي عشرة من قواعد علل الحديث: "كيف نتعامل مع من كان محله الصدق إلا أنه خرف أو اختلط وكان يدلس: مثال ذلك: القاضي أبو عبد الرحمن عبد الله بن لهيعة، قاضي مصر، أخرج له مسلم وأبو داود والترمذي وابن ماجه: علق على حديثه الألباني معقبا على حديث: "من أسلم من أهل الكتاب فله أجره مرتين، وله

مثل الذي لنا وعليه مثل الذي علينا، ومن أسلم من أهل المشركين فله أجره، وله مثل الذي لنا، وعليه مثل الذي علينا" قال رواه الروياني في مسنده: نا أحمد ناعمي نا ابن لهيعة عن سليمان بن عبد الرحمن عن القاسم عن أبي أمامة الباهلي قال: "كنت تحت راحلة رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع، فقال قولا حسنا، فقال فيما قال: فذكره: قلت: وهذا سند حسن؛ القاسم هو ابن عبد الرحمن أبو عبد الرحمن الشامي صاحب أبي أمامة وهو صدوق، وسليمان بن عبد الرحمن هو أبو عمر الخراساني الدمشقي وهو ثقة، وابن لهيعة هو عبد الرحمن المصري وهو سيء الحفظ إلا ما رواه العبادلة عنه: عبد الله بن وهب، وعبد الله بن المبارك، وعبد الله بن يزيد المقرئ، وهذا من رواية الأول منهم، قلت لكنه عنعنه وهو من الذين ذكرهم ابن حجر في الطبقة الخامسة والأخيرة من طبقات المدلسين وقد جزم ابن حبان بأنه لا يدلس إلا على الضعفاء والمتروكين والمثال الأخير في هذه القاعدة فيما يخص بالبحث عن العلة:

كيف تناقض من لم يحترم هذه القواعد من جهابذة أهل الصنعة من علماء أهل الحديث؟ لقد بينا في النقطة الخامسة و العشرين أن جهابذة علم علل الحديث الذين برعوا فيه لم ينجوا من الأخطاء و التناقضات بسبب عدم الإنصاف فيما يخص بالتعامل مع هذه القاعدة الأخيرة من قواعد التعليل و التصحيح، فتارة يقعون في أخطاء فادحة و تارة يقعون في تناقضات بارزة و أوهام قادحة نقدم على ذلك بعض الأمثلة نبدؤها بالشيخ الألباني رحمه الله و إيانا- فأنا وإن كنت أقر هنا بأن الألباني نضر الله وجهه و إيانا قد قام بمجهود هائل لخدمة سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فخلف الكثير و الكثير من المؤلفات الهامة تشهد له بذلك إلا أنه لم ينج من أخطاء وأوهام ركز عليها عذاله و أعداؤه و نقاده فوصلوا إلى منافذه، نذكر من هذه الأخطاء بعض ما يتعلق ببحثنا هذا مقرين بأنها أخطاء ضئيلة إذا قورنت بالأعمال الجليلة، التي قدم فالعصمة للرسل و حدهم:

1-) كيف تعامل الألباني مع المدلس العدل المعروف بقلة التدليس؟ : نجد الألباني يصحح حديث زكريا بن زائده حيث قال عنه في السلسلة الصحيحة (209/4) معلقا على حديث " **إن الله ليرضى عن العبد إذا أكل الأكلة فيحمده عليها، أو يشرب الشربة فيحمده عليها"** أخرجه مسلم و الترمذي و أحمد من طرق عن زكريا ابن أبي زائدة عن سعيد بن أبي بردة عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره : وقال الترمذي :

حديث حسن، لا نعرفه إلا من حديث زكريا بن أبي زائدة" قلت : وهو ثقة، ولكنه كان يدلس، وقد عنعنه عندهم جميعا لكنه يبدو أنه قليل التدليس، ولذلك أورده الحافظ في المرتبة الثانية من رسالته " طبقات المدلسين" وهي المرتبة التي يورد فيها من احتمل الأئمة تدليسه و أخرجوا له في الصحيح، لإمامته وقلة تدليسه في جنب ما روى كالثوري..." إلا أنه قال عنه في إرواء الغليل" (47/7) معلقا على الحديث ذاته " صحيح أخرجه مسلم و النسائي في الوليمة و الترمذي من طريق زكريا بن أبي زائدة عن سعيد بن أبي بردة عن أنس بن مالك: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم فذكره، وقال الترمذي هذا حديث حسن، ولا نعرفه إلا من حديث زكريا بن أبي زائدة قلت: ورجاله كلهم ثقات إلا أن زكريا هذا مدلس كما قال أبو داود و غيره، وقد عنعنه عند الجميع" فلعل العنعنة هي التي حملت الترمذي على الاقتصار على تحسين حديثه، لكن العنعنة إن اعتد بها فهي سبب للتضعيف لا التحسين، والله أعلم ولما سبق أقول : إن الحديث بحاجة إلى شاهد يعتضد به ولعلنا نجده فيما بعد".

2-) كيف تعامل الشيخ الألباني رحمه الله و إيانا مع من روى عنه شعبة أو مالك أو يحي بن سعيد الخ...

أ) قال عمن روى عنه شعبة مثل عبد الله الشامي معلقا على حديث في سلسلته الصحيحة (600/4) حديث " لا تزال طائفة من أمتي يقاتلون على الحق حتى يأتي أمر الله" أخرجه الطيالسي (ص. 94 رقم 689) : ثنا شعبة عن أبي عبد الله الشامي قال : سمعت معاوية يخطب وهو يقول : يا أهل الشام ثنا الأنصاري – يعني زيد بن أرقم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : فذكره، وإني أراكموهم يا أهل الشام" و الحديث في " المجمع" (287/7) : رواه أحمد و البزار و الطبراني، وأبو عبد الله الشامي ذكره ابن أبي حاتم ولم يجرحه أحد، وبقية رجاله رجال الصحيح" قلت هو في المسند (369/4) من طريق الطيالسي وأبو عبد الله الشامي من التراجم التي لم يقف عليها الحافظ، فقد قال في التعجيل:"أبو عبد الله الشامي عن معاوية، وعنه شعبة، كذا ذكره الهيثمي، ولم أر له في أصل المسند ذكرا، ولا أورده الحسيني و في الميزان:" أبو عبد الله الشامي عن تميم الداري وعنه ضراربن عمر الملطي لا يعرف" قلت : وهو من هذه الطبقة، فلعله هو الذي روى عنه شعبة، فيكون له راويان، وقد قيل: إن شعبة لا يروي إلا عن ثقة، وقد روي عن معاوية أنه سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم كما

في مسلم و أحمد وللحديث طرق أخرى" قلت بل هو متواتر أخرجه السيوطي في " قطف الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة" و الزبيدي في " لقط اللآلئ المتناثرة من الأخبار المتواترة" و الكتاني في" نظم المتناثر في الحديث المتواتر" و خرجناه في كتابنا " فتح الرب الساتر لتمييز الحديث المتواتر " عن كل من :

1-) معاوية بن أبي سفيان : أخرجه البخاري و مسلم و أحمد و ابن ماجه و البزار و الطبراني و الهيثمي و غيرهم.

2-) المغيرة بن شعبة : أخرجه البخاري و مسلم و أحمد و الدارمي.

3-) جابر بن سمرة : أخرجه مسلم و أحمد و الحاكم و أبو يعلى الموصلي وعنه الهيثمي.

4-) معاذ بن جبل : أخرجه مسلم.

5-) جابر بن عبد الله : أخرجه مسلم و أبو يعلى.

6-) زيد بن أرقم : أخرجه أحمد.

7-) أبو أمامة : أخرجه أحمد و الطبراني و عنهما الهيثمي.

8-) عمر: أخرجه أبو يعلى و الحاكم و الطبراني في الكبير وعنه الهيثمي.

9-) أبو هريرة: أخرجه ابن حبان و البزار و الطبراني في الأوسط و الهيثمي في موارد الظمآن، وفي المجمع.

10-) مرة البهري : أخرجه ابن ماجه و الطبراني.

11-) شرحبيل بن السبط: أخرجه الطبراني وابن عساكر.

12-) ثوبان: أخرجه أحمد و مسلم و الترمذي و ابن ماجه و الحاكم.

13-) ابن عمرو : أخرجه مسلم.

14-) سعد بن أبي وقاص : مسلم.

15-) مسلمة بن قفيل: أخرجه أحمد.

16-) عمران بن الحصين : أخرجه أحمد و أبو داود و الرامهرمزي في المحدث الفاصل و الحاكم.

17-) راجع المجمع : أبو يعلى.

18-) عقبة بن عامر: الطبراني

19-)علي : أخرجه الترمذي.

20-) أبو عنية الخولاني : ابن ماجه.

21-) قرة :الخطيب البغدادي.

22-) شعبة : موارد الظمآن، الخ... إلا أننا نجد الألباني يتناقض كما دندن على ذلك حساده و عذاله.
1-) كيف تعامل الألباني رحمه الله و إيانا مع من لم يرو عنه إلا واحد ووثقه غير الراوي عنه؟ نأخذ على سبيل المثال حديث: الرباب بنت صليع الضبية أم الرائح، فقد قال معلقا على حديثها في " إرواء الغليل" (388/3): حديث " صدقة على ذي الرحم صدقة وصلة" حسنه قائلا:"أخرجه الترمذي و النسائي و ابن حبان و ابن أبي شيبة و الدارمي و أبو عبيد و الحاكم و البيهقي من طريق الرباب عن عمها سلمان بن عامر يبلغ به الرسول صلى الله عليه وسلم " الصدقة على المسكين صدقة، وعلى ذي الرحم ثنتان : صدقة و صلة" وقال الترمذي " حديث حسن" وقال الحاكم : إسناده صحيح ووافقه الذهبي، قلت : وفيه نظر، فإن الرباب هذه وهي بنت صليع الضبية أم الرائح لم يرو عنها غير حفصة بنت سيرين ولم يوثقها غير ابن حبان، وقال الحافظ " مقبولة" فحديثها حسن كما قال الترمذي يشهد له الحديث الذي بعده" قلت وهو حديث زينب زوج ابن مسعود المتفق عليه فهنا يلاحظ أن الألباني حسن حديث مجهول العين وكذلك المقبول إلا أنه يقول في " إرواء الغليل" (45/4-50) معلقا على حديث أنس رضي الله عنه " **كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفطر على رطبات قبل أن يصلي فإن لم تكن فعلى تمرات فإن لم تكن تمرات حسا حسوات من ماء** " أخرجه أبو داود و الترمذي وقال الترمذي " حسن غريب" وتعقبه الألباني قائلا " حسن: أخرجه أحمد ثنا عبد الرزاق ثنا جعفر بن سليمان قال: حدثني ثابت البناني عن أنس به" أخرجه أبو داود و الدارقطني و الحاكم و البيهقي و الضياء في المختارة، إلى أن قال :"فقال الطيالسي في مسنده حدثنا شعبة عن عاصم قال: سمعت حفصة بنت سيرين تحدث عن الرباب عن سلمان بن عامر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال:" **إذا صام أحدكم فليفطر على التمر، فإن لم يجد فعلى الماء، فإنه طهور** " أخرجه البيهقي من طريق أبي داود الطيالسي به وقال " هكذا وجدته في المسند وقد أقام إسناده أبو داود، وقد رواه محمد بن غيلان عن أبي داود دون ذكر الرباب، وروي عن روح بن عبادة عن شعبة موصولا" قلت: و أخرجه أحمد فقال ثنا محمد بن جعفر: ثنا شعبة به، إلا أنه لم يذكر الرباب، والصواب إثباتها فيه كما في رواية الطيالسي، وهو الذي صححه الترمذي كما تقدم، وهكذا رواه جماعة كثيرة من الثقات عن عاصم به أخرجه أبو داود و الترمذي و الدارمي و

ابن أبي شيبة و ابن حبان و الفريابي و الحاكم و أحمد {د ت مي ه شي حب الفرك حم} من طرق عن عاصم به وقال الترمذي" حديث حسن صحيح" وقال الحاكم صحيح على شرط البخاري ووافقه الذهبي قلت : وليس كذلك فإن الرباب هذه إنما أخرج لها البخاري، ثم هي لا تعرف إلا برواية حفصة بنت سيرين عنها كما قال الذهبي نفسه في الميزان وقد وثقها ابن حبان كما تقدم في الزكاة و صحح حديثها هذا كما رأيت وهو في ذلك تابع لشيخه ابن خزيمة.

1-) كيف تعامل الألباني نضر الله وجهه و إيانا – مع من اعتبره مجهول الحال: اعتبر الألباني موسى بن جبير – غفر الله لنا و له كل زلة- مجهول الحال، فقال عنه في إرواء الغليل (158/7) معلقا على حديث " طلق النبي صلى الله عليه وسلم حفصة ثم راجعها" فقال" وأما حديث عاصم بن عمر، فيرويه موسى بن جبير عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف عنه: أخرجه أحمد، قلت : ورجاله ثقات غير موسى بن جبير فهو مجهول الحال".

ج) وكذلك عمن روى عنه الإمام مالك بن أنس، مثال ذلك: عمر بن عبد الرحمن بن عطية بن دلاف المزني قال عنه في السلسلة الصحيحة (576/1) معلقا على حديثه " **تخرج الدابة- تسوم الناس على خراطيمهم ثم يعمرون فيكم حتى يشتري الرجل البعير، فيقال : ممن اشتريته؟ فيقول : اشتريته من أحد المخطمين** " أخرجه أحمد و البخاري في التاريخ الكبير و البغوي في " حديث علي بن الجعد و أبو نعيم في " أخبار أصبهان" من طرق عن عبد العزيز بن أبي سلمة الماجشون عن عمر بن عبد الرحمن بن عطية بن دلاف المزني عن أبي أمامة يرفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم به " قال الألباني:قلت: وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات معروفون غير عمر هذا، فقد ترجمه ابن أبي حاتم فقال" روى عن أبي أمامة، وأمية، روى عنه مالك، وعبيد الله العمري، وقريش بن حيان و عبد العزيز بن أبي سلمة" ولم يذكر فيه جرحا و لا تعديلا، ولكن رواية مالك عنه تعديل له، فقد قال ابن معين:"كل من روى عنه مالك فهو ثقة إلا عبد الكريم" وكذلك قال ابن حبان، وكأن هذا هو مسند الهيثمي في توثيقه إياه بقوله في المجمع" (6/8) رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح غير عمر بن عبد الرحمن بن عطية وهو ثقة" قلت توثيقه له انطلاقا من ابن حبان البستي في الثقات لكن الشيخ الألباني- نضر الله وجهه و إيانا وعفا عنا و عنه كل زلة- قال عنه في "إرواء الغليل" (262/5) معلقا على حديث : 1436: (وعن عمر أنه

خطب فقال : **ألا إن أسيفع جهينة رضي من دينه و أمانته بأن يقال : سبق الحاج فأدان معرضا، فأصبح وقد دين به، فمن كان له عليه دين فليحضر غدا، فإنا بائعون ماله وقاسموه بين غرمائه"** رواه مالك في الموطإ" قتعقبه قائلا "ضعيف أخرجه مالك و عنه البيهقي عن عمر بن عبد الرحمن بن دلاف المزني عن أبيه " **أن رجلا من جهينة، كان يسبق الحاج، فيشتري الرواحل، فيغلي بها، ثم يسرع السير، فيسبق الحاج، فأفلس، فرفع أمره إلى عمر بن الخطاب، فقال: أما بعد أيها الناس، فإن الأسيفع أسيفع جهينة رضي من دينه و أمانته، بأن يقال : سبق الحاج، ألا وإنه قد دان معرضا، فأصبح قد دين به، فمن كان عليه دين، فليأتنا بالغداة، نقسم ماله بينهم** (وقال البيهقي بين غرمائه) **و إياك و الدين فإن أوله هم، وآخره حرب".**

قلت وهذا إسناد محتمل للتحسين فإن عمر هذا أورده ابن أبي حاتم برواية جماعة عنه، وسماه عمر بن عبد الرحمن بن عطية بن دلاف المزني، ولم يذكر فيه جرحا و لا تعديلا، وأورده ابنه عبد الرحمن برواية بكر بن سوادة فقط عنه، فنسي رواية ابنه عمر هذا، ولم يذكر فيه جرحا و لا تعديلا و كذلك أورده ابن حبان في " الثقات" برواية بكر هذا وحده، وقال " يروي المراسيل" أورده في " أتباع التابعين" و على هذا فالإسناد منقطع، فهو ضعيف و الله أعلم.

وقد رواه البيهقي من طريق أخرى عن أيوب قال : نبئت عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه بمثل ذلك وقال: "نقسم ماله بينهم بالحصص" وقد وصله الدارقطني في " العلل" بذكر بلال بن الحارث بين عبد الرحمن وعمر و رجحه على المنقطع، ذكره في التلخيص" (40/3) قلت تأثر الألباني هنا بابن حجر فرضخ لبصمات التقليد فلو أنه استعمل ذهنه و جهده لانطلق من عبد الرحمن بن عطية بن دلاف المزني.

وبعد أمثلة من أخطاء الشيخ محمد ناصر الدين الألباني نقدم بعض أخطاء الحافظ أبي الحسن علي بن القطان الفاسي الذي كان مرجعا لمن خلفه في هذا العلم النفيس كالحافظ الزيلعي في " نصب الراية" و الحافظ ابن حجر في جميع كتبه و الذي كان يقلده تارة تقليدا أعمى و تارة ينقله منه دون أن يذكر اسمه كما سبقه إلى هذا السلوك من التقليد الإمام الذهبي كما كان خلفهما فيه السيوطي و الشوكاني و الألباني، فهذا الحافظ الجهبذ الذي

يعرف كل حديثي دقة معرفته برجال الحديث لم ينج من أخطاء خلفتها دعوته المتشددة في الحكم على الرجال وعلى حديثهم نذكر منها :

1-) التسرع في حكمه على الراوي بالجهالة و الطعن في حديثه وإن كان مجهول الحال وهو المستور عند الجمهور و أما هو فإنه أطلق مصطلح مجهول الحال على كل من لم يتم تعديله و تجريحه، فمثلا قال عن صالح بن أبي عريب: "لا يعرف حاله و لا يعرف من روى عنه غير عبد الحميد بن جعفر في الوقت الذي نجده ذكره الحافظ ابن حبان البستي في " الثقات" وقال عنه " ثقة" كما قال عنه الحافظ ابن منده: " مصري مشهور" فعقب الإمام الذهبي معلقا على كلام الحافظ ابن القطان المتقدم" قلت، بلى، روى عنه حيوه بن شريح، والليث، وابن لهيعة، وغيرهم، له أحاديث، وثقه ابن حبان" فاتضح أنه واهم ، فالرجل مشهور، وقد وثق، ومن كانت هذه صفته فقد أجمعوا على قبول حديثه.

وكذلك عندما قال الحافظ عبد الحق الإشبيلي:"أبو داود عن معاوية بن صالح عن العلاء بن الحارث، عن حرام بن حكيم عن عمه عبد الله بن سعد، قال : **سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الماء يكون بعد الماء**... لا يصح غسل الأنثيين ولا يحتج بهذا الإسناد في ذلك" فعقب عليه ابن القطان قائلا :" كذا قال وهو كذلك، ولكن بقي عليه أن يبين موضع العلة وهو الجهل بحال حرام بن حكيم الدمشقي، و هو حرام بالراي بعد الحاء المفتوحة، وقد يتصحف على من لا يعرف بحزام بن حكيم بالزاي بعد الحاء المكسورة و كلاهما في طبقة واحدة، وهو- أعني هذا الثاني- حرام بن حكيم بن حزام، إذا جعلت حرام موضع علة الحديث على ما رواه، فإني كان ذلك أيضا معنى أبي محمد، فقد ناقض فيه، وذلك أنه لا يزال يقبل أحاديث المساتير الذين روى عن أحدهم أكثر من واحد وحرام هذا يروى عنه العلاء بن الحارث، وزين بن وافد، وعبد الله بن العلاء، ويروي عنه عن أبي هريرة وعمه عبد الله بن سعد.

2) ويتبين موقفه المتشدد هذا من المستور حين قال الحافظ عبد الحق الإشبيلي في كتابه الأحكام عند حديث الترمذي عن سعيد بن زيد **:" لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه"** خاصة عند تعليق الترمذي حيث قال الترمذي:" قال أحمد بن حنبل " لا أعلم في هذا حديثا له إسناد جيد- وقال محمد- يعني البخاري- أحسن شيء في هذا الباب حديث رباح بن عبد الرحمن- فقال الحافظ عبد الحق وحديث رباح بن عبد الرحمن هو الذي

ذكر الترمذي فعقب عليه الحافظ ابن القطان الفاسي قائلا : "فإن كان أبو محمد – اعتمد قول أحمد:" لا أعلم في هذا حديثا فيه إسناد جيد" فقد بقي عليه أن يبين علته، وذلك هو الذي قصدت بيانه لتكمل الفائدة، وإن كان اعتمد قول البخاري : إنه أحسن شيء في هذا الباب، فقد يوهم فيه أنه حسن و ليس كذلك، ما هو إلا ضعيف جدا، وإنما معنى كلام البخاري أنه أحسن ما في الباب على علاته، وبيان هذا هو أن تعلم أنه حديث رواه الترمذي هكذا : أخبرنا نصر بن عبد الله الجهضمي و بشر بن معاذ العقدي البصري، قالا: أخبرنا بشر بن المفضل عن عبد الرحمن بن حرملة عن أبي ثقال المري عن رباح بن عبد الرحمن بن أبي سفيان بن حويطب عن جدته عن أبيها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : فذكره" قال أبو عيسى: أبوها سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل، وابو ثقال المري اسمه ثمامة بن حصين و رباح بن عبد الرحمن هو أبو بكر بن حويطب انتهى كلامه، ففي إسناد هذا الحديث ثلاثة مجاهيل أحوال : أولهم جدة رباح، فإنها لا تعرف بغير هذا الحديث، لا يعرف لها اسم ولا حال، وغاية ما تعرفنا بهذا أنها ابنة لسعيد بن زيد رضي الله عنه، والثاني: رباح المذكور فإنه مجهول الحال، ولم يعرف ابن أبي حاتم من حاله بأكثر مما أخذ من هذا الإسناد من روايته عن جدته و رواية أبي ثقال عنه، و الثالث أبو ثقال المذكور، فإنه أيضا مجهول الحال كذلك وهو أشهرهم لرواية جماعة عنه، منهم عبد الرحمن بن حرملة، وسليمان بن بلال، وصدقة مولى الزبير، و الدراوردي، و الحسين بن أبي جعفر، وعبد الله بن عبد العزيز، فهو هنا مجهول الحال على كل من لم يوثق أو يجرح" قلت هذا تعصب واضح و تشدد بارح نبين أخطاءه كما يلي : أ) الحديث أخرجه السيوطي في " قطف الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة" كما أقره الكتاني في " نظم المتناثر في الحديث المتواتر" وقد رفضنا تواتره قائلين في كتابنا " فتح الرب الساتر لتمييز الحديث المتواتر":**"لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه"** رواه :

1-) سعيد بن زيد : أخرجه ابن ماجه و الحاكم و الترمذي

2-) أبو سعيد : أخرجه الترمذي و الدارمي و ابن ماجه و الحاكم.

3-) أبو هريرة : أبو داود و الترمذي و ابن ماجه و الحاكم و الدارقطني و البيهقي.

4-) أبو سبرة: الطبراني.

5-) سهل بن سعد: أحمد و الترمذي و ابن ماجه.

6-) عائشة : الترمذي و البزار.
7-) علي : ابن عدى.
8-) أم سبرة : أبو موسى في معرفة الصحابة.
9-) عبد الملك: أبو موسى في معرفة الصحابة.
10-) أنس: ابن حبيب الأندلسي و (الترمذي).
قلت زاد الكتاني في نظم المتناثر " وقد أورد الحافظ ابن حجر في تخريج أحاديث الرافعي الكبير الأصل من حديث أبي هريرة ثم قال و في الباب عن أبي سعيد و سعيد بن زيد و عائشة و سهل بن سعد و أبي سبرة و أم سبرة وعلي و أنس ثم ساقها و تكلم على طرقها و ما فيها من ضعف وقال في آخر كلامه : و الظاهر أن مجموع الحديث يحدث قوة تدل على أن له أصلا، وقال أبو بكر بن أبي شيبة ثبت لنا أن النبي صلى الله عليه وسلم قاله، قال البزار لكنه مؤول ومعناه أنه لا فضل لوضوء من لم يذكر اسم الله لا على أنه لا يجوز وضوء من لم يسم {....} وقال ابن الصلاح يثبت بمجموعها ما يثبت به الحديث الحسن و الله أعلم هـ وقال المنذري في الترغيب بعد أن ساق هذا الحديث من حديث أبي هريرة وسعيد بن زيد ما نصه : وفي الباب أحاديث كثيرة لا يسلم شيء منها عن مقال فإنها تتعاضد بكثرة طرقها و تكتسب قوة اهـ و السيوطي رحمه الله بالغ فعد الحديث – كما ترى- في المتواتر و الله أعلم" قلت هذا إقرار من الحافظ أبي جعفرالكتاني نضر الله وجهه و إيانا ونحن نعلم أن الحديث محل خلاف في ثبوته بين المحدثين أصحاب التعليل و التصحيح وقد بينا أن الإمام أحمد بن حنبل قد نقل عنه ابنه عبد الله قال :" سألت أبا عبد الله عن التسمية في الوضوء؟ فقال : لا يثبت حديث النبي صلى الله عليه وسلم في البسملة فسألته عن الذي ينسى التسمية عند الوضوء، قال أبو عبد الله : يجزئه ذلك : حديث النبي صلى الله عليه وسلم في التسمية: ليس إسناده بقوي" إلا أننا بينا في كتابنا " الإشعاع و الإقناع بمسائل الإجماع" أن الحديث حسنه البعض و صححه البعض الآخر و ضعفه من شذ فيصلح للاحتجاج إلا أنه غير متواتر يقينا" وأما فيما يخص بالرد على الحافظ أبي الحسن علي بن القطان الفاسي من الناحية الحديثية البحتة، فنقول و بالله التوفيق أن :
1-) أبا ثقال المري وهو ثمامة بن حصين : وقال عنه الذهبي في الميزان " قال البخاري : في حديثه نظر، وقال الأثرم : قلت لأبي عبد الله التسمية في

الوضوء؟ قال أحسن ذلك حديث أبي سعيد الخدري، قلت فما روي عن عبد الرحمن بن حرملة؟ قال : لا يثبت.
2-) رباح بن عبد الرحمن وهو أبو بكر بن حويطب : قال عنه ابن حجر في تهذيب التهذيب " رباح بن عبد الرحمن بن أبي سفيان بن حويطب بن عبد العزي العامري، أبو بكر الحويطبي المدني قاضيها روى عن: جدته، عن أبيها وهو سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل وعن أبي هريرة، محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان {....} قال ابن عبد البر {...} " روى عن جدته، يقال : حديثه مرسل..." قال ابن حجر قلت في حديثه عن أبي هريرة عندي نظر، و الظاهر أنه مقطوع، وذكره ابن حبان في " الثقات" في أتباع التابعين.
3-) جدة رباح : لم أجد من سماها ولا من ترجم عنها.
أبوها هو سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل: روى عن النبي صلى الله عليه وسلم فهو من الصحابة العشرة المشهود لهم بالجنة رضوان الله عليهم..
3) **مثال على أخطاء أبي حاتم الرازي** : أبو حاتم الرازي معروف بالتعنت و التشدد في حكمه على رواة الحديث يلمز و يغمز في الراوي بعد الغلطتين و الثلاثة وقد بينا أنه إذا وثق أحدا فهو كما قال وإذا ضعف أحدا فإنه لا يقبل تجريحه إذا كان هناك من عدله أو وثقه إلا إذا كان الجرح مفسرا مبينا، ومن المعلوم أنه عارض من يقول بقبول حديث من روى له واحد إذا وثق إلا أننا نجده سقط في التناقضات التي سقط فيها الألباني لتشدده و مثالنا على ذلك حديث: الرباب بنت صليع الضبية أم الرائح: أخرجه الترمذي و النسائي و ابن حبان و ابن أبي شيبة و الدارمي و أبو عبيد و الحاكم و البيهقي من طريق الرباب عن عمها سلمان بن عامر يبلغ به الرسول صلى الله عليه وسلم " **الصدقة على المسكين صدقة، وعلى ذي الرحم ثنتان: صدقة و صلة** " صححه أبو حاتم فقال الألباني معترضا على تصحيحه لهذا الحديث هو والترمذي و ابن خزيمة و ابن حبان و الحاكم و الذهبي و ابن حجر، فقال في " إرواء الغليل" (50/4):" ولا أدري ما وجه هذا التصحيح،و لا سيما من مثل أبي حاتم فإنه معروف بتشدده في التصحيح، و القواعد الحديثية تأبى مثل هذا التصحيح لتفرد حفصة عن الرباب كما تقدم ومعنى ذلك أنها مجهولة فكيف يصحح حديثها" قلت القواعد الحديثية تقبل ذلك فإنها قد وثقها ابن حبان البستي كما في كتابه " الثقات".وهي من التابعين يقل فيهم العيب خاصة في النساء.

خلاصة : وخلاصة هذا الفصل أنه لابد للحديثي أن يخرج عن دائرة الارتباك و التقليد الأعمى إلى دائرة التدقيق و التمحيص حتى لا يتناقض وحتى يتسلح بنفس طويل تمكنه رسم قواعد صحيحة صريحة سليمة واضحة بعيدة عن التعصب و تكون مثالية في الاعتدال ينطلق منها ويرجع إليها فهذا وحده هو الذي يجنبه الارتباك و الخجل و التناقض في سبره للرجال و الاعتدال في حكمه على الرواية انظروا مثلا إلى ارتباك الشيخ الألباني نضر الله وجهه و إينا و خجله عندما تعامل مع ربيعة بن ناجذ، فقد قال عنه في السلسلة الصحيحة (582/4) عند حديث:" **كان يأخذ الوبرة من جنب البعير من الغنم ثم يقول : مالي فيه إلا مثل ما لأحدكم يقول :"إياكم و الغلول فإن الغلول خزي على صاحبه يوم القيامة، فأدوا الخيط و المخيط وما فوق ذلك، وجاهدوا في الله القريب و البعيد، في الحضر و السفر، فإن الجهاد باب من الجنة إنه ينجي صاحبه من الهم و الغم، وأقيموا حدود الله في القريب و البعيد، ولا يأخذكم في الله لومة لائم"** أخرجه عبد الله بن أحمد في زوائد أبيه (330/5) و الضياء في المختارة (67/1) عن عبد الله بن سالم المفلوج: ثنا عبيد بن الأسود عن القاسم بن الوليد عن أبي صادق عن أبي ربيعة بن ناجذ عن عبادة بن الصامت مرفوعا" ثم قال :" قلت وهذا إسناد جيد، رجاله ثقات غير ربيعة هذا فقد وثقه الحافظ فقط تبعا لابن حبان" قلت لكن الحافظ ابن حجر صرح في تهذيب التهذيب (228/3) أنه وثقه ابن حبان و العجلي لكن الألباني قال أيضا عن أبي ربيعة بن ناجذ هذا (279/2) من صحيحته معلقاعلى حديث:"**كان يأخذ الوبرة من جنب البعير من الغنم، فيقول : مالي فيه إلا مثل ما لأحدكم منه، إياكم و الغلول، فإن الغلول خزي على صاحبه يوم القيامة، وأدوا الخيط و المخيط، وما فوق ذلك، و جاهدوا في سبيل الله تعالى القريب و البعيد، في الحضر و السفر،فإن الجهاد باب من أبواب الجنة، إنه لينجي الله تبارك وتعالى به من الهم و الغم، وأقيموا حدود الله في القريب و البعيد، ولا يأخذكم في الله لومة لائم"** أخرجه عبد الله بن أحمد (230/4) قال ثنا عبد الله بن سالم الكوفي المفلوج وكان ثقة- ثنا عبيد بن الأسود عن القاسم بن الوليد عن أبي صادق عن ربيعة بن ناجذ عن عبادة بن الصامت مرفوعا. فقال:" وهذا إسناد رجاله ثقات غير ربيعة بن ناجذ، قال في الخلاصة " روى عنه أبو صادق الأزدي فقط" ولم يذكر فيه جرحا و لا تعديلا، وقال الذهبي في الميزان " لا يكاد يعرف" وأما الحافظ

فقال في التقريب " إنه ثقة" وما أدري عمدته في ذلك و ما أراه إلا وهما منه رحمه الله تعالى" قلت ولو راجع " تهذيب التهذيب" (228/3) لوجد فيه أنه وثقه العجلي و ابن حبان و أنه تابعي قليل في عصره الكذب ولم يجرحه أحد- فيما علمنا- فانطلق من هذا كله الحافظ المقدسي فخرج له في " المختارة" وأما الذهبي فقد قعد قاعدة فيها أن مجهول العين إذا وثقه غير الراوي عنه فروايته مقبولة وهذا وثقه ابن حبان و العجلي و الحافظ المقدسي بتصحيح حديثه و الله جل و علا أعلم .

6) **القاعدة السادسة: هل للحديث أصل؟** إن هذه القاعدة تبحث عن مخرج يرقي ما كان يضعف من الحديث فنحن نجد أحيانا حديثا أو أحاديث وردت بأسانيد كثيرة لا تخلو من مقال، فأحيانا تكون هذه الطرق صالحة للانجبار أو تجعل للحديث أصلا، وأحيانا تنخره فلا تجعل له أصلا، فمتى نعرف أن للحديث أصلا، ومتى نعرف أنه لا أصل له؟! ومتى يكون الأصل مختلف فيه؟ وسنقتصر في هذا المقام على أربعة أمثلة لنبين بها فضل هذه القاعدة.
حديث "الوقت الأول من الصلاة رضوان الله والوقت الآخر عفوه" وقد سبق تخريجه وتبيين ما فيه من علة.

حديث: "طلب العلم فريضة على كل مسلم وفي رواية مسلمة" تقدم تخريجه وتبيين ما فيه من علة.
حديث: "ادرؤوا الحدود بالشبهات" (حديث "ادرؤوا الحدود بالشبهات"
قال ابن حجر في تلخيص الحبير: "رواه الترمذي والحاكم والبيهقي من طريق الزهري عن عروة عن عائشة وفي إسناده يزيد بن زياد الدمشقي وهو ضعيف قال فيه البخاري منكر الحديث، وقال النسائي: متروك ورواه وكيع عنه موقوفا وهو أصح، قاله الترمذي، قال: وقد روي عن غير واحد من الصحابة أنهم قالوا ذلك، وقال البيهقي في السنن: رواية وكيع أقرب إلى الصواب، قال: ورواه رشيدين عن عقيل عن الزهري، ورشيدين ضعيف أيضا، ورويناه عن علي مرفوعا: إدرؤوا الحدود.." وفيه المختار بن نافع وهو منكر الحديث قاله البخاري، قال: وأصح فيه حديث سفيان الثوري عن عاصم عن أبي وائل عن عبد الله بن مسعود قال: "إدرؤوا الحدود بالشبهات"، وروي منقطعا وموقوفا على عمر، قلت: ورواه أبو محمد بن حزم في كتاب الإيصال من حديث عمر موقوفا عليه بإسناد صحيح، وفي

ابن أبي شيبه من طريق إبراهيم النخعي عن عمر: "لأن أخطئ في الحدود بالشبهات أحب إلي من أن أقيمها بالشبهات" وفي مسند أبي حنيفة الحارثي من طريق مسقم عن ابن عباس بلفظ الأصل مرفوعا" وقال الألباني في إرواء الغليل: "وقد صح موقوفا على ابن مسعود بلفظ "إدرؤوا الجلد والقتل عن المسلمين ما استطعتم" أخرجه ابن أبي شيبه والبيهقي وقال: هذا موصول ، وعن عائشة مرفوعا: إدرؤوا الحدود عن المسلمين ما استطعتم، فإن كان له مخرجا فخلوا سبيله فإن الإمام أن يخطئ في العفو خير من أن يخطئ في العقوبة" رواه الترمذي والدارقطني والحاكم والبيهقي من طريقين عن يزيد بن زياد الدمشقي عن الزهري عن عروة عنها به، وقال الترمذي: لا نعرفه مرفوعا إلا من حديث يزيد بن زياد الدمشقي ورواه عن يزيد بن زياد نحوه، ولم يرفعه، ورواية وكيع أصح، ثم أخرجه الترمذي وابن أبي شيبة عن وكيع به ومداره على يزيد بن زياد الدمشقي وهو متروك كما في تقريب التهذيب وكذلك لما قال الحاكم: صحيح الإسناد، رده الذهبي بقوله: قلت قال النسائي: يزيد بن زياد شامي متروك، وعن أبي هريرة مرفوعا "إدفعوا الحدود ما وجدتم لها مدفعا" رواه ابن ماجه من طريق إبراهيم بن الفضل عن سعيد عن ابن أبي سعيد عن أبي هريرة به ومن هذا الوجه رواه أبو يعلى الموصلي وقال البوصيري في زوائد الزجاجة "هذا إسناد ضعيف، إبراهيم بن الفضل المخزومي ضعفه أحمد وابن معين والبخاري والنسائي).

1- حديث: أبو بكر بن محمد بن حزم في الديات (أخرج النسائي في سننه قال: أخبرنا أحمد بن عبد الواحد قال حدثنا مروان بن محمد قال حدثنا سعيد وهو ابن عبد العزيز عن الزهري قال جاءني أبو بكر بن حزم بكتابه في رقعة من أدم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا بيان من الله و رسوله "يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود" فتلا منها آيات ثم قال :في النفس مائة من الإبل وفي العين خمسون وفي اليد خمسون وفي الرجل خمسون وفي المأمومة ثلث الدية وفي الجائفة ثلث الدية وفي المنقلة خمس عشرة فريضة وفي الأصابع عشر عشر وفي الأسنان خمس خمس وفي الموضحة خمس قال الحرث بن مسكين قراءة عليه وأنا أسمع عن ابن القاسم قال حدثني مالك عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه قال :الكتاب الذي كتبه رسول الله

صلى الله عليه وسلم لعلي بن حزم في العقول إن في النفس مائة من الإبل وفي الأنف إذا أوعي جدعا مائة من الإبل وفي المأمومة ثلث النفس وفي الجائفة مثلها وفي اليد خمسون وفي العين خمسون وفي الرجل خمسون وفي كل أصبع مما هنالك عشر من الإبل وفي السن خمس وفي الموضحة خمس" قال النسائي ذكر حديث عمرو بن حزم في العقول واختلاف الناقلين له :أخبرنا عمرو بن منصُور قال حدثنا الحكم بن موسى قال حدثنا يحي بن حمزة عن سليمان بن داود قال حدثني الزهري عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب إلى أهل اليمن كتابا فيه الفرائض والسنن والديات وبعث به مع عمرو ابن حزم فقرئت على أهل اليمن هذه نسختها :من محمد النبي صلى الله عليه وسلم إلى شرحبيل بن عبد كلال ونعيم بن عبد كلال والحرث بن عبد كلال قَيْلُ ذي رُعَين ومعافر وهمدان أما بعد، وكان في كتابه أن من اغتبط مؤمنا قتلا عن بينة فإنه قود إلا أن يرضى أولياء المقتول وأن في النفس الدية وفي البيضتين الدية وفي الذكر الدية وفي الصلب الدية وفي العينين الدية وفي الرجل الواحد نصف الدية وفي المأمومة ثلث الدية وفي الجائفة ثلث الدية وفي المنقلة خمسة عشر من الإبل وفي كل أصبع من أصابع اليد والرجل عشرة من الإبل وفي السن خمس من الإبل وفي الموضحة خمس من الإبل وأن الرجل يقتل بالمرأة وعلى أهل الذهب ألف دينار "خالفه محمد بن بكار بن بلال قال ابن حجر في تلخيص الحبير "مشهور قد رواه مالك والشافعي عن [...] وكذا أخرجه عبد الرزاق عن معمر" ومن طريقه الدارقطني ، ورواه أبو داود والنسائي من طريق ابن وهب عن يونس عن الزهري مرسلا ، ورواه النسائي وابن حبان والحاكم والبيهقي موصولا مطولا" قلت وهذه هي رواية النسائي وقال ابن حجر وقد صحح الحديث بالكتاب المذكور جماعة من الأئمة، لا من حيث الإسناد، بل من حيث الشهرة ، فقال الشافعي في رسالته "لم يقبلوا هذا الحديث حتى ثبت عندهم أنه كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقال ابن عبد البر هذا كتاب مشهور عند أهل السير، معروف ما فيه عند أهل العلم معرفة يستغنى بشهرتها عن الإسناد لأنه أشبه التواتر في مجيئه لتلقي الناس له بالقبول والمعرفة قال ويدل على شهرته ما رواه ابن وهب عن مالك عن الليث بن سعد بن يحي بن سعيد عن سعيد بن

المسيب قال :وجد كتاب عند آل حزم يذكرون أنه كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقال العقيلي :هذا حديث ثابت محفوظ إلا أنا نرى أنه كتاب غير مسموع عمن فوق الزهري ، وقال يعقوب بن سفيان : لا أعلم في جميع الكتب المنقولة كتابا أصح من كتاب عمرو بن حزم هذا، فإن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم والتابعين "يرجعون إليه ويدعون رأيهم وقال الحاكم :قد شهد عمر بن عبد العزيز ، وإمام عصره الزهري لهذا الكتاب بالصحة" كانت هذه خلاصة ما جاء به ابن حجر في تعليقه على هذا الحديث في كتاب تلخيص الحبير فتبين أن الحديث صالح للاحتجاج به فكانت مسائله كلها محل إجماع، ولما كان جل المحدثين نقلوها متفرقة جاءت الإجماعات كذلك متفرقة، تنبيه: قال الحافظ ابن حجر في تلخيص الحبير معقبا على قول الشافعي حين قال:" حديثه في العقل: الدية " قال ليس هذا في نسخة عمرو بن حزم ، لكن رواه البيهقي من حديث معاذ ، وسنده ضعيف ، قال وروينا عن عمر وزيد بن ثابت مثله وقال الألباني في الإرواء :ضعيف وليس في نسخة عمرو بن حزم كما قال الحافظ في التلخيص وإنما رواه البيهقي :من حديث معاذ بن جبل مرفوعا "وفي العقل الدية : مائة من الإبل").

7) القاعدة السابعة: الحديث الموضوع:

لماذا خصصنا للموضوع من الحديث قاعدة مستقلة؟ وأين مكانة الموضوع في السنة النبوية والأحكام الشرعية؟ ما هو الموضوع؟ قال عنه النووي في التقريب "الموضوع هو المختلق المصنوع وشر الضعيف، وتحرم روايته مع العلم به في أي معنى كان إلا مبينا، ويعرف الوضع بإقرار واضعه أو معنى إقراره، أو قرينة في الراوي أو المروي، فقد وضعت أحاديث يشهد بوضعها ركاكة لفظها ومعانيها"، وقال ابن الجوزي: "ما أحسن قول القائل: إذا رأيت الحديث يباين المعقول أو يخالف المنقول أو يناقض الأصول، فاعلم أنه موضوع". قلت وتحرم روايته إلا مع تبيين وضعه لقوله صلى الله عليه وسلم "من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار" حديث متواتر خرجناه في كتابنا "فتح الرب الساتر لتمييز الحديث المتواتر" عن مائة وواحد من الصحابة وفي بعض ألفاظه:"كما في صحيح البخاري من رواية علي رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال:« لا تكذبوا علي فإنه من كذب علي فليج النار» وفي رواية أبي هريرة أنه صلى الله عليه

وسلم قال: « تسموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي، ومن رآني في المنام فقد رآني فإن الشيطان لا يتمثل في صورتي ومن كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار».

وقد صح عنه أنه صلى الله عليه وسلم قال: "من روى عني حديثا يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين" أخرجه مسلم في مقدمة صحيحه كما أخرجه ابن خزيمة في صحيحه وابن ماجه في سننه وغيرهم، فالكاذب الأول الذي اختلقه على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يلج النار يقينا لحديث "من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار" والآثم الثاني الذي رواه عنه وساهم في نشره بين الناس، لأنه لا يجوز الاحتجاج به ولا الاستئناس به، ولذلك تنبه حذاق الصنعة منذ الوهلة الأولى إلى البحث عنه والتحذير منه: وقد قيض الله لسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم جهابذة اهتموا بحال الرجال رواة الحديث، فرسموا قواعد للتحديث، بها يتم قبول الحديث أورده، وشمر آخرون خاصة عن سواعد الجد فتزودوا بالعتاد اللازم لجمع هذه الأحاديث الموضوعة في مؤلفات مستقلة لتنزيه هذه الشريعة الغراء عن الأحاديث الموضوعة وكل افتراء نذكر من هذه الكتب ما يلي:

1) ـ الحافظ أبو سعيد محمد بن علي النقاش تـ 414هـ ألف كتاب طبقات الصوفية، وكتاب القضاء وله كتاب الموضوعات.

2) ـ الحسن بن ابراهيم الجوزقاني تـ 543هـ له كتاب "الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير" ويسمى الموضوعات من الأحاديث المرفوعات.

3) ـ الحافظ أبو الفرج بن الجوزي، له كتاب الموضوعات وله العلل المتناهية.

4) ـ أبو الحسن علي بن محمد بن عراق فقيه متصوف تـ 963هـ له "تنزيه الشريعة المرفوعه عن الأحاديث الموضوعه".

5) ـ الحافظ أبو الفضل محمد بن طاهر المقدسي تـ: ..... له "تذكرة الموضوعات.

6) ـ محمد بن طاهر الفتني الصديقي توفي قتيلا سنة 986هـ له "تذكرة الموضوعات".

7) ـ جلال الدين السيوطي تـ ..... له "الذيل على الموضوعات" يعني موضوعات ابن الجوزي و "اللآلئ المصنوعه من الأحاديث الموضوعه".
8) ـ علي بن محمد بن سلطان الهروي المعروف بالملا على قارئ تـ: 1014هـ له "الموضوعات الكبرى" و "المصنوع في معرفة الحديث الموضوع".
9) ـ محمد بن علي الشوكاني تـ 1250 أو 1255هـ له "الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة".
10) ـ محمد عبد الحي اللكنوي أبوالحسنات تـ 1304هـ له"المغنى عن الحفظ والكتاب بقولهم لم يصح شيء في هذا الباب، و"الآثار المرفوعه في الأحاديث الموضوعه".
11) ـ البشير ظافر الأزهري أبو عبد الله محمد بن البشير تـ 1325هـ له "تحذير المسلمين من الأحاديث الموضوعه على سيد المرسلين".
12) ـ أبو المحاسن محمد بن خليل القاوقجي تـ 1305هـ له "اللؤلؤ المصنوع في الحديث الموضوع".
13) ـ سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة لمحمد ناصر الدين الألباني تـ 1419هـ.

إلا أنهم لم يجمعوا على أن كل ما في هذه الكتب من الأحاديث فعلا موضوع بل نجد أن كتب جلال الدين السيوطي "الذيل" و "اللآلئ" إنما كانت تهذيبا لموضوعات ابن الجوزي فيما استدركه عليه ابن تيمية ثم ابن حجر خاصة ومن ذلك مثلا ما أخرجه مسلم في الصحيح من طريق أبي عامر العقدي عن أفلح عن سعيد عن عبد الله بن رافع عن أبي هريرة رضي الله عنه قال" قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن طالت بك مدة أوشك أن ترى قوما يغدون في سخط الله ويروحون في لعنته في أيديهم مثل أذناب البقر".

كما أننا نلاحظ أن جل من ألف في الموضوعات كانوا متصوفة إلا أربعة أو خمسة من القائمة السابقة، فأول من ألف من غير المتصوفة الجوزقاني وقد اشتمل كتابه على قليل من الأحاديث رغم اسمه فقد طبع في جزء لطيف، وتبعه ابن الجوزي إلا أن ابن الجوزي انتقدوا عليه الكثير من الأحاديث لم يسلموها له، وقد أطال السيوطي في مقدمة كتابه اللآلئ المصنوعه من الأحاديث الموضوعه" في تبيين ذلك والتشنيع

عليه، وقال عبد الفتاح أبو غده" الأحاديث المتعقبة على ابن الجوزي التي لا سبيل إلى إدراجها في سلك الموضوعات عدتها نحو ثلاثمائة حديث"، وكذلك علق أبو جعفر الكتاني في "الرسالة المستطرفة للتعريف بالسنة المشرفة" على كتاب الشوكاني حيث قال: "لكنه أدرج فيه كثيرا من الأحاديث التي لم تبلغ درجة الوضع بل وأحاديث صحاحا وحسانا".

قلت وهؤلاء الذين انتقدوا مثل ابن الجوزي والشوكاني لم يدرجوا في كتبهم إلا حديثا انطلقوا فيه من قاعدة رسمها ابن الجوزي وسلمها الجميع في كتب المصطلح وهي قوله "ما أحسن قول القائل: إذا رأيت الحديث يباين المعقول أو يخالف المنقول أو يناقض الأصول، فاعلم أنه موضوع" وقد انطلق منها الجوزقاني فيأتي بالحديث الضعيف أولا ثم يبين أنه يخالف المنقول الصحيح فيحكم عليه بالوضع مثل حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه الذي أخرجه أبو داود والترمذي، قال أبو داود: حدثنا حفص بن عمر عن شعبة عن أبي عون عن الحارث بن عمرو ابن أخي المغيرة بن شعبه، عن أناس من أهل حمص من أصحاب معاذ بن جبل عن معاذ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما أراد أن يبعث معاذا إلى اليمن، قال: كيف تقضي إذا عرض لك قضاء؟ قال: أقضي بكتاب الله، قال: فإن لم تجد في كتاب الله؟ قال: فبسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: فإن لم تجد في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولا في كتاب الله؟ قال: أجتهد رأيي ولا آلوا، فضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم صدره وقال: "الحمد لله الذي وفق رسول رسول الله صلى الله عليه وسلم لما يرضي رسوله الله".

قلت وهذا الحديث سمعت إمام الجامع السعودي الذي تبث إذاعة موريتانيا مباشرة خطبته عبر الأثير يقول في إحدى خطبه أنه متواتر، فنبهت هذه الجماعة إلى أنه أخرجه الجوزقاني في كتابه: الموضوعات" وقد بينا في كتابنا "دور الاجتهاد في التجديد والتطور وإيجاد الحلول لقضايا العصر" التعليق التالي بعد الاستدلال بهذا الحديث "قلت إلا أن الحديث أجمعوا على ضعفه غير أن الفقهاء أجمعوا على تقبله والعمل به، قال في عون المعبود شرح سنن أبي داود للعلامة أبي الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادى مع شرح ابن قيم الجوزيه: "أجتهد برأيي، وبعض النسخ رأيي بحذف الباء، قال الراغب: الجهد والجهد الطاقة

والمشقة، والاجتهاد أخذ النفس ببذل الطاقة وتحمل المشقة، يقال جهدت رأيي وأجتهد أتعبته بالفكر انتهى" قال في "المجمع": "وفي حديث معاذ أجتهد رأيي" الاجتهاد بذل الوسع في طلب الأمر بالقياس على كتاب أو سنة انتهى" قال الخطابي في "المعالم" يريد الاجتهاد في رد القضية من طريق القياس إلى معنى الكتاب والسنة ولم يرد الرأي الذي ينسخ من قبل نفسه أو يخطر بباله من غير أصل من كتاب أو سنة، وفي هذا إثبات القياس وإيجاد الحكم انتهى" وهذا الحديث أورده الجوزقاني في الموضوعات، وقال: هذا حديث باطل رواه جماعة عن شعبه، وقد تصفحت عن هذا الحديث في المسانيد الكبار والصغار وسألت من لقيته من أهل العلم بالنقل عنه فلم أجد له طريقا غير هذه والحارث بن عمرو هذا مجهول وأصحاب معاذ من أهل حمص لا يعرفون، مثل هذا الإسناد لا يعتمد عليه في أصل من أصول الشريعة فإن قيل إن الفقهاء قاطبة أوردوه في كتبهم واعتمدوا عليه، قيل: هذه طريقه والخلف قلد فيه السلف فإن أظهروا طريقا غيره مما يثبت عند أهل النقل رجعنا إلى قولهم وهذه مما لا يمكنهم البتة انتهى" والحديث لما أخرجه الترمذي قال: غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه وليس إسناده عندي بمتصل" وقال الحافظ جمال الدين المزي "الحارث بن عمرو لا يعرف إلا بهذا الحديث، قال البخاري: لا يصح حديثه ولا يعرف، وقال الذهبي في الميزان: تفرد به أبو عون محمد بن عبد الله الثقفي عن الحارث، وما روى عن الحارث غير أبي عون فهو مجهول" وقال المنذري بعدما ساق الحديث وكلام الترمذي المتقدم: "وقال البخاري في التاريخ الكبير: الحارث بن عمرو أخي المغيرة بن شعبه الثقفي عن أصحاب معاذ عن معاذ روى عنه أبو عون ولا يصح ولا يعرف إلا بهذا المرسل" قلت وقد انطلق الجوزقاني من هذه العلل التي أجمع عليها المحدثون وأضاف علة أخرى وهو أنه يخالف ما ثبت من الصحيح من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إن الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه من الناس ولكن يقبضه بموت العلماء حتى إذا لم يبق عالم أخذ الناس رؤساء جهالا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا" أخرجه البخاري في العلم ومسلم في العلم والترمذي في العلم وابن ماجه في السنة، وغيره من الأحاديث التي تذم الرأي فحكم عليه بالوضع، قلت ولكن الحديث له شواهد من آثار موقوفة على عمر بن

الخطاب وابن مسعود، وزيد بن ثابت، وابن عباس أخرجها البيهقي في سننه الكبرى عقب تخريجه لهذا الحديث تقوية قلت وأما من حيث المعنى، فلم يخالف المنقول كما زعم ذلك الجوزقاني فإن الفقهاء ينطلقون في الاحتجاج على الاجتهاد أيضا بحديث عمرو بن العاص رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول "إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران، وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر" أخرجه البخاري ومسلم وأبو داود وابن ماجه و الدارقطني والبيهقي وأحمد كما أخرجه النسائي والترمذي وابن الجارود و الدارقطني والبيهقي عن أبي هريرة رضي الله عنه كما في الجامع الصغير للسيوطي، فقد ينطلق البعض من هذه التخريجات للاعتبار والحكم على الحديث بأن له أصلا.

ومن الأمثلة على الموضوع المجمع على وضعه نذكر منها: على مستوى العقيدة: ما أسنده ابن الجوزي من طريق محمد بن شجاع البلخي عن حسان بن هلال عن حماد بن سلمة عن أبي المهزم عن أبي هريرة مرفوعا: "إن الله خلق الفرس فأجراها فعرقت فخلق نفسه منها" فهذا لا يضعه مسلم بل ولا عاقل والمتهم به محمد بن شجاع كان زائغا في دينه، قال شعبة: رأيته ولو أعطي درهما وضع خمسين حديثا.

وعلى مستوى الاختلاف المذهبي: قيل للمأمون بن أحمد الهروي: ألا ترى للشافعي ومن تبعه بخراسان، فقال: حدثنا أحمد بن عبد الله، حدثنا عبيد الله بن معدان الأزدي عن أنس مرفوعا: "يكون في أمتي رجل يقال له محمد بن إدريس أضر على أمتي من إبليس، ويكون في أمتي رجل يقال له ابو حنيفة هو سراج أمتي، هو سراج أمتي".

وقيل لمحمد بن عكاشة الكرماني: إن قوما يرفعون أيديهم في الركوع وفي الرفع منه، فقال: حدثنا المسيب واضح ثنا ابن المبارك عن يونس بن يزيد عن الزهري عن أنس مرفوعا: من رفع يديه في الركوع فلا صلاة له".

وكذلك حديث الترمذي في فضل الصلاة في أول الوقت "الوقت الأول من الصلاة رضوان الله، والوقت الآخر عفو الله. وتعقبه الترمذي قائلا: حديث حسن غريب، وقد تقدم تخريجه وأنه حكم عليه أبو حاتم الرازي وابنه ابن أبي حاتم الرازي في العلل وابن القطان في كتابه "بيان الوهم

والإيهام الواقعين في كتاب الأحكام" والألباني في السلسلة الضعيفة والموضوعة" وفي إرواء الغليل" بالوضع.
وقد تقدمت أحاديث بينا في تخريجها أنها حكم عليه البعض بالتواتر بينما حكم عليها الجمهور بالضعف وغيرهم بالوضع كحديث "طلب العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة" وحديث الطير" فقد حكم عليه ابن الجوزي والقزويني وابن كثير والألباني في مقدمة مشكاة المصابيح بالوضع بينما صححه الحاكم وحسنه ابن حجر وحكم عليه أحمد بن الصديق الغماري بالتواتر، قلت وأنى له التواتر وهو يرمى بالوضع والافتراء على رسول الله صلى الله عليه وسلم، بينما التواتر يفيد اليقين والقطع فلا يمكن أن تجد أحدا إلا ويقطع بصحته وبثبوته عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولقد بنى أعداء السنة عشهم في حق المتساهلين ومن أخطر هؤلاء أصحاب الترغيب والترهيب الدعاة، فإنهم دفعهم الجهل والهوى وحب مسلكهم إلى افتراء الأحاديث للترغيب في أشياء أو الترهيب منها وهي موضوعة، فلابد من التأكد من حقيقة كل حديث في هذا الباب وفحص سنده حتى لا يكون أفعى أو سما قاتلا قدم في شكل باقة ورد عطرة، ويلي هؤلاء الزنادقة واليهود أعداء الدين فإنهم حاولوا الدس فيه والمس منه كلما وجدوا لذلك سبيلا، ثم يأتي المغفلون والجهال، ولكل من هؤلاء نصيبه من الوضع في الحديث وقد أجاد الدكتور عمر حسن فلاته في تقديم ما أخرجه ابن الجوزي من الأحاديث التي حكم عليها بالوضع من أحاديث الكتب الستة مثلما ما فعل مقبل الوادعي لما استدركه الدارقطني على الصحيحين لأنه يبين أين الحق من القولين.

8) القاعدة التاسعة: هل سبق أن حكم على الحديث؟ وهل هو مختلف فيه؟ وأين الحق يعني القيام في حالة الاختلاف بالترجيح؟
إن هذه القاعدة مكملة لما سبقها من القواعد لأنها تحث على البحث عن صنيع من سبقنا من أهل الصنعة، جهابذة علوم الحديث وفطاحلته، فقد نعثر لهم على أحكام في أكثر الحالات إلا أننا قد لا نجد لهم حكما، وأحيانا نجد أحكامهم متناقضة متنافرة حسب مشاربهم النقدية ومذاهبهم الفقهية، وهنا ينبغي أن نترفع عن التعصب وننطلق من النزاهة العلمية والقداسة الحديثية أثناء حكمنا على الحديث من دون تعصب لمذهب ولا

تحيز لفئة، لأن ذلك متسع لمن أرابه انطلاقا من فقه الحديث والعمل به أو عدم العمل، وأما الحكم عليه انطلاقا من الأسانيد فلا ينبغي للذات أن تتدخل لأن الحديث هو الحق والحق أحق أن يتبع، فالحديث دين وينبغي لنا أن نعرف عمن نأخذ ديننا، لذلك قسمنا هذه القاعدة إلى ثلاث نقاط هي:

أ ـ هل سبق أن حكم على الحديث؟ وهنا ينبغي بعد تخريج الحديث والاطلاع على ما اتسع من أسانيده، البحث عن كلام السلف والخلف، لأنهم قد يتفقون على الحكم عليه كما أنهم قد يختلفون أحيانا وفي حالة الاختلاف ينبغي البحث عن مرجح ومعضد، وهنا نقدم كمثال حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم "من صلى على جنازة في المسجد فلا شيء له" فقد اختلفوا في ثبوته كالتالي: فقد صح عند مالك بن أنس هذا الحديث وعمل به، فإنه مما هو مجمع عليه عند المالكية كراهة الصلاة على الميت داخل المساجد، ومنع ذلك الأحناف لأسباب أخرى وأما مذهب أحمد بن حنبل، فإنه يقول بجواز الصلاة على الميت داخل المساجد، وقد سئل أحمد عن هذا الحديث، فلم يثبت عنده، والحديث يرويه ابن أبي ذئب عن صالح بن مهران عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم، وصالح بن مهران هو صالح مولى التوأمة وقد اختلط في آخر عمره، وقد بوب البخاري ومسلم كلاهما في صحيحه، قال: باب الصلاة على الجنازة داخل المسجد، وقد بينا ذلك في كتابنا "إكمال المنة في معرفة النسخ من القرآن والسنة". كما بينا طرق الحديث والأقوال المتعلقة به قبل هذا.

9) القاعدة التاسعة: من يعتبر بتخريجه؟ ومن يستأنس بتخريجه؟ ومن لا يعتبر بتخريجه؟

كثيرا ما نجد في أيامنا عبارة صحيح أو ضعيف، أو صححه الألباني وضعفه الألباني، أو صححه غيره وضعفه غيره، ممن عاصره أو ممن قبله، فمتى يقبل هذا القول؟ ومتى يستأنس به؟ ومتى يرد ولا يعتبر؟:

أ ـ متى يعتبر التخريج؟ إن التخريج لا يعتبر إلا إذا استوفى شروطا وضوابط معينة انطلاقا من قواعد التخريج، ومن أهم هذه القواعد، أنه لا ينبغي الحكم على الحديث إلا من عارف أو جهبذ التزم هذه الشروط ومن أهمها القيام بجمع طرق الحديث وسبره، وبالتالي فإنه من حكم

على حديث قبل سبره والاطلاع على أسانيده فإنه لا يعتبر تخريجه لأنه ناقص، ولا الحكم الذي صدر منه لأنه مخطئ في حكمه لتقصيره، وكذلك لا يعتبر الحكم الصادر من ناقد أو جهبذ انطلق من وهم سواء من حيث الحكم على رجال السند أو ضبطهم أو عدالتهم، ولنقدم في هذا المقام المثالين التاليين أنهما صادران من معاصرين هما الألباني نضر الله وجهه وإيانا وشعيب الأرنؤوط فكأن أحدهما يقلد الآخر.

أما المثال الأول فهو الخطأ الناجم عن التقصير في التخريج والاطلاع على جميع أسانيد الحديث وهو حديث "اذهب فتوضأ" وقد بدأنا به أول فصل من هذا الكتاب: [كما أنك تجد الشيخ شعيب الأرنؤوط يقع فيما هو أشنع مما وقع فيه الألباني و هو الحكم على الحديث بالضعف انطلاقا من سند واحد، فقد تعقب حديث أبي هريرة رضي الله عنه الذي أخرجه أبو داود حيث قال : بينما رجل يصلي مسبل إزاره، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **:" إذهب فتوضوأ"** فذهب فتوضأ ثم جاء فقال: **" إذهب فتوضأ"** فقال له رجل : يارسول الله ، مالك أمرته أن يتوضأ ثم سكت عنه ؟ قال **:" إنه كان يصلي و هو مسبل إزاره، وإن الله لا يقبل صلاة رجل مسبل** " و سنده هو : قال أبو داود : حدثني موسى بن إسماعيل، ثنا أبان ثنا يحي عن أبي جعفر عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة قال : الحديث" قال النووي في رياض الصالحين " رواه أبو داود بإسناد صحيح على شرط مسلم" قلت وذلك يعني عنده أن رجاله رجال مسلم، لكن قال شعيب الأرنؤوط نقلا عن المنذري:" فيه أبو جعفر الأنصاري و هو ضعيف"قلت جرحه هو أنهم ضعفوه لجهالته وقد اختلفوا في جهالته وهو يقينا ليس من رجال مسلم وقيل هو محمد بن علي بن الحسين ولم يذكروا فيه جرحا. فخطأ الشيخ شعيب الأرنؤوط هنا – وهو يقينا من أهل الصنعة- هو غفلته عن إسناد الإمام أحمد بن حنبل فسند أبي داود: حدثنا موسى بن إسماعيل أخبرنا أبان أخبرنا يحي عن أبي جعفر عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة فجاء الحديث بأسانيد أخرى.

قال الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد وعن عطاء بن يسار عن بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال بينما رجل يصلي وهو مسبل إزاره قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم " إذهب فتوضأ" ثم جاء فقال يا رسول الله مالك أمرته يتوضأ ثم سكت عنه، فقال إنه كان يصلي و هو مسبل إزاره و إن الله تبارك و تعالى لا يقبل صلاة عبد مسبل إزاره- قلت

عزاه صاحب الأطراف إلى النسائي ولم أجده في نسختي فلعله في الكبرى – ورواه أحمد و رجاله رجال الصحيح" قلت.فهذا حديث يتحسن و ينجبر بطريق أحمد وكذلك النسائي وصاحب الأطراف هو الحافظ المزي.]
وأما المثال الثاني فهو الخطأ الناجم عن الوهم، فالألباني رحمه الله وإيانا ينطلق دائما من الحديث إذا كان في إسناده ابن لهيعة، قاضي مصر، فإنه يكتفي بالتأكد من أن الراوي عنه أحد عبادلة تابعي التابعين عبد الله بن المبارك وعبد الله بن وهب وعبد الله المقرئ، بينما تكون فيه علة قادحة أخرى وهي أن ابن لهيعة مدلس من الدرجة الخامسة وقد جزم ابن حبان بأنه لا يدلس إلا عن الضعفاء والمتروكين وقد قلد الألباني أيضا هنا شعيب الأرنؤوط كما في حديث رواية عبد الله بن وهب عن ابن لهيعة وقد عنعنه.

ب ـ متى يستأنس بالتخريج؟: إنه ينبغي أن نستأنس بكل تخريج واهم أو ناقص أو خاطئ، كما أنه ينبغي أن نستأنس بتصحيح المتساهل الذي لم يعارض في حكمه، وبتضعيف المتشدد الذي لم يعارض في تضعيف ومثال ذلك:
عن أنس رضي الله عنه قال: « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى في مسجدي أربعين صلاة لا تفوته صلاة كتبت له براءة من النار وبراءة من العذاب وبرئ من النفاق» أخرجه الإمام أحمد والطبراني وحسنه الحافظ المنذري في الترغيب والترهيب والهيثمي في «مجمع الزوائد» وضعفه الألباني قائلا: « ضعيف» وبين أنه أخرجه أحمد والطبراني في «المعجم الأوسط» من طريق عبد الرحمن بن أبي الرجال عن نبيط عن عمرو عن أنس بن مالك مرفوعا: وقال الطبراني لم يروه عن أنس إلآ نبيط تفرد به عنه عبد الرحمن فقال الألباني: « قلت هذا سند ضعيف، نبيط هذا لا يعرف إلا في هذا الحديث» وقد ذكره ابن حبان في الثقات على قاعدته في توثيق المجهولين وهو عمدة الهيثمي في قوله في المجمع « ورواه أحمد والطبراني في الأوسط ورجاله ثقات وأما قول المنذري في الترغيب « رواه أحمد ورواته رواة الصحيح، والطبراني في الأوسط» فوهم واضح لأن نبيطا هذا ليس من رواة الصحيح بل ولا روى له أحد من بقية الستة، ومما يضعف هذا الحديث أنه ورد من طريقين يقوي أحدهما الآخر عن أنس مرفوعا وموقوفا بلفظ « من صلى لله أربعين يوما في جماعة يدرك التكبيرة الأولى كتبت له براءتان: براءة من النار وبراءة

من النفاق» قلت لكنه قال في « صحيحته» رقم 1979 في تعليقه على هذا الحديث الأخير قال « هو من رواية أنس بن مالك رضي الله عنه، قال وله عنه طرق:
الأولى: سليم بن قتيبة عن طعمة بن عمرو عن حبيب بن أبي ثابت عنه أخرجه الترمذي وأسلم الواسطي في تاريخ واسط، وقال الترمذي: "قد روي هذا الحديث عن أنس موقوفا، ولا أعلم أحدا رفعه إلا ما روى سليم بن قتيبة عن طعمة بن عمرو، وإنما يروى هذا عن حبيب ابن أبي حبيب البجلي عن أنس ابن مالك": قلت: قد روي مرفوعا من طريق أخرى لم يقف عليها الترمذي، وهي الثانية: منصور بن مهاجر أبو الحسن ثنا أبوحمزة الواسطي عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: فذكره أخرجه أسلم الواسطي في تاريخ واسط: ثنا أحمد بن إسماعيل قال: ثنا إسماعيل بن مرزوق قال: ثنا منصور بن مهاجر... وقال: «هذا يعني أبا حمزة الواسطي» اسمه جبير بن ميمون كذا قال ولم أره لغيره، ولا وجدت في الرواة من يسمى جبير بن ميمون، بل الظاهر أن أبا حمزة هذا هو عمران بن أبي عطاء القصاب، قال الدولابي في الكنى « واسطي، روى عنه شعبة وهشيم» قلت: وهو من رجال مسلم، روى عن أبيه وابن عباس وأنس وغيرهم وقد وثقه جمع، وضعفه بعضهم فهو حسن الحديث لا سيما عند المتابعة؛ ومنصور بن مهاجر روى عنه جمع من الثقات منهم يعقوب بن شيبة، لم يذكروا فيه توثيقا، ولذلك قال الحافظ في « التقريب» « مستور» قلت فمثله يستشهد به على أقل الدرجات وإسماعيل بن مرزوق هو المرادي الكعبي المصري، ذكره ابن حبان في الثقات وتكلم فيه الطحاوي، لكن استنظف الحافظ إسناد حديث آخر من طريقه وأما أحمد بن إسماعيل، فلم أعرفه الآن، وفي « تاريخ بغداد» جمع من الرواة بهذا الاسم.
الثالثة: عن أبي العلاء الخفاف عن حبيب بن أبي حبيب عن أنس بن مالك قال: فذكره نحوه موقوفا وهو الذي أشار إليه الترمذي فيما سبق أخرجه الواسطي أيضا في تاريخه من طريقين عنه وحبيب هذا هو ابن أبي حبيب البجلي البصري نزيل الكوفة روى عنه أيضا طعمة بن عمرو الجعفري وعمر ابن العنفري، وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال الحافظ «مقبول» يعني عند المتابعة، وقد توبع كما تقدم وأبو العلاء الخفاف واسمه خالد بن طهمان فهو صدوق، لكنه كان اختلط ثم رواه الواسطي من طريق المؤمل بن إسماعيل عن سفيان عن خالد عن أبي عميرة عن أنس بن مالك بمثله

وأبو عميرة هذا ثقة، هو ابن أنس بن مالك، وخالد هو ابن طهمان المتقدم، وكأنه اضطرب في إسناده فرواه تارة عن أبي عميرة عن أنس، وتارة عن أنس مباشرة لم يذكر أبا عميرة، ولعل ذلك من اختلاطه"
قلت هكذا يصحح الألباني ويضعف وكان قلمه سيالا وقد خدم سنة الرسول صلى الله عليه وسلم كثيرا إلا أنه له أخطاء لا يستهان بها ومن تلك الأخطاء ما بسطه هنا نذكر منها أن الألباني هنا أخطأ في قواعد التعديل والتجريح كما أخطأ في قواعد التعليل والتصحيح وسنبين ذلك بإيجاز هنا فنقول:
1. تضعيفه لحديث قال عنه المنذري: رجاله رجال الصحيح، فقال: «نبيط هذا لا يعرف إلا في هذا الحديث» قلت هو نبيط غير منسوب روى عنه أكثر من واحد لأن سند الحديث كما في مسند أحمد بن حنبل هو: حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا الحكم بن موسى ثنا عبد الرحمن بن أبي الرجال عن نبيط عن ابن عمرو عن أنس الحديث بينما نجد في تهذيب التهذيب «نبيط غير منسوب عن جابان وعنه سالم بن أبي الجعد ذكره ابن حبان في الثقات» وكذلك نجد في «الجرح والتعديل: « روى عن جابان عن عبد الله بن عمرو روى عنه جابر بن أبي الجعد سمعت أبي يقول ذلك». وأبوه أبو حاتم الرازي معروف بالتشدد في الحكم على الرجال وهنا يروي عن ابن عمرو ومباشرة عن أنس فلعله أكثر من حديث وهو من التابعين وقد قل فيهم الكذب لحديث خير الناس قرني. وفي سند الطبراني فإنه يدعى نبيط بن عمرو.
2. قول الألباني معلقا على حديث الترمذي وأسلم الواسطي «أبو حمزة الواسطي (ليس اسمه جبير بن ميمون بل الظاهر أن أبا حمزة هذا هو عمرو بن أبي عطاء القصاب (...) قلت هو من رجال مسلم، روى عن أبيه، وابن عباس، وأنس وغيرهم وقد وثقه جمع، وضعفه بعضهم فهو حسن الحديث لا سيما عند المتابعة، قلت وثقه ابن معين وقال أبو زرعة الرازي: بصري ليّن وقال أبو حاتم والنسائي ليس بالقوي وقال الآجري عن أبي داود: يقال له عمران الحلاب ليس بذاك وهو ضعيف، وذكره ابن حبّان في الثقات كعادته. والظاهر أنه مجهول العين والحال لأنه يدعى جبير بن ميمون فلم يجده فأبدله بمن هو من طبقته ويتكنى بكنيته على ما فيه من ضعف.
3. وقوله منصور بن مهاجر روى عنه جمع من الثقات منهم يعقوب بن شيبه ولم يذكروا فيه توثيقا ولذلك قال الحافظ في التقريب «مستور» فمثله

يستشهد به على أقل الدرجات » قلت ذكر آخر من روى عنه في تهذيب التهذيب» لكن هذا النوع قال عنه الحافظ أبو الحسن بن القطان الفاسي إنه مجهول ضعيف الحديث بينما قال الحافظ الذهبي إن رواية مستور الحال حسن لغيره. هذا لو لم يكن في السند مجرح سواه أما هنا فهو أحسن أحوال رواة السند.

4- قوله: إسماعيل بن مرزوق المرادي الكعبي المصري ذكره ابن حبان في «الثقات» وتكلم فيه الطحاوي، قلت يعني ذلك أنه ضعيف.

5- قوله: وأما أحمد بن إسماعيل فلم أعرفه الآن، قلت لعل كنيته أبو خذافة المدني السهمي انظره في تهذيب الكمال وتهذيب التهذيب وخلاصة تهذيب الكمال والكاشف والمعين وميزان الاعتدال (83/1) ولسان الميزان (171/7) وديوان الضعفاء والمتروكين والمغني والعبر و شذرات الذهب وتنزيه الشريعة وتاريخ بغداد والضعفاء لا بن عدي (179/1) من رجال ابن ماجه أجمعوا على تضعيفه إلا في الموطإ قال ابن عدي حدث عن مالك وغيره يروي البواطيل وقال أبو العباس السراج سمعت الفضل بن سهل الأعرج ذكر أبا خذافة صاحب مالك فكذبه وقاله الدارقطني، قال الخطيب وغيره لم يكن ممن يعتمد الكذب، فإن لم يكن هذا فهو مجهول العين والحال فهذا سند من المجرحين احتج بهم الألباني وقوى حديثهم بشاهد ممن هم هالكون وهم ضعيفون.

6- أبو العلاء الخفاف هو خالد بن طهمان: انظره في تهذيب الكمال وتهذيب التهذيب وتقريب التهذيب وخلاصة تهذيب الكمال والكاشف وتاريخ البخاري الكبير والجرح والتعديل وميزان الاعتدال والضعفاء لا بن الجوزي ومجمع الزوائد (196/5) من رجال الترمذي رمي بالتشيع ثم اختلط ذكره ابن الكيال في كواكبه وقال عنه الذهبي: وثق وضعفه ابن معين وقال اختلط قبل موته بعشر سنين». وقال الدوري عن ابن معين: ضعيف، وقال أبو حاتم هو من عتق الشيعة محلّه الصدق، وذكره ابن حبّان في الثقات وقال: يخطئ ويهم، وقال ابن الجارود: ضعيف، وقال ابن أبي مريم عن ابن معين: ضعيف خلط قبل موته بعشرة سنين وكان قبل ذلك ثقة. والألباني ذهب هنا إلى القول بأن روايته هذه كانت أثناء الاختلاط وقد أجمعوا أن رواية المختلط لا تقبل أثناء اختلاطه ولا تصلح للاعتبار.

7- حبيب بن أبي حبيب: انظره في تهذيب الكمال وتهذيب التهذيب وخلاصة تهذيب الكمال والكاشف وتاريخ البخاري الكبير والجرح والتعديل

وميزان الاعتدال ولسان الميزان، من رجال الترمذي قال عنه ابن حجر: روى له الترمذي حديثا واحدا في فضل من صلى أربعين يوما في جماعة، قلت موقوفا. ذكره ابن حبّان في الثقات وهو كما ترى مجهول العين والذات وإن كان من التابعين.
وأما على مستوى قواعد التعليل والتصحيح فإنه من أبجدياته أنه لا يرد الحديث الحسن ويرمى بالنكارة إذا عارض الواهي والهالك فقد بين الذهبي أن حديث المستور وهو مجهول الحال حسن لغيره لكن الحافظ أبا الحسن بن القطان الفاسي حكم عليه بالضعف وتبعه ابن حجر في شرح نخبة الفكر، بينما جزم الإمام الذهبي بأن حديث مجهول العين الذي روى عنه واحد و ووثقه غير الراوي عنه يعتبر صحيحا وحديثنا روى عن صاحبه إثنان أو أكثر ووثقه ابن حبان وهو غير الراوي عنه وإن كان عرف بالتساهل وله إسناد آخر في معجم الطبراني وحكم عليه الحافظ المنذري بالصحة والحافظ الهيثمي بالحسن فهذا بيان منا نرجو أن يكتبه الله في ميزان حسناتنا وخلاصة البحث أن الحديث « من صلى في مسجدي أربعين صلاة لا تفوته صلاة كتبت له براءة من النار وبراءة من العذاب وبرئ من النفاق» حديث حسن لذاته إن لم يكن صحيحا كما حكم عليه بذلك الحافظ المنذري والحافظ الهيثمي. والله تعالى أعلم
ومثال ذلك أيضا: القاضي أبو عبد الرحمن عبد الله بن لهيعة قاضي مصر: أخرج له مسلم و أبو داود و الترمذي و ابن ماجه، قال روح بن الصلاح : لقي ابن لهيعة اثنين و سبعين تابعيا، وقال البخاري عن الحميدي : كان يحي بن سعيد لا يراه شيئا، وقال أحمد بن حنبل : كتب عن المثنى بن الصباح، عن عمرو بن شعيب، وكان بعد يحدث بها عن عمرو بن شعيب، وقال : محمد بن المثنى : ما سمعت عبد الرحمن يحدث عنه قط، وقال نعيم بن حماد : سمعت ابن مهدي يقول : لا أعتد بشيء سمعته من حديث ابن لهيعة إلا سماع ابن المبارك و نحوه...الخ...يعني ابن وهب و المقرئ.
علق على حديثه الألباني معقبا على حديث " من أسلم من أهل الكتاب فله أجره مرتين، وله مثل الذي لنا و عليه مثل الذي علينا، ومن أسلم من أهل المشركين فله أجره، وله مثل الذي لنا، وعليه مثل الذي علينا" قال رواه الروياني في مسنده (1/220/30) نا أحمد ناعمي نا ابن لهيعة عن سليمان بن عبد الرحمن عن القاسم عن أبي أمامة الباهلي قال: " كنت تحت راحلة رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع، فقال قولا حسنا فقال فيما

قال: فذكره، قلت: وهذا سند حسن: القاسم هو ابن عبد الرحمن أبو عبد الرحمن الشامي صاحب أبي أمامة وهو صدوق، وسليمان بن عبد الرحمن هو أبو عمر الخراساني الدمشقي وهو ثقة، وابن لهيعة هو عبد الله المصري وهو سيئ الحفظ إلا ما رواه العبادلة عنه: عبد الله بن وهب، وعبد الله بن يزيد المقري، و عبد الله بن المبارك، وهذا من رواية الأول منهم، فإن عم أحمد في هذا السند هو عبد الله بن وهب و هو أشهر من أن يذكر و أما أحمد بن عبد الرحمن بن وهب بن مسلم المصري الملقب بحشل وهو صدوق تغير بآخره كما في التقريب و احتج به مسلم، فحديثه حسن إذا لم يخالف وقد أخرجه أحمد: ثنى يحي بن إسحاق السيلجيني ثنا ابن لهيعة به إلا أنه قال :" يوم الفتح" بدل حجة الوداع" والأول أصح.
قلت في هذا الحديث علتان قادحتان سكت عليهما الألباني أوخفتا عليه فشان ذلك تصحيحه فأما العلة الأولى فهي عنعنة ابن لهيعة وهو مدلس ذكره الحافظ ابن حجر في المرتبة الخامسة من مراتب المدلسين وهي مرتبة يخرج فيها من كان ضعيفا ولا يدلس إلا عن الضعفاء و سنبين ذلك أكثر في تعليقنا على الحديث التالي، وأما العلة الثانية فهي اختلاط بحشل الذي أشار إليه، قال عنه ابن الكيال في كتابه " الكواكب النيرات فيمن اختلط من الرواة الثقات":" أحمد بن عبد الرحمن بن وهب بن مسلم القرشي- أبو عبيد الله المصري عن عمه عبد الله بن وهب، والإمام الشافعي و غيرهما وعنه مسلم و إبراهيم بن عبد الله الأصبهاني، وابن خزيمة و أبو بكر بن زياد أطلق محمد بن عبد الله بن عبد الحكم و عبد الملك بن شعيب بن الليث- القول بتوثيقه، عن عبد الملك بن شعيب بن الليث قال: كتبنا عنه و أمره مستقيم، ثم خلط بعد، ثم جاءنا الخبر أنه رجع عن التخليط، قال: وسئل أبي عنه بعد ذلك، فقال كان صدوقا وقال أبو حاتم : خلط ثم رجع، وقيل لأبي زرعة: إنه رجع عن تلك الأحاديث فقال: إن رجوعه مما يحسن حاله، ولا يبلغ المنزلة التي كان قبل" وذكر الحاكم أنه اختلط بعد 250 بعد خروج مسلم من مصر وقال عنه الحافظ عبد الله بن عثمان بن جبلة أبو عبد الله المروزي الملقب عبدان " مستقيم الأمر في أيامنا" فيستنتج مما تقدم صحة رواية مسلم و كذلك أبي حاتم و عبدان و أما غيرهم فحديثه لا يقبل إلا مع المتابعة و الاعتبار، وهذا لو لم يعنعن الحديث ابن لهيعة، فرواية بحشل للحديث يجعله من بيت القصيد عند الألباني حديث " **من روى عني حديثا**

يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين" غفر الله لنا وله كل زلة و نضر الله وجهنا و إياه يوم القيامة آمين يا رب العالمين.

وعنه حديث " **لا يحل للخليفة إلا قصعتان: قصعة يأكلها هو و أهله، وقصعة يطعمها"** قال:" رواه ابن أبي الدنيا في الورع (168/2) ثنا إبراهيم بن المنذر الخزامي قال نا عبد الله بن وهب عن ابن لهيعة عن عبد الله بن هبيرة عن عبد الله بن زرير الغافقي قال: دخلنا على علي بن أبي طالب يوم أضحى فقدم إلينا خزيرة، فقلنا: يا أمير المؤمنين لو قدمت إلينا من هذا البط و الوز، و الخير كثير، قال يا ابن زرير إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره ورواه أحمد وعنه ابن عساكر من طريقين آخرين عن ابن لهيعة ، ورواه ابن عساكر من طريق حرملة عن ابن وهب به موقوفا على علي، قلت هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات، وابن لهيعة إنما يخشى من سوء حفظه إذا لم يكن الحديث من رواية أحد العبادلة عنه كما صرح بذلك بعض الأئمة المتقدمين، وهذه كما ترى- من رواية عبد الله بن وهب عنه، و الحديث قال الهيثمي في مجمع الزوائد" رواه أحمد و فيه ابن لهيعة و حديثه حسن و فيه ضعف" وأقول : و الصواب فيه أنه ضعيف الحديث في غير رواية العبادلة عنه صحيح الحديث من رواية أحدهم عنه كما سبق، وقال الحافظ في التقريب" صدوق" خلط بعد احتراق كتبه، ورواية ابن المبارك و ابن وهب عنه أعدل من غيرهما، وله في مسلم بعض شيء مقرون" قلت قد يغتر مقلدة الألباني بدندنته هذه و تعديل ابن لهيعة من طريق رواية العبادلة الثلاثة و تصحيحها حتى و إن عنعن فما هي حقيقة أمره فقد ترجم له الحافظ ابن حجر في كتابه " إسعاف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس". قال عنه في المرتبة الخامسة:" عبد الله بن لهيعة الحضرمي، قاضي مصر اختلط في آخر عمره وكثر عنه المناكير في روايته، وقال ابن حبان: كان صالحا و لكنه يدلس عن الضعفاء" فإذا علمت ذلك وعرفت أن ابن حبان البستي معروف بالتسامح فاعلم أنه قال محققا كتاب ابن حجر : د.عبد الغفار سليمان البنداري و الأستاذ محمد أحمد عبد العزيز نقلا عن جهابذة صنعة التعديل و التجريح ما يلي " ضعفه ابن معين وقال : لا يحتج به، وكذا ضعفه يحي بن سعيد وابن مهدي إلا في سماع المبارك { قلت بل في سماع عبد الله بن المبارك} احترقت كتبه و منزله سنة سبعين و مائة،ووقع من أعلى حماره فأفلج وسقط وكان بداية علته،

كتب ابن لهيعة عن المثنى بن الصلاح عن عمرو بن شعيب فكان يحدث بها عن عمرو نفسه، ضعفه ابن معين قبل وبعد احتراق كتبه، غير أن الفلاس خالفه فقال: من كتب عنه قبل احتراقها مثل ابن المبارك و المقرئ فسماعه صحيح، إلا أن أبا زرعة قال: سماع الأوائل منه والأواخر سواء إلا أن ابن المبارك و ابن وهب كانا يتابعان أصوله و ليس ممن يحتج به ضعفه النسائي، قال ابن وهب كان صادقا" هكذا يتبين للقارئ المنصف الذي لا يبحث إلا عن الحق في الرواية أن لابن لهيعة العيوب التالية:

1) أنه كان يدلس عن الضعفاء قبل اختلاطه، وبالتالي لا تقبل عنعنته وهذا مجمع عليه من قبل أهل التعديل و التجريح في حق أهل المرتبة الخامسة وهو منهم وقد عنعنه في الحديثين.

2) أن محله الصدق قبل اختلاطه رغم تضعيف يحي بن معين له وهو متشدد في حكمه على الرجال ووافقه أبو زرعة وهو المعتدل إلا في عبد الله بن المبارك وعبد الله بن وهب.

أنه لا تقبل روايته بعد الاختلاط مطلقا لما فيها من المناكير، و 4) أنه كان يحدث من كتبه فاحترقت و أفلج و اختلط، وانطلاقا مما تقدم يكون الصواب أقرب من الحافظ الهيثمي شيخ ابن حجر لا من الألباني الذي قد يغتر بكلامه هذا الكثير خاصة وأنه قلد الهيثمي هذا في تحسينه لحديث لم يروه أحد العبادلة الثلاثة كما في " إرواء الغليل (267/5) وقد وقع شعيب الأرنؤوط في نفس الخطإ في تحقيقه لكتاب ابن رجب "جامع العلوم و الحكم" في تعليق على حديث: قال وروى ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب أخبره عن عبد الرحمن بن معاوية أن رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ما يحل لي مما يحرم علي؟ وردد عليه ثلاث مرات، كذلك يسكت النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال: **" أين السائل؟"** فقال: أناذا يا رسول الله، فقال بأصابعه **" ما أنكر قلبك فدعه** " خرجه أبو القاسم البغوي في معجمه" وقال: لا أدري عبد الرحمن بن معاوية سمع من النبي صلى الله عليه وسلم أم لا؟ ولا أعلم غير له هذا الحديث" قلت هو عبد الرحمن بن معاوية بن خديج جاء منسوبا في كتاب " الزهد" لابن المبارك، وعبد الرحمن هذا تابعي مشهور، فحديثه مرسل" فقال شعيب الأرنؤوط " رواية عبد الله بن المبارك عن ابن لهيعة قبل الاختلاط فهو مرسل صحيح" فلم ينتبه شعيب الأرنؤوط كالألباني إلى أن ابن لهيعة عنعن الإسناد وهو

مدلس من المرتبة الخامسة لا تقبل عنعنته حتى فيما رواه عنه عبد الله بن المبارك وابن وهب وعبد الله المقرئ. والله أعلم.

ج ـ من لا يعتبر تخريجه: لا ينبغي اعتبار تخريج من عرف بالغفلة وكثرة الوهم، كما أنه لا يعتبر تخريج من هو متهم في دينه وفي عقيدته، وكذلك من عرف بالتعصب لبدعته إذا كان الحديث يتعلق بتلك البدعة من قريب أو من بعيد. ومثال ذلك:

قال محقق كتاب ابن أبي الدنيا: (من عاش بعد الموت) قال: حدثنا خالد بن خداش بن عجلان المهلبي و إسماعيل بن إبراهيم بن بسام قالا: نا صالح المزى عن ثابت البناني عن أنس بن مالك قال: **" عدت شابا من الأنصار فما كان بأسرع من أن مات، فأغمضناه و مددنا عليه الثوب فقال بعضنا لأمه: احتسبيه! قالت: وقد مات ؟! قلنا : نعم، قالت: أحق ما تقولون ؟! قلنا نعم، فمدت يديها إلى السماء وقالت: اللهم إني آمنت بك، وهاجرت إلى رسولك، فإذا نزل بي شدة دعوتك ففرجتها، فأسألك لا تحمل علي هذه المصيبة اليوم، قال: فكشف الثوب عن وجهه فما برحنا حتى أكلنا و أكل معنا !!"**

قال محققه: حسن لغيره أخرجه المصنف أيضا في كتاب " مجابي الدعوة" و أخرجه أيضا ابن عدى والبيهقي و أبو نعيم كلاهما في " الدلائل" كلهم عن صالح المزي، وهو ضعيف، و أخرجه أيضا البيهقي من طريق عيسى بن يونس عن عبد الله بن عون عن أنس، وفيه أن ذلك كان بحضرة رسول الله صلى الله عليه و سلم، قال ابن كثير في " تاريخه": و هذا إسناد رجاله ثقات، ولكن فيه انقطاع بين عبد الله بن عون و أنس، قلت: و الحديث حسن لغيره" قلت و هذا تساهل لأن صالح المزي قال فيه أهل التعديل و التجريح: اكتفى ابن حجر في التقريب بالقول عنه : ضعيف، قلت وقد بين تجريحه أكثر في " تهذيب التهذيب" حيث قال " قال عباس، عن ابن معين : ليس بشيء، وقال جعفر الطيالسي، عن يحى كان قاصا وكان كل حديث يحدث به عن ثابت باطلا، وقال عبد الله بن علي ابن المديني : ضعفه أبي جدا، وقال محمد بن عثمان بن أبي ثابت عن علي: ليس بشيء، ضعيف، وقال عمرو بن علي: ضعيف الحديث، يحدث بأحاديث مناكير عن قوم ثقات وكان رجلا صالحا، وكان يهم بالحديث، وقال الجوزجاني : كان قاصا، واهي الحديث وقال البخاري: منكر الحديث، وقال الآجري: قلت لأبي داود:

يكتب حديثه؟ فقال: لا، وقال النسائي : ضعيف الحديث، له أحاديث مناكير، وقال مرة متروك الحديث، وقال صالح بن محمد: كان يقص، وليس هو شيئا في الحديث، يروي أحاديث مناكير عن ثابت و الجريري، وعن سليمان التيمي أحاديث لا تعرف" وقال ابن عدي أنه لا يعتمد الكذب، بل يغلط شيئا، وقال ابن حبان في " الضعفاء": كان من عباد أهل البصرة و قرائهم، وهو الذي يقال له صالح بن بشير المزى الناجي، وكان من أحزن أهل البصرة صوتا و أرقهم قراءة غلب عليه الخير و الصلاح حتى غفل عن الإتيان في الحفظ، وكان يروي الشيء الذي سمعه من ثابت والحسن و نحو هؤلاء على التوهم، فجعله عن أنس فظهر في روايته الموضوعات التي يرويها عن الأثبات" قلت هكذا يتبين أن تجريحه من قبل عدالته عند البعض و حفظه عند الجميع و أن روايته عن ثابت- كما هو عندنا – من مناكيره أو موضوعاته فالحديث بعيد من الحسن لغيره، بل منكر، وقد قال البخاري : كل من قلت فيه منكر الحديث لا يصلح للمتابعة كما هو معروف عند الجميع.

ومن ذلك ما وقع في "أربعين الأربعين" للنبهاني وغيره من كتبه أنه عزا حديث "من قال لا إله إلا الله ومدها مدا هدمت له أربعة آلاف ذنب من الكبائر" إلى البخاري وهو حديث موضوع خرجه ابن النجار" والحديث رواه الديلمي في مسند الفردوس وفيه محمد بن رزام بن عبد الملك بن سعيد وهو متهم بالوضع، وقال الأزدي: تركوه وقال الدارقطني يحدث بأباطيل، وقال الذهبي" متهم بالوضع (الميزان 454/3، وفيه أيضا عباد بن كثير وهو الثقفي البصري: قال ابن معين: ليس بشيء، وقال البخاري: تركوه، وقال النسائي: متروك، وحذر ابن المبارك من حديثه، وروي عن ابن معين: لا يكتب حديثه".

10) القاعدة العاشرة: ما هي مظان الحديث؟

قد يظن القارئ في أول وهلة أن هذه القاعدة تأخرت عن وقتها أو أنها كان من الأجدر أن يبدأ بها، إلا أن تأخيرها إلى هذا الحد وهذا الوقت له ما يبرره، ومن أهم ما يبرر ذلك أن الحديث إذا كان معروفا ومتداولا بين المحدثين والفقهاء فإنه لن يتعسر على طالبه ولا عن الباحث عنه لأنه يكتفي بالبحث عنه في بابه من الفقه أو من كتب السنة أو الصحاح، وأما إذا تعسر البحث عنه، فهنا تكمن أهمية هذه القاعدة لأنه إما أن يكون متداولا بين

الناس، مشتهرا بينهم إلا أن طالب الحديث أو الباحث لما اهتم بالعثور عليه أعياه، وهذا كثيرا ما يقع لطلاب الجماعات الذين يقومون إما بتحقيق كتب أو نوازل أو رسائل، فكثيرا ما يأتونني يسألونني عن حديث كذا أو عن طرق من حديث كذا استدل به فلان أو استعمله فلان، فهذا الحديث مظانه نوعان من الكتب:

أ ـ الكتب المؤلفة في الأحاديث المشتهرة على الألسنة: فمن أهم هذه الكتب ما جمعه الحافظ شمس الدين أبو الخير محمد عبد الرحمن السخاوي المعروف بمحمد السخاوي ت 902هـ بالمدينة ودفن في البقيع الطاهر في نفس القبر الذي فيه مالك بن أنس وسماه "المقاصد الحسنه في بيان كثير من الأحاديث المستهترة على الألسنه" وكذلك ما جمعه الحافظ أبو الفداء إسماعيل بن محمد بن عبد الهادي العجلوني، محدث الشام المعروف بالعجلوني المتوفى 1152هـ وسماه "كشف الخفا ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس" وكتاب الشعراني الذي سماه "البدر المنير في أحاديث البشير النذير" قال عنه أبو جعفر الكتاني في الرسالة المستطرفة "وهو نحو من ألفين وثلاثمائة حديث مرتبة على حروف المعجم" قلت إلا أنه دون الكتابين المذكورين من حيث التخريج والحكم على الحديث ودون الجميع ما جمعه جلال الدين السيوطي وسماه: "الدرر المنتشره في الأحاديث المشتهره".

ب ـ وأما إذا كانت الأحاديث التي يبحث عنها لم يجدها في هذه الكتب ولها علاقة بالسلوك والتصوف فليبحث عنها في كتب التصوف المخرجة ككتاب الحافظ العراقي الذي سماه: "المغني عن حمل الأسفار في الأسفار في تخريج ما في الإحياء من الأخبار" وكذلك" إتحاف السادة المتقين شرح أحاديث إحياء علوم الدين" لمرتضى الزبيدي، كما خرج ابن حجر أحاديث "عوارف المعارف" للسهروردي كما خرج ما أغفله شيخه الحافظ العراقي من أحاديث الإحياء وسماه "تحفة الإحياء بما فات من تخاريج الإحياء" كما خرج تلميذه محمد السخاوي أحاديث الغنية للقطب الشيخ عبد القادر الجيلاني أو الكيلاني أو الجيلي مؤسس الطريقة القادرية نسبة إليه وسماه "البغية بتخريج أحاديث الغنية" كما لأبي الحسن علي بن أحمد الحريشي الفاسي المتوفى بالمدينة سنة 1143هـ تخريج أحاديث "النصيحة الكافية لزروق" كما قام الحافظ، عبد الستار بن عبد الوهاب الصديق الهندي نزيل مكة ت 1345هـ بتخريج أحاديث كشف الغمه عن جميع الأمه" للشعراني

كما قام الحافظ أحمد بن محمد بن الصديق الغماري ت 1380هـ بتخريج أحاديث التحفة المرضية وسماه "نيل الزلفه بتخريج أحاديث التحفه" وقام أيضا بتخريج أحاديث عوارف المعارف للسهروردي وسماه "عواطف اللطائف تخريج أحاديث عوارف المعارف".
وقام جلال الدين السيوطي بتخريج أحاديث صحاح الجوهري في اللغة وسماه "فالق الإصباح تخريج أحاديث الصحاح".
ج ـ فإن لم يجدها في كل ذلك وكانت فيها كلمة غريبة فليبحث عنه في كتب غريب الحديث نذكر منها هنا:
1ـ غريب الحديث لأبي عبيد القاسم بن سلام ت 224 هـ.
2ـ غريب الحديث لإبراهيم الحربي ت: 285هـ
3ـ غريب الحديث لابن قتيبة ت: 276هـ
4ـ غريب الحديث لأبي سليمان حمد بن محمد الخطاب ت: 288هـ الخ.
وقد يكون في الكتب التي ألفت في تصحيفات المحدثين وكتب علل الحديث.
وإلا فليرجع إلى الكتب التي ألفت في الموضوع من الحديث وقد تقدم سردها، فهذا ما عندنا من نصيحة.

القاعدة الحادي عشرة: إذا أعيانا الحديث فماذا نفعل؟
هذه القاعدة تأتي لترشد الباحث عن الحديث بأن لا يتسرع ولا يقنط (ومن يقنط من رحمة ربه إلا القوم الظالمون) وفي الحديث قد يجده الباحث معزوا لكتاب معين من كتب أمهات الحديث فيبحث عن بابه فلا يجده، وهذا هو الذي ننصحه بأن لا يتسرع حتى يقرأ بترو وتأن جميع أحاديث الكتاب قبل إصدار حكمه لأنه قد يكون في غير بابه الذي يظن أنه فيه، كما أنه قد يعزي حديثا لكتاب من كتب الحديث فيكون العازي واهما وفي كلتا الحالتين لا بد من التأني والتأكد عن ترو وسنعطي على كل حالة من الحالتين المذكورتين مثالا:
1ـ يقول لنا الشيخ مقبل بن هادي الوادعي أبو عبد الرحمن رحمه الله ت 1419هـ في تحقيقه لكتاب الحافظ الدار قطني "الالتزامات والتتبع" في مقدمته تحت عنوان: " بعض المشاكل التي واجهتني" حيث يقول: " وقد يكون الحديث في غير مظنته مثل حديث « من لم يتغن بالقرآن فليس منا»

فإن مظنته فضائل القرآن كما ذكر البخاري حديثا قريبا من معناه في "فضائل القرآن" وهو حديث « ما أذن الله بشيء كما أذن لنبي حسن الصوت يتغنى بالقرآن يجهر به» ولكن حديث « من لم يتغن بالقرآن» ما وجدته إلا في كتاب التوحيد بعد اليأس من وجوده وقد كنت أظن أن الدارقطنى واهم في استدراكه على البخاري، قلت إذا كان مقبل الوادعي أعياه الحديث فجد وكد وصبر وشمر حتى ظفر به فهذا الدكتور عبد الفتاح أبو غده هو الآخر يعتذر عما صدر من نفي وجود حديث في صحيح مسلم فيقول لنا في تحقيقه للرفع والتكميل في الجرح والتعديل " للشيخ عبد الحي اللكنوى ما هو عبرة لكل ذي خبرة في كتب الحديث المشتهرة حيث يقول: " وقال السيوطي في« تدريب الراوي شرح تقريب النواوي" وقع في عباراتهم: أنكر ما رواه فلان: كذا، وإن لم يكن ذلك الحديث ضعيفا، قال ابن عدي : أنكر ما روى بريده بن عبد الله بن أبي بريدة » " إذا أراد الله بأمة خيرا قبض نبيها قبلها" قال: وهذا طريق حسن، رواته ثقات، وقد أدخله قوم في صحاحهم انتهى، كان هذا نص اللكنوى، فعلق عليه عبد الفتاح أبوغده قائلا: "قال السيوطي في التديب ص 153: "والحديث في صحيح مسلم" وهو في كتاب الفضائل في أوائله خلال ذكر فضائل النبي صلى الله عليه وسلم: شرح النووي، وجاء في الشرح هذا العنوان " (باب إذا أراد الله رحمة أمة قبض نبيها قبلها) وسقط من الفهرس بآخر الجزء، هذا وكان وقع منى في الطبعة الأولى لهذا الكتاب، المطبوعة سنة 1383هـ ، ثم في الطبعة الثانية المطبوعة سنة 1388هـ، أني نفيت وجود هذا الحديث في "صحيح مسلم" والسنن الأربعة" وكان ذلك خطأ مني اعتمادا على مراجعة (الفهارس) لأوائل الأحاديث، وعلى "المعجم المفهرس لألفاظ الحديث"، وعلى ذخائر المواريث" للنابلسي، وقد سقط هذا الحديث منها: وقد اغتر بغلطي هذا في الطبعة الأولى الشيخ عبد الوهاب عبد اللطيف رحمه الله تعالى، فقلدني بالقول بنفي وجوده في "صحيح مسلم"، في تعليقه على "تدريب الراوي" 241/1: في طبعته الثانية المطبوعة بمطبعة السعادة في جزأين سنة 1385، فقال في تعليقه هناك: "الحديث ليس في مسلم" انتهى، وهذا منه رحمة الله تعالى من باب تقليد الساهي الساهي، والحمد لله على السداد: ونص الحديث بسند مسلم إليه كالآتي: "وحدثت عن أبي أسامة ـ هو حماد بن أسامة أبو أسامة الكوفي الإمام الحافظ الحجة المتوفى سنة 201، قبل ولادة مسلم بثلاث سنين، وممن روى ذلك عنه إبراهيم بن سعيد

الجوهري: حدثنا أبو أسامة، حدثني يزيد بن عبد الله، عن أبي بردة عن أبي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إن الله عز وجل إذا أراد رحمة أمة من عباده، قبض نبيها قبلها، فجعله لها فرطا وسلفا بين يديها، وإذا أراد هلكة أمة عذبها ونبيها حي فأهلكها وهو ينظر، فأقر عينه بهلكتها حين كذبوه وعصوا أمره" قال النووي رحمه الله تعالى في الشرح: "قال المازري والقاضي عياض: هذا الحديث من الأحاديث المنقطعة في "مسلم" فإنه لم يسم الذي حدثه عن أبي أسامة: قلت: وليس هذا حقيقة انقطاع، وإنما هو رواية مجهول: انتهى كلام النووي، هذا وقد أفادني الوقوف على هذا الحديث في "صحيح مسلم" بعض طلابي عن بعض طلبته، فشكر الله لهما وجزاهما عني خيرا، وأستغفر الله مما جزمت به من قبل في الطبعة الأولى والثانية من نفيه عن صحيح مسلم"... فأخطأت، والحمد لله على الصواب.
وأما الحافظ أحمد بن محمد بن الصديق الغماري فإنه يقول في كتابه " حصول التفريج بأصول التخريج أو كيف تصير محدثا" حيث قال في فصل الحث على الرجوع إلى الأصول: " وقد وقفت على بعض الأوهام في العزو للحافظ (ابن حجر) الذي هو شيخ الفن، ورأس المحققين فيه، وبعد البحث والتتبع عرفت أنه أتى من قبل التقليد لأنه قلد النووي في شرح المهذب" وأتى بعبارته بالنص تقريبا وإن لم يعزها إليه؛ والنووي تقع له أحيانا بعض الأوهام في العزو، وإنما هو من تقليده لغيره واعتماده عليه من غير مراجعة الأصول، وهذا هو الذي حملني على وضع تخريج ثان لأحاديث الشهاب لأني كنت كتبت الأول في بداية الطلب والاشتغال بالحديث فكنت أقلد في العزو ولما صرت أبحث وأراجع الأصول وجدت في ذلك أوهاما ووضعت تخريجا سميته " فتح الوهاب" ومن أمثلة ذلك حديث « وأي داء أدوأ من البخل» فإن كثيرا من المحدثين من الحافظ السيوطي فمن بعده يعزونه للشيخان والحافظ السيوطي تبع في ذلك جماعة أيضا، وهو لم يخرج في الصحيحين وإنما وقع ذكره في الصحيح أثناء جملة، وذكره القاضي عياض في المشارق في الكلام على " أدوأ" هل هو مقصور أو مهموز فظن من رآه فيه أنه مما خرجه الشيخان، فعزاه إليهما ثم صار اللاحق يتبع السابق حتى تعددوا واتفقوا على ذلك ولا وجود له في الصحيحين وهكذا يغتر كثير من المحدثين بل والحفاظ بكتاب رزين العبدري» قلت: إنه على حق في ذم التقليد وأنه يسبب الأوهام والأغلاط إلا أن ما قاله الأقدمون لا ينبغي نسفه ونفيه إلا بعد عناء من البحث لأن البلاء

أن ينفي أدوأ الأدواء عن الصحيحين بحجة ذم التقليد، وقد أخرج البخاري في صحيحه كتاب المغازي باب قصة عمان والبحرين من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: " قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: لو قد جاء مال البحرين لقد أعطيتك هكذا وهكذا (ثلاثا) فلم يقدم مال البحرين حتى قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما قدم على أبي بكر أمر مناديا فنادى: من كان له عند النبي صلى الله عليه وسلم دين أو عدة فليأتني، قال جابر: فجئت أبا بكر فأخبرته أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: لو جاء مال البحرين أعطيتك هكذا و هكذا (ثلاثا) قال فأعطاني: قال جابر: فلقيته بعد ذلك فسألته فلم يعطني ثم أتيته فلم يعطني، ثم أتيته الثالثة فلم يعطني فقلت له: قد أتيتك فلم تعطني، ثم أتيتك فلم تعطني، ثم أتيتك فلم تعطني فإما أن تعطيني، وإما أن تبخل عني، قال: أقلت: تبخل عني؟ وأي داء أدوأ من البخل؟ قالها ثلاثا، ما منعتك مرة إلا وأنا أريد أن أعطيك"

إلا أنه قد يعزو أحيانا بعض الهواة والفقهاء والدعاة وكذلك بعض المتصوفة السهاة الحديث إلى بعض الكتب المشتهرة ما لم يكن فيها أصلا فلا ينبغي أن تغتر بعزو غيرك بل ينبغي أن تتثبت قبل القيام بأي خطوة، فالشرع أمرنا بذلك، ومثال ذلك عندنا ما قدمه الغماري كمثال حيث قال: "كما عزا إمام الحرمين في "النهاية حديث "أصحابي كالنجوم" ـ وهو حديث موضوع ـ إلى الصحيحين، وكذلك الغزالي يعزو أحيانا أحاديث واهية إلى بعض الأصول وليست هي فيها... وقد رأيت مرة رسالة فيها أحاديث في النهي عن شرب الدخان والوعيد على شربه كلها معزوة إلى صحيح البخاري ومسلم، وأعرف بعض الخطباء المدرسين يعزو في خطبه ودروسه كل حديث إلى صحيح البخاري كقوله: إن حديث "من أحدث ولم يتوضأ فقد جفاني، ومن توضأ ولم يصل فقد جفاني أخرجه البخاري في صحيحه" بينما رماه الصنعاني بالوضع وحكم عليه الألباني بالوضع في "سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة 61/1: "حديث: "من أحدث ولم يتوضأ فقد جفاني ومن توضأ ولم يصل فقد جفاني ومن صلى ولم يدعني فقد جفاني ومن دعاني فلم أجبه فقد جفيته ولست برب جاف" سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة 61/1.

وقال الغماري في كتابه "حصول التفريج بأصول التخريج": "وقد يقـــع ذلك (ـ يعني الوهم في العزو ـ) عن تحريف من النساخ لبعض المخرجين الذين تتقارب صور أسمائهم في الرسم كابن النجار مع البخاري، فكثيرا ما

أرى أحاديث أخرجها ابن النجار معزوة إلى البخاري، ومن ذلك ما وقع في "أربعين الأربعين" للنبهاني وغيره من كتبه أنه عزا حديث "من قال لا إله إلا الله ومدها مدا هدمت له أربعة آلاف ذنب من الكبائر" إلى البخاري وهو حديث موضوع خرجه ابن النجار" والحديث رواه الديلمي في مسند الفردوس وفيه محمد بن رزام بن عبد الملك بن سعيد وهو متهم بالوضع، وقال الأزدي: تركوه وقال الدارقطني يحدث بأباطيل، وقال الذهبي" متهم بالوضع (الميزان 454/3، وفيه أيضا عباد بن كثير وهو الثقفي البصري: قال ابن معين: ليس بشيء، وقال البخاري: تركوه، وقال النسائي: متروك، وحذر ابن المبارك من حديثه، وروي عن ابن معين: لا يكتب حديثه".

ب ـ وأخيرا إذا أعيانا الحديث بعد جهد مضن في جميع كتب التخريج والزوائد والأطراف المطبوعة والمخطوطة فإنه لا ينبغي أن تصدر منا عبارة "لا أصل له" وإن كانت صدرت من بعض من سبقنا إلى التخريج، ذلك أننا لم نبلغ درجة الحاكمية ولا الإمارة، فالحاكم وأمير المؤمنين في الحديث لا ينبغي أن يصدر منه ذلك أحرى غيرهم، لأننا أمامنا بحر زاخر بعلم فاخر لم نطلع منه إلا على غيض من فيض، فمن غاص في قوائم مؤلفاته التي قدمناها عرف أنه لم يؤت إلا القليل من ذلك القليل الذي أخبرنا الله بأنه أعطانا (وما أوتيتم من العلم إلا قليلا) (.....) وقد قالت الملائكة من قبل (سبحانك لا علم لنا إلا ما علمتنا إن أنت العليم الحكيم) (البقرة) فالذي ينبغي أن نقوله إذن في حالة عدم عثورنا على الحديث "لم نجده في الأصول" إلا إذا وقف عليه وعرف أنه مفترى فيبين ذلك، فإنه من واجبه المقدس.

الفصل الثالث: مقارنات بين تخريج الحديث

سيكون هذا المثال مقارنة بين جهبذين من أهل الصنعة لإبراز أوجه الشبه للطلاب وهما الحافظ أحمد بن محمد بن الصديق الغماري المغربي- رحمه الله و إيانا- من خلال كتابه " الهداية تخريج أحاديث البداية" والشيخ محمد ناصر الدين الألباني من خلال كتابه " إرواء الغليل تخريج أحاديث منار السبيل" فبالرغم من أن الأول صوفي تلقب بلقب أبي الفيض كشيخه الكتاني و الزبيدي و السيوطي وبالرغم من أن الشيخ الألباني سني سلفي و أنا من الاتجاه الذي يدافع عن السنة ويحارب كل بدعة – رأيت في هذا الشيخ

الفاضل نفسا طويلا في التخريج و سعة في الاطلاع و التضلع من أمهات كتب الحديث فإذا خرج حديثا يجيد فيه و يفيد بينما الشيخ الألباني همه التصحيح أو التعليل فيطيل في التخريج عن صحابي واحد أو اثنين بينما يكون الحديث وصل درجة التواتر فيبقى يتتبع طرق رواية صحابي واحد أو اثنين، فأي طرق التخريج أفضل ؟ نترك للقارئ الحرية في إصدار حكمه هذا مع أن الحافظ الغماري جد متساهل في الحكم على الحديث وذلك لتصوفه :

1- الحديث الأول : قال الشيخ إبراهيم بن محمد بن سالم بن ضوبان الحنبلي في كتابه " منار السبيل" :" 187 : لقوله صلى الله عليه وسلم في سبايا أوطاس :" **لا توطأ حامل حتى تضع، ولا حائل حتى تستبرئ بحيضة"** فتعقبه الألباني في " إرواء الغليل تخريج أحاديث منار السبيل" قائلا :" صحيح رواه أبو داود، والدارمي، و الدارقطني، و الحاكم و البيهقي، وأحمد من طريق شريك عن قيس بن وهب (زاد أحمد : و أبي إسحاق) عن أبي الوداك عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في سبي أوطاس : فذكره بلفظ:".... و لا غير حامل حتى تحيض حيضة " و قال الحاكم:" صحيح على شرط مسلم" و أقره الذهبي و فيه نظر، فإن شريكا إنما أخرج له مسلم مقرونا وفيه ضعف لسوء حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة" ومع ذلك فقد سكت عليه في الفتح بل قال في التلخيص :" إسناده حسن" و تبعه الشوكاني ولعل ذلك باعتبار ما له من الشواهد، فقد روى ابن أبي شيبة في " المصنف" كما " في نصب الراية" عن الشعبي أنه قال :" **نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أوطاس أن لا توطأ حامل حتى تضع، أو حائل حتى تستبرئ"** وكذلك رواه عبد الرزاق و إسناده مرسل صحيح فهو شاهد قوي.

2- وروى الدارقطني عن عمرو بن مسلم الجندي عن عكرمة عن ابن عباس قال : فذكره مثل حديث الشعبي، سكت عليه الزيلعي ثم العسقلاني و إسناده عندي حسن فإن رجاله كلهم ثقات معروفون من رجال مسلم غير أبي محمدبن صاعد وهو يحي بن محمد بن صاعد وهو ثقة خافظ، وشيخه عبد الله بن عمران العابدي وهو صدوق كما قال ابن أبي حاتم عن أبيه في الجرح، وله طرق أخرى من رواية مجاهد عن ابن عباس مرفوعا بالشطر الأول عنه وزاد :" أتستسقى زرع غيرك ؟ أخرجه الحاكم و قال صحيح الإسناد ووافقه الذهبي وهو كما قالا .

3- وروى الطيالسي من حديث جابر مرفوعا بالشطر الأول و سنده صحيح.
4- وروى الترمذي و الحاكم من حديث العرباض بن سارية مرفوعا به، وقال الحاكم : صحيح الإسناد ووافقه الذهبي، وأما الترمذي فأشار لتضعيفه بقوله " حديث غريب" فأصاب لأن فيه أم حبيبة بنت العرباض بن سارية لم يرو عنها غير واحد، ولم يوثقها أحد، لكن لا بأس بهذه الطريق في الشواهد.
5- عن أبي هريرة مرفوعا به : أخرجه الطبراني في " المعجم الصغير" و الدارقطني في " الأفراد".
6- وعن رويفع بن ثابت مرفوعا **" لا يحل لإمرئ يؤمن بالله و اليوم الآخر أن يسقي ماءه زرع غيره يعني إتيان الحبالي من السبايا، وأن يصيب امرأة ثيبا من السبي حتى يستبرئها "** رواه أبو داود، وأحمد، و سنده حسن، ورواه ابن حبان في صحيحه كما في " الزيلعي".
7- وعن علي بن أبي طالب مرفوعا مثل حديث الشعبي و في إسناده ضعف و انقطاع كما قال العسقلاني.
و بالجملة فالحديث بهذه الطرق صحيح ، وقد استدل به المصنف على أن الحامل إذا رأت دما فليس حيضا لأنه جعل الدليل على براءتها من حمل الحيض" كان هذا تخريج الألباني في " الإرواء" وأما تخريج الحافظ أحمد بن محمد بن الصديق الغماري، فقد قال في كتابه " الهداية تخريج أحاديث البداية" بعد قول ابن رشد في " بداية المجتهد": " لا توطأ حامل حتى تضع، ولا غير حامل حتى تحيض حيضة" قال الحافظ أحمد بن محمد بن صديق الغماري في كتابه " الهداية تخريج أحاديث البداية" رواه أبو سعيد الخدري و ابن عباس، وأبو هريرة، و العرباض بن سارية، وعلي بن أبي طالب، ورويفع بن ثابت، وأبو أمامة، وابن عمر، ورجل ثقة، وأبو الدرداء، وجرول بن الأحنف أو جندب بن جنادة:
1) أبو سعيد الخدري : رواه أحمد و أبو داود و الحاكم و صححه وقال على شرط مسلم و البيهقي و الدارمي و البغوي.
2) ابن عباس : رواه ابن الجارود، و الطبراني، وأحمد.
3) أبو هريرة : رواه الطبراني و أحمد.
4) العرباض بن سارية : رواه الترمذي و قال الترمذي: حديث غريب ورواه أحمد.

5) علي بن أبي طالب : رواه ابن أبي شيبة.
6) رويفع بن ثابت : رواه أحمد و أبو داود و الترمذي و ابن الجارود و البيهقي و سعيد بن منصور.
7) أبوأمامة : رواه الطبراني و ابن أبي شيبة.
8)ابن عمر : رواه الطبراني.
9) حديث الثقة : رواه أبو يعلي.
10) حديث جرول بن الأحنف : الطبراني و في سنده خارجة بن مصعب وهو متروك.
11)أو جندب بن جنادة : الطبراني
12) أبو الدرداء : رواه الطيالسي و أحمد و مسلم و أبوداود و البيهقي
13) أبو موسى الأشعري : ابن أبي شيبة.
كان هذا تخريج الحافظ الغماري بتصرف لأننا أغنيناه ببعض تخاريج ابن حجر في تلخيص الحبير و قد حكمنا عليه بالتواتر و خرجناه في كتابنا " فتح الرب الساتر لتمييز الحديث المتواتر" وبهذه التخاريج و أطراف الحديث نترك للقارئ يبدي رأيه لأنه سيتبين له " لا محالة، أن علم أطراف الحديث أو تخريج الحديث، لازال يتعثر بنواقص جمة و ثغرات ينبغي سدها و ذلك بتضافر جهود أهل الصنعة الراسخين في علوم الحديث العارفين بمدارك الحديث فبدونها سنبقى، حتما، عبيد التقليد، وتخريج من ألهمه الله التخريج وخطا خطوات في ذلك الميدان، إلا أنه ما دام تخريج هؤلاء ناقصا- فأني لنا أن نحكم على الحديث بالصحة أو الضعف ونحن لم نطلع على جميع طرقه ولم نستكملها، فكل كلام لمن كان هذا حده من علم الحديث سيكون تهورا في أكثر أحكامه ، وكيف نحكم على الحديث بالتواتر أو الشهرة فقط أو ما هو دون ذلك علما بأن التواتر يفيد العلم و العمل وقد يعارض منكره إذا أقيمت عليه الحجة أنه متواتر صريح إلى الإكفار أو التكفير كما صرح بذلك الحافظ ابن تيمية الحفيد المعروف بشيخ الإسلام و غيره من المحدثين الحافظين أهل الصنعة و الله الموفق وهو الهادي إلى سواء السبيل.

2) المثال الثاني : قال الشيخ الألباني في " إرواء الغليل" المجلد السادس : ص 305 : 1895 (حديث ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم " **نهى عن الشغار**" متفق عليه ص 173.

صحيح أخرجه البخاري (423/3 و 340/4) و مسلم (139/4) و أبو داود أيضا
(207/4) و النسائي (85/2 و 86) و الترمذي (210/1) و الدارمي (136/2) و ابن ماجه (188/3) و ابن أبي شيبة (2/64/7) و ابن الجارود (719 و 720) و البيهقي (199/7) و أحمد(7/2 و 19و 35و62و 91) من طرق عن نافع عن ابن عمر به، وزاد الشيخان و غيرهما **:" أن يزوج الرجل ابنته على أن يزوجه الآخر ابنته ليس بينهما صداق"** وفي رواية لهما أن هذا التفسير من قول نافع.
وفي لفظ لمسلم و أحمد و غيرهما : لا شغار في الإسلام" وقال الترمذي " حديث حسن صحيح" و في الباب عن أبي هريرة أخرجه مسلم و النسائي و ابن ماجه و ابن أبي شيبة و أحمد (286/2 و439) عن الأعرج عنه.
3) وعن أنس مرفوعا بلفظ :" **لا شغار في الإسلام"** أخرجه ابن ماجه (1885) و ابن حبان(1269) و أحمد (162/3 و 165-197) من طريق ثابت و غيره عنه ، قلت و إسناده صحيح على شرط الشيخين.
4) وعن عمران بن حصين مرفوعا به : أخرجه ابن أبي شيبة (1/65/7) و النسائي و ابن حبان (1270) و الطيالسي (838) و أحمد (429/4و439 و 443) من طريق الحسن عنه و أحمد (441/4) من طريق محمد بن سيرين عنه.
5) وعن جابر مرفوعا بلفظ الكتاب : أخرجه مسلم و البيهقي و أحمد (321/3 و339) وزاد البيهقي في رواية :" **و الشغار أن ينكح هذه بهذه، بغير صداق، بضع هذه صداق هذه، وبضع هذه صداق هذه"** وإسناده صحيح.
6) وفي الباب عن معاوية بن أبي سفيان و يأتي في الكتاب بعده 1896(عن الأعرج :" أن العباس بن عبد الله بن عباس أنكح عبد الرحمن بن الحكم ابنته، و أنكحه عبد الرحمن بنته وكانا جعلا صداقا فكتب معاوية إلى مروان يأمره أن يفرق بينهما، وقال في كتابه " هذا الشغار الذي نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم" رواه أحمد و أبو داود ص 172 : حسن أخرجه أحمد (94/4) و أبو داود (2075) وكذا ابن حبان(1268)من طريق ابن إسحاق حدثني عبد الرحمن بن هرمز الأعرج به، قلت : وهذا إسناد حسن"" فتبين أن الشيخ محمد ناصر الدين الألباني يسعى دائما إلى تحقيق صحة الحديث و يكتفي بتصحيحه دائما وأنه قلما يتجاوز ذلك بحثا

عن المتواتر بينما الحافظ أحمد بن محمد بن الصديق الغماري له نفس في بعض الأحيان أطول حيث يتطلع كثيرا إلى إظهار ما هو متواتر تأثرا بشيخه الحافظ أبي جعفر الكتاني لأنه ألف في المتواتر فخرج هذا الحديث في كتابه " الهداية تخريج أحاديث البداية" قائلا نضر الله وجهنا و إياه كما نقلناه في كتابنا " الإشعاع و الإقناع بمسائل الإجماع" المجلد الثاني : قال ابن رشد في " بداية المجتهد" فأما نكاح الشغار فإنهم اتفقوا على أن صفته هو أن ينكح الرجل وليته رجلا آخر على أن ينكحه و ليته ولا صداق بينهما إلابضع هذه ببضع الأخرى،واتفقوا على أنه نكاح غير جائز لثبوت النهي عنه، واختلفوا إذا وقع هل يصح بمهر المثل أم لا؟ و خرج حديثه الحافظ أحمد بن محمد بن الصديق الغماري، قال :" نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشغار" رواه:

1-) ابن عمر: أخرجه مالك، وأحمد و الدارمي و البخاري و مسلم، وعبد الرزاق الصنعاني، وغيرهم مع الأربعة.
2-) أبو هريرة: أخرجه أحمد و مسلم و النسائي و ابن ماجه و البيهقي.
3-) أنس: أخرجه عبد الرزاق، وأحمد و النسائي و ابن ماجه و البيهقي.
4-) جابر بن عبد الله: أخرجه مسلم و البيهقي.
5-) معاوية : أخرجه أحمد، وأبو داود و البيهقي.
6-) عمران بن حصين: ـ أخرجه أحمد و الترمذي و النسائي.
7-) أبو ريحانة: أخرجه أبو الشيخ في " الإمام".
8-) أبي بن كعب: أخرجه الطبراني في " الصغير".
9-) ابن عمرو : أخرجه أحمد.
10-) سمرة بن جندب: أخرجه البزار و الطبراني في " الكبير".
11-) وائل بن حجر: أخرجه البزار.
12-) ابن عباس : أخرجه ابن عدي و الطبراني.

وقد أقررناه كما ترى و خرجناه في كتابنا " فتح الرب الساتر لتمييز الحديث المتواتر" و لا نعلم أحدا من الذين ألفوا في المتواتر خرجه في كتب المتواتر قبلنا و لله الحمد و النعمة.

3) المثال الثالث والأخير:أحاديث تحريم المتعة :

1901- (حديث الربيع بن سبرة قال :" **أشهد على أبي أنه حدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى في حجة الوداع وفي لفظ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حرم متعة النساء"** رواه أبو داود قال الألباني ص

174. شاذ بهذا اللفظ أخرجه أبو داود (2072) و عنه البيهقي (204/7) و أحمد (404/3) من طريق إسماعيل بن أمية عن الزهري قال :" كنا عند عمر بن عبد العزيز، فتذاكرنا متعة النساء، قال رجل يقال له : ربيع بن سبرة...." قلت فذكره باللفظ الأول، وقال البيهقي: "كذا قال ، ورواية الجماعة عن الزهري أولى" يعني ذكر حجة الوداع" فيه شاذ، خالف فيه إسماعيل بن أمية رواية الجماعة وهم كما ذكر قبل: معمر، وابن عيينه، وصالح بن كيسان، فقالوا :" عام الفتح".
أما رواية معمر، فهي عند مسلم (133/4) و ابن أبي شيبة في " المصنف" (1/44/7) و البيهقي و أحمد من طريق إسماعيل بن علية عن معمر به دون قوله " يوم الفتح" وهذا اللفظ الثاني في الكتاب، وهو رواية لأحمد.
وأما رواية ابن عيينه فهي عند الدارمي (140/2): أخبرنا محمدبن يوسف ثنا ابن عيينه به، وتابعه الحميدي ثنا سفيان به : أخرجه البيهقي، وأخرجه مسلم و أحمد عن سفيان دون قوله " يوم الفتح".
وأما رواية صالح بن كيسان، فوصلها مسلم (133/4).
فهذه الروايات التي ذكرنا تدل على وهم إسماعيل بن أمية على الزهري في قوله عنه :" في حجة الوداع"وإن الصواب رواية الجماعة عن الزهري :" يوم الفتح". ويؤكد ذلك أن الزهري تابعه عليه جماعة منهم عبد الملك و عبد العزيز ابنا الربيع بن سبرة و عمارة بن غزية كلهم قالوا : عن الربيع " عام الفتح" و يأتي تخريج أحاديثهم في الحديث الذي بعد هذا، فإن قيل : قد رواه عبد العزيزبن عمر عن الربيع بن سبرة عن أبيه،قال " ومتعة النكاح هذه، وقصة سبرة ، قال :" خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من المدينة في حجة الوداع..." الحديث و فيه ذكر متعة الحج، ومتعة النكاح هذه، وقصة سبرة و صاحبه مع المرأة التي عرضا عليها أن يتمتع أحدهما بها على نحو رواية عمارة بن غزية الآتية في تخريج الحديث المشار إليه و زاد في آخرها :
" فلما أصبح غدوت إلى المسجد ، فسمعت رسول الله وهو على المنبر يخطب يقول : من كان منكم تزوج امرأة إلى أجل فليعطها ما سمى لها، ولا يسترجع مما أعطاها شيئا، وليفارقها، فإن الله قد حرمها إلى يوم القيامة"
أخرجه أحمد (404/3-405) بهذا التمام، وابن الجارود (699) وأخرجه الدارمي (140/2) و ابن ماجه(1962)و الطحاوي (14/2) دون متعة الحج، وكذلك مسلم والبيهقي ولكنهما لم يذكرا " حجة الوداع" و الجواب :

أن عبد العزيز هذا اضطرب عليه فيه، كما يشعرك بذلك التأمل فيما سقته من التخريج لحديثه، فبعضهم ذكر فيه المتعتين و بعضهم لم يذكر فيه إلا متعة الحج، ولا ذكروا أنها كانت في حجة الوداع ، فهذا كله يدل على أنه (أعني عبد العزيز) لم يضبط حديثه، وذلك مما لا يستبعد منه، فإنه متكلم فيه من قبل حفظه مع كونه من رجال الشيخين، وقد لخص كلام الأئمة فيه الحافظ ابن حجر في " التقريب"، قال " صدوق يخطئ" فمثله لا يحتج به فيما خالف فيه الثقات ممن سمينا لو تفرد الواحد منهم بمخالفته فكيف وهم جميع ؟ أضف إلى ذلك أن أباه عمر بن عبد العزيز (الخليفة الراشد) قد تابعه على الحديث في الجملة، و لكنه لم يذكر فيه تاريخ القصة، ولفظه " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم" **نهى عن المتعة،وقال : إنه حرام من يومكم هذا إلى يوم القيامة، ومن أعطى شيئا فلايأخذه** " أخرجه مسلم (134/4) وقد أشار الحافظ في الفتح (139/9) إلى إعلال هذا الحديث وقال :" فلا يصح من الروايات شيء بغير علة إلا غزوة الفتح".

1902 : (لمسلم عن سبرة " **أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمتعة عام الفتح حين دخلنا مكة ثم لم يخرج حتى نهانا عنها"** ص 175 صحيح أخرجه مسلم (4/132-133) و البيهقي من طريق عبد الملك بن الربيع بن سبرة الجهني عن أبيه عن جده قال : فذكره.

وتابعه عمارة بن غزية عن الربيع بن سبرة به أتم منه و لفظه :" أن أباه غزا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فتح مكة، قال: **فأقمنا بها خمس عشرة (ثلاثين بين ليلة و يوم)، فأذن لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في متعة النساء، فخرجت أنا ورجل من قومي، ولي عليه فضل في الجمال، وهو قريب من الدمامة،مع كل واحد منا برد، فبردي خلق و أما برد ابن عمي فبرد جديد غض حتى إذا كان بأسفل مكة أو بأعلاها، فتلقتنا فتاة مثل البكرة العنطنطة، فقلنا : هل لك أن يستمتع منك أحدنا؟ فقالت : ماذا تبذلان ؟ فنشر كل واحد منا برده فجعلت تنظر إلى الرجلين و يراها صاحبي تنظر إلي عطفها، فقال: إن برد هذا خلق: وبردي جديد غض فتقول : برد هذا لا بأس به ثلاث مرار، أومرتين، ثم استمتعت منها ، فلم أخرج حتى حرمها رسول الله صلى الله عليه وسلم** : أخرجه مسلم (131/4-132) و البيهقي و أحمد (3/ 405) وزاد بعد قوله " أن يستمتع منك أحدنا؟:" قالت وهل يصلح ذلك؟ قال : قلنا نعم: وهو رواية لمسلم و تابعه عبد العزيز بن الربيع بن سبرة بن معبد، وقال : سمعت أبي ربيع بن

سبرة يحدث عن أبيه سبرة بن معبد :" أن النبي صلى الله عليه وسلم عام فتح مكة أمر أصحابه بالتمتع من النساء، قال فخرجت أنا و صاحب لي...." الحديث نحوه أخرجه مسلم و البيهقي (202/7) و أحمد (404/3).
قلت وحديث تحريم المتعة متواتر خرجناه في كتابنا " الإشعاع و الإقناع بمسائل الإجماع" كما خرجناه في كتابنا " فتح الرب الساتر لتمييز الحديث المتواتر" كما يلي : رواه كل من :
1-) علي بن أبي طالب أخرجه مالك و الشافعي وأبو داود الطيالسي، وأحمد و الدارمي و البيهقي و الخطيب في تاريخه.
2-) عمر بن الخطاب : رواه ابن ماجه و الدارقطني و البيهقي.
3-) سلمة بن الأكوع: رواه أحمد و الدارقطني و البيهقي.
4-) سبرة بن معبد : رواه أحمدو الدارمي ومسلم و أبو داود و النسائي و ابن ماجه ومحمد بن الحسن في الآثار وابن الجارود في " المنتقى" و أبو نعيم في " الحلية" و البيهقي في السنن" و الطحاوي.
5-) أبو هريرة : رواه أبو يعلي و الدارقطني و البيهقي.
6-)جابر بن عبد الله: رواه الطبراني في " الأوسط" و الحازمي في " الاعتبار"من وجهين عنه.
7-) ثعلبة بن الحكم : رواه الطبراني في " الأوسط".
8-) ابن عمر: رواه أبو يوسف ومحمد بن الحسن كلاهما في الآثار" لهما و أحمد و الطبراني في " الأوسط" والبيهقي و جماعة ممن جمعوا أسانيد أبي حنيفة من أوجه و بألفاظ.
9-) أبو ذر :رواه أبو نعيم في الحلية ، و البيهقي.
10-) رجل من الصحابة : رواه الطبراني في الكبيرأيضا وعنه الهيثمي في " مجمع الزوائد".
11-) سهل بن سعد الساعدي : رواه الطبراني أيضا و عنه الهيثمي في مجمع الزوائد.
12-) كعب بن مالك: رواه الطبراني و عنه الهيثمي في مجمع الزوائد.
13-) عبد الله بن مسعود : رواه محمد بن الحسن و أبو يوسف في الآثار لهما و البيهقي في السنن الكبرى".
14-) أنس بن مالك : رواه أبو محمد البخاري في مسند أبي حنيفة".
15-) حذيفة بن اليماني : رواه أبو محمد البخاري في " مسند أبي حنيفة"

16-) ابن أبي عمرة الأنصاري: رواه مسلم في صحيحه و عنه الزيلعي في " نصب الراية".
17-) ابن عباس : رواه الترمذي عن محمد بن كعب عن ابن عباس
18-) ابن الزبير : أخرجه مسلم في صحيحه و عنه الزيلعي في نصب الراية.
19-) إياس بن سلمة بن الأكوع : أخرجه مسلم و عنه الزيلعي في نصب الراية.
وقد استعنت بتخريج الحافظ أحمد بن محمد بن الصديق الغماري في تخريجه لأحاديث " بداية المجتهد و نهاية المقتصد" لأنه خرجه عن أربعة عشر صحابيا بينما اكتفى الشيخ المحقق محمد ناصر الدين الألباني في هذه النقطة على تخريج طرق حديث سبرة بن معبد و تصحيحها لأنه همه الأساسي و شغله الشاغل في كتابه " إرواء الغليل تخريج أحاديث منار السبيل" وغيره من كتبه الأخرى هو تصحيح الأحاديث أو تضعيفها إذا كانت ضعيفة مع تقديم الدليل فيما يخص بالصحيح منها كذلك فيما يخص بالضعيف منها مع إظهار ما هو ساقط أو واه أو موضوع نسأل الله أن ينضر و جهنا و إياه يوم القيامة.
مثال آخر يبرزتفوق الألباني على الغماري في التخريج : كما أنك يفاجئك أحيانا المحدث المعروف بالبراعة في التخريج بإهماله لكثير من طرق الحديث فيأتي تخريجه ناقصا كما يقع للألباني بالنسبة للأحاديث المتواترة ولما كنا نلتمس للألباني الأعذار لأن همه الوحيد هو تصحيح الحديث فإن الغماري في بعض الحالات لا تجد له عذرا سوى الإهمال أو التكاسل فمثلا : قال الألباني في " إرواء الغليل".- 1887(قال عليه الصلاة و السلام لامرأة رفاعة لما أرادت أن ترجع إليه بعد أن طلقها ثلاثا و تزوجت بعبد الرحمن بن الزبير:" **لا حتى تذوقي عسيلته و يذوق عسيلتك** " رواه الجماعة صحيح وقد ورد عن جماعة من الصحابة منهم عائشة، وعبد الله بن عمر، وأنس بن مالك و عبيد الله بن عباس، وعبد الرحمن بن الزبير.
1-) حديث عائشة: وله عنها طرق : الأولى عن عروة عنها قالت: " **جاءت امرأة رفاعة القرظي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت : إني كنت عند رفاعة فطلقني، فبت طلاقي، فتزوجت عبد الرحمن بن الزبير، ما معه إلا مثل هدبة الثوب، فقال أتريدين أن ترجعي إلى رفاعة؟ قالت لا** ...."
الحديث أخرجه البخاري (147/2 و 460/3 و 74/4 و 132) و مسلم

(155-154/4) و النسائي (683/2) و الترمذي (209-208/1) و الدارمي (162-161/2) و ابن أبي شيبة (1/40/7) و عنه ابن ماجه (1932) و ابن الجارود (683) و البيهقي (373/7 و 374) و الطيالسي (1437 و 1473) و أحمد (6/ 34و37و38 و 226 و 229)34) و الطبراني في الأوسط" (2/176/1) من طرق عن عروة به، والسياق للترمذي و قال :": حديث حسن صحيح" وفي لفظ لمسلم و أحمد و غيرهما " فقالت : يا رسول الله إن رفاعة طلقها آخر ثلاث تطليقات...".

الثانية : عن القاسم بن محمد عنها بنحوه : أخرجه البخاري (460/3) و مسلم و ابن أبي شيبة و البيهقي و أحمد (193/6).

الثالثة : عن الأسود عنها بلفظ :" لا تحل للأول حتي تذوق عسيلة الآخر، ويذوق عسيلتها " أخرجه أبو داود (2309). و النسائي (97/2) و ابن أبي شيبة و أحمد (42/6).

الرابعة : أم محمد عنها به : أخرجه الطيالسي (1560) و أحمد (96/6) عن علي بن زيد عنها.

الخامسة : عن عكرمة " **أن رفاعة طلق امرأته، فتزوجهاعبد الرحمن بن الزبير القرظي، قالت عائشة : و عليها خمار أخضر، فشكت إليها، وأرتها خضرة بجلدها، فلما جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم (النساء ينصر بعضهن بعضا) قالت عائشة : ما رأيت مثل ما يلقي المؤمنات، لجلدها أشد خضرة من ثوبها، قال : وسمع أنها قد أتت رسول الله صلى الله عليه وسلم، فجاء و معه ابنان من غيرها، قالت : و الله ما لي إليه من ذنب إلا أن ما معه ليس بأغنى عني من هذه، و أخذت هدبة من ثوبها، فقال : كذبت و الله يا رسول الله إني لأنفضها نقض الأديم، ولكنها ناشز تريد رفاعة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فإن كان ذلك لا تحلي له، أو لم تصلحي له، حتى يذوق من عسيلتك، قال : فأبصر معه ابنين له، فقال : بنوك هؤلاء؟ قال : نعم، قال : هذا الذي تزعمين ما تزعمين، فوالله لهم أشبه به من الغراب بالغراب"** تفرد بإخراجه البخاري (82-81/4) و ذكر الحافظ في " الفتح" (238-234/10) أن أبى يعلي أخرجه في مسنده بإسناده عن عكرمة وزاد فيه :" عن ابن عباس " و فيه سويد، وأن الحديث من رواية عكرمة عن عائشة، كما قال الحافظ.

2-) حديث عبد الله بن عمر : يرويه سفيان عن علقمة بن مرثد عن رزين بن سليمان الأحمري عنه قال :" سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الرجل

يطلق امرأته ثلاثا، فيتزوجها آخر، فيغلق الباب و يرخي الستر، ثم يطلقها قبل أن يدخل بها، هل تحل للأول؟ قال : **لا حتى يذوق العسيلة** " أخرجه النسائي (98/2) و ابن أبي شيبة (1/40/7) و البيهقي (375/7) و أحمد(25/2 و 62) ورزين بن سليمان الأحمري مجهول وقد قيل فيه " سليمان بن رزين" على القلب و خالف شعبة فقال : عن علقمة بن مرثد سمعت سالم بن رزين يحدث عن سالم بن عبد الله يعني ابن عمر عن سعيد بن المسيب عن ابن عمر به: أخرجه أحمد (85/2) و النسائي و البيهقي و قالا :"رواية سفيان أصح".

3-) حديث أنس بن مالك : يرويه محمد بن دينار الطاحي : حدثني يحي بن يزيد عنه به مثل حديث ابن عمر: أخرجه أحمد (284/3) و الطبراني في " الأوسط"(201/176/1) وقال " لا يروي عن أنس إلا بهذا الإسناد، أفرد به محمد بن دينار" قلت : وهو صدوق سيئ الحفظ، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال مسلم، فهو سند لا بأس به، في الشواهد.

وقد تابعه شعبة بن يحي بن يزيد به موقوفا لم يرفعه : أخرجه ابن أبي شيبة (1/40/7) وهذا أصح، ولكنه في حكم المرفوع.

1-) حديث عبيد الله بن عباس : يرويه يحي بن أبي إسحاق عن سليمان بن يسار عن عبيد الله بن عباس، قال **" جاءت الغميضاء، أو الرميصاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم تشكو زوجها، وتزعم أنه لا يصل إليها، فما كان إلا يسيرا، حتى جاء زوجها، فزعم أنها كاذبة، ولكنها تريد أن ترجع إلى زوجها الأول، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ليس لك ذلك حتى يذوق عسيلتك رجل غيره** " أخرجه النسائي (97/2) و أحمد (214/1) قلت: و إسناده صحيح، وعبيد الله صحابي صغير، وهو أصغر من أخيه عبد الله بن عباس بسنة.

2-) حديث عبد الرحمن بن الزبير، يرويه ابن وهب عن مالك بن أنس عن المسور بن رفاعة القرظي عن الزبير بن عبد الرحمن بن الزبير عن أبيه " أن رفاعة بن سموأل طلق امرأته تميمة بنت وهب على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، فنكحها عبد الرحمن بن الزبير، فأعترض عنها فلم يستطع أن يصيبها، فطلقها، ولم يمسها، فأراد رفاعة أن ينكحها وهو زوجها الذي كان طلقها قبل عبد الرحمن، فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فنهاه عن تزويجها فقال :" **لا يحل لك حتى تذوقي العسيلة** " أخرجه هكذا ابن الجارود (682) و البيهقي وهو في " موطإ مالك

(17/531/2)دون قوله :" عن أبيه" و كذلك ابن حبان (1312) و البيهقي من طرق مالك به فهو مرسل أما الحافظ أحمد بن محمد بن الصديق الغماري فإنه أهمل هذا الحديث ولم يهتم بتخريجه تخريجا وافيا شافيا فاقتصر على ما هو متفق عليه قائلا :" حديث رفاعة بن سموأل: أنه طلق امرأته تميمة بنت وهب" الحديث أخرجه مالك في الموطإ عن المسور بن رفاعة القرظي عن الزبير بن عبد الرحمن بن الزبير: " أن رفاعة بن سموال" فذكره كما هنا وهو مرسل عند أكثر رواة الموطإ، ورواه ابن وهب و ابن القاسم، وعلي بن زياد، وإبراهيم بن طهمان، وعبيد الله بن عبد المجيد الحنفي، كلهم عن مالك فقالوا فيه عن الزبير بن عبد الرحمن عن أبيه موصولا وهو صاحب القصة ورواه أحمد و البخاري و مسلم و الأربعة و جماعة من حديث عائشة قالت : جاءت امرأة رفاعة القرظي إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت : كنت مع رفاعة فطلقني، فتزوجت بعده من عبد الرحمن بن الزبير، وإنما معه مثل هدبة الثوب، فقال : أتريدين أن ترجعي إلى رفاعة؟ لا حتى تذوقي عسيلته و يذوق عسيلتك" فاكتفى بهذا التخريج و أنت ترى ما فيه من نقص وقد خرجناه في كتابنا " الإشعاع و الإقناع بمسائل الإجماع" المجلد الثاني كما خرجناه في كتابنا " فتح الرب الساتر لتمييز الحديث المتواتر كما يلي :

3-) عائشة : أخرجه الطيالسي وأحمد والبخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي والدارمي وابن ماجه وابن الجارود وأبو يعل ى الموصلي وأبو مسلم الكجي وأبو نعيم وابن أبي شيبة و البيهقي والطبراني.

1-) هشام عن أبيه : أخرجه محمد بن إسحاق في مغازيه.

2-) هشام : خرجه ابن حجر في فتح الباري.

3-) أبو قتادة : مالك و سعيد بن أبي عروة كما في فتح الباري.

4-) عبد الله بن عباس : النسائي و ابن عساكر وعنه الحافظ المزي في التحفة و فيه أن اسم المرأة الغميصاء أو الرميصاء.

5-) ابن عمر: ابن أبي شيبة والنسائي والبيهقي وأحمد والطبري في تفسيره.

6-) أبو هريرة : أخرجه ابن أبي شيبة و الطبراني والطبري في تفسيره.

7-) أنس بن مالك: أخرجه أحمد وابن أبي شيبة والطبراني والبيهقي والبزار وأبو يعلي والهيثمي في مجمع الزوائد.

8-) الفضل بن العباس: الهيثمي في مجمع الزوائد وتلميذه ابن حجر في المطالب العالية عن أبي يعلى ورجاله رجال الصحيح.

9-) عبيد الله بن عباس: أخرجه أحمد والنسائي وأبو يعلي(وهو أخ عبد الله أصغر منه).
10-) عبد الله بن مسعود : قال الهثيمي في مجمع الزوائد رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح.
11-) عبد الله بن عمرو بن العاص : أخرجه ابن كثير في تفسيره نقلا عن ابن ماجه من طريق سعيد بن المسيب عنه. وكذلك الطبري.
12-) عبد الرحمن بن الزبير عن أبيه: مالك وابن الجارود والبيهقي وابن حبان والبزار والطبراني والدارقطني وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ورجال البزار والطبراني ثقات و اسم المرأة " تميمة بنت وهب"
13-) عمرو بن علي: الإسماعيلي في مستخرجه عن امرأة من قريظة.
14-) قال ابن حجر في " فتح الباري" ووقعت قصة أخرى مع رفاعة رجل آخر غير الأول و الزوج عبد الرحمن بن الزبير أخرجه مقاتل بن حيان في "تفسيره" ومن طريقه ابن شاهين في "الصحابة" ثم أبو موسى في قوله تعالى { **فلا تحل من بعد حتى تنكح زوجاغيره** } قالت نزلت في عائشة بنت عبد الرحمن بن عقيل النضرية كانت تحت رفاعة بن وهب بن عتيك وهو ابن عمها فطلقها طلاقا بائنا فتزوجت بعده عبد الرحمن بن الزبير ثم طلقها فأتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت إنه طلقني قبل أن يمسني أفأرجع إلى ابن عمي زوجي الأول؟ قال " لا" الحديث.
وهكذا قمنا بتخريج هذا الحديث تخريجا لا أظن أن أحدا سبقنا إليه وحكمنا عليه بالتواتر فما عندنا ما نقوله سوى " **يارب لك الحمد كما ينبغي لجلال و جهك و عظيم سلطانك** " فما أظن أن أحدا من المحدثين أو من أهل الصنعةسيعارضنا في حكمنا عليه بالتواتر و الله ولي الأمر و التوفيق و هو الهادي إلى سواء السبيل.

مقارنة بين تخريج الألباني والسيوطي

هذه مقارنة تسعى إلى إبراز النقص الذي يقع فيه الشيخ محمد ناصر الدين الألباني أثناء تخريجاته و التي لا تبدو جليا ولا تطفو على السطح إلا عندما يكون الحديث متواترا لأن الشيخ الألباني يكتفي بتخريج الطرق التي تبرز صحة الحديث أو ضعفه، فما رأيته قط تتبع جميع طرق الحديث الكثيرة إلا طرق حديثين حكم عليهما بالتواتر أولهما حديث **" من كذب علي متعمدا**

فليتبوأ مقعده من النار " فقد خرجه في صحيح الجامع الصغير عن ثلاثة و ستين صحابيا (63) وثانيهما حديث **"لا نكاح إلا بولي وشاهدي عدل"** وفي تواتره نظر رغم أنه خرجه عن اثنى عشر من الصحابة.
فهذه المقارنة تسعى إلى إلفات نظر أهل الصنعة إلى الاجتهاد و التحلي بكثير من الجدية وتقصي طرق الحديث والتحري فيها حتى يستوفي الحديثي أكبر عدد ممكن من هذه الطرق.وذلك قبل الحكم على الحديث.
1-) المثال الأول: ما أخرجه الشيخ محمد ناصر الدين الألباني في كتابه "إرواء الغليل تخريج أحاديث منار السبيل"حيث قال صاحب منار السبيل:" حديث أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال:" **لغدوة أو روحة في سبيل الله خير من الدنيا وما فيها "** متفق عليه فتعقبه الألباني في " الإرواء" قائلا: وله عن أنس: الأول عن حميد عنه أخرجه البخاري (200/2 و 201) وابن ماجه (2757) واللفظ له وابن حبان(2629) وأحمد (141/3 و264،263،157) من طرق عن حميد به، وصرح بالسماع منه في رواية للبخاري وأحمد. والأخرى عن ثابت عنه : أخرجه أحمد (207/3،153،122) ومسلم (36/6). وفي الباب عن سهل بن سعد الساعدي، وأبي هريرة، وأبي أيوب الأنصاري، وعبد الله بن عباس، ومعاوية بن خديج، وأبي أمامة.
1-) أما حديث سهل بن سعد الساعدي: فأخرجه البخاري(200/2، 211) ومسلم والنسائي (56/2) والترمذي(310/1) والدارمي (202/2) و ابن ماجه (2756)و البيهقي (158/9) وأحمد (433/3، 339/5،337،335) وقال الترمذي حيث حسن صحيح.
1-) وأما حديث أبي هريرة : فأخرجه مسلم، والترمذي وابن ماجه(2755) وأحمد (533/2،532) من ثلاث طرق عنه أحمد من طريقين واللذان قبله عن أحدهما، ومسلم من الطريق الثالثة.
2-) و أماحديث أبي أيوب: فأخرجه مسلم والنسائي وأحمد (422/5) بلفظ **" خير مما طلعت عليه الشمس وغربت".**
2-) وأما حديث ابن عباس : فأخرجه الترمذي والطيالسي وأحمد (256/1) من طريق الحجاج عن الحكم عن مقسم عنه وقال الترمذي "حديث حسن غريب".
3-) وأما حديث معاوية بن خديج : فأخرجه أحمد (401/6)من طريق ابن لهيعة عن يزيد بن حبيب أو عن سويد بن قيس عنه به .

4-) وأما حديث أبي أمامة: فأخرجه أحمد أيضا (266/5) عن علي بن يزيد عن القاسم عنه، قلت: وإسناده ضعيف وكذا الذي قبله، ولكنه لا بأس به في الشواهد، وقد استوعب طرق الحديث أبو بكر بن أبي عاصم في الجهاد (1/8-2/7/1) قلت من مظان تواتر الحديث التي تحث على تتبع جميع طرقه وجمعها وإبرازها أن تكون كثيرة وأن يكون من بينها طرق صحيحة لا طعن فيها مثل هذا الحديث وفعلا قد أخرجه جلال الدين السيوطي في كتابه "قطف الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة" ولم يخرجه الحافظ مرتضى الزبيدي في كتابه "لقط اللآلئ المتناثرة من الأخبار المتواترة" ولكن خرجه أبو جعفر الكتاني في "نظم المتناثر في الحديث المتواتر" وخرجناه في كتابنا: فتح الرب الساتر لتمييز الحديث المتواتر" نبدأ تخريجه كما في كتاب السيوطي حيث قال ص: 213 **"غدوة في سبيل الله أو روحة خير من الدنيا وما فيها"** أخرجه:

أـ البخاري: عن 1) أنس

بـ) ومسلم: عن 2) أبي أيوب

ج) و الترمذي: عن 3) سهل بن سعيد 4) وابن عباس.

د) وابن ماجه: عن 5) أبي هريرة.

هـ) وأحمد: عن 6) معاوية بن خديج.

و) و البزار: عن 7) الزبير 8) عمران بن حصين.

قلت وهذا سبب امتناع الحافظ مرتضى الزبيدي عن تخريجه في كتابه " لقط اللآلئ المتناثرة من الأخبار المتواترة" فلم يجده لؤلؤة لأنه لم ينطبق عليه شرط السيوطي الذي التزمه وهو أن يخرج عن جمع القلة بحيث يزيد على الأقل على تسعة، فحده الأدنى عندهما ما رواه عشرة من الصحابة وقد بينا خطؤهما في مقدمة كتابنا "فتح الرب الساتر لتمييز الحديث المتواتر" قلت مع أن هذا الحديث بالذات رواه اثنا عشر صحابيا رغم أن الحافظ الكتاني لم يزد على السيوطي سوى سفيان بن وهب الخولاني فأقره في المتواتر وخرجه عن تسعة من الصحابة.

وقد خرجناه في كتابنا "فتح الرب الساتر لتمييز الحديث المتواتر" حيث قلنا:

111) حديث: **"لغدوة في سبيل الله أو روحة خير من الدنيا وما فيها "** أخرجه السيوطي في"قطف الأزهار المتناثرة" عن ثمانية من الصحابة لذلك لم يخرجه الزبيدي في "لقط اللالئ المتناثرة" لكنه أخرجه أبو جعفر الكتاني في " نظم المتناثر" عن تسعة قلت رواه:

1-) أنس بن مالك: أخرجه البخاري ومسلم والترمذي وابن ماجه والبغوي في "شرح السير الكبير" والسيوطي في "الجامع الصغير" وابن حجر في" تلخيص الحبير".
2-) أبوأيوب الأنصاري: أخرجه مالك والترمذي والنسائي وابن حجر في "تلخيص الحبير".
3-) سهل بن سعد الساعدي: أخرجه مالك والبخاري ومسلم والدارمي والترمذي وابن ماجه والبغوي في "شرح السير الكبير".
4-) عبد الله بن عباس: أخرجه الترمذي والإمام أحمد.
5-) أبو هريرة: أخرجه البخاري ومسلم والترمذي وابن ماجه.
6-) معاوية بن خديج: أخرجه مالك وأحمد والطبراني.
7-) ابن الزبير: أخرجه البزار.
8-) عمران بن حصين: أخرجه الدارمي والبزار وعنه الحافظ الهيثمي في "مجمع الزوائد".
9-) أبو أمامة: أخرجه الإمام مالك.
10-) الزبير بن العوام: أخرجه الدارمي وأبو يعلي الموصلي والبزار وعنهما الهيثمي في "مجمع الزوائد.
11-) سفيان بن وهب الخولاني: أخرجه أحمد والطبراني وعنهما الحافظ الهيثمي.
12-) عمر بن الخطاب : أخرجه ابن حجر في"المطالب العالية".
13-) سفيان بن وهب الخولاني.
وزاد الكتاني على السيوطي سفيان بن وهب الخولاني ثم قال " قال المناوي أيضا في التيسير وفي "فيض القدير" عن السيوطي أنه متواتر" وهكذا بينا تواتره لمن يقول ويقبل التواتر لأنه متفق على روايته من طريق أنس بن مالك وسهل بن سعد السعادي وأبي هريرة وأخرجه مسلم في صحيحه" عن أبي أيوب في حين رواه اثنا عشر صحابيا بعدة أسانيد صحيحة فأفاد بذلك وجوب العلم والعمل به وهو مواصفات المتواتر والله جل وعلا أعلم.
المثال الثاني: حديث **"من غشنا فليس منا "** اكتفى الألباني بتصحيحه حيث قال "صحيح وهو من حديث أبي هريرة وعبد الله بن عمر، وأنس بن مالك، وأبي بردة بن دينار، والحارث بن سويد النخعي" وقام بتخريج هذه الأحاديث كما يلي: قال: أما حديث أبي هريرة فله عنه طريقان.

1-) عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة:" **أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر على صبرة طعام، فأدخل يده فيها فنالت أصابعه بللا، فقال ما هذا يا صاحب الطعام؟ قال: أصابته السماء يا رسول الله، قال "أفلا جعلته فوق الطعام كي يراه الناس ، من غش فليس مني** (وفي رواية) منا، وفي أخرى **:" ليس منا من غش "** وفي الرابعة: **ليس منا من غشنا"**، وفي خامسة: **ألا من غشنا فليس منا"** أخرجه مسلم (69/1) والسياق له، وأبو عوانه في صحيحه (57/1)و أبو داود (3452)و الرواية الثالثة له، والترمذي (247/1) والثانية له، وابن ماجه(2224) والطحاوي في مشكل الآثار (174/2) وابن الجارود (564) والرواية الرابعة له، وكذا الحاكم (98/2) وله الخامسة أيضا، والبيهقي (320/5) وأحمد (242/2) وأبو يعلي في مسنده (ق 9\2/304 من طرق عن العلاء به، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح، وقال الحاكم صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، فوهم في استدراكه على مسلم

لطريق الثاني: عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة مختصرا بلفظ:**"من غشنا فليس منا"** أخرجه مسلم و الطحاوي و أحمد (417/2).

1-), أما حديث عبد الله بن عمر، فله أيضا طريقان: الأولى: عن أبي معشر عن نافع عنه به نحو حديث أبي هريرة من الطريق الأولى وقال " **فمن غشنا فليس منا"** أخرجه أحمد والطبراني في الأوسط (2/137) وقال ":لم يروه عن نافع إلا أبو معشر". قلت وأبو معشر ضعيف من قبل حفظه، لكن تقويه الطريق الآتية: والأخرى عن أبي عقيل بن يحي بن المتوكل قال: أخبرني القاسم بن عبيد الله عن سالم عن ابن عمر به، أخرجه الدارمي (248/2) قلت: وأبو عقيل هذا ضعيف أيضا.

2-) وأما حديث أنس، فيرويه إسماعيل بن إبراهيم بن عبد الله بن أبي ربيعة عن أنس بن مالك، قال: فذكره، أخرجه الطبراني في"الأوسط" (2/137/1) وقال:"لا يروي عن أنس إلا بهذا الإسناد قلت: وقال المنذري في الترغيب (22/3) وهو إسناد جيد" وقال الهيثمي (79/4) "رجاله ثقات قلت: وأنا أخشى أن يكون منقطعا- فإنهم لم يذكروا لإسماعيل هذا الرواية عن أحد من الصحابة، وقد تناقض فيه ابن حبان، فإنه أورده في "ثقات التابعين، كما في التهذيب" ثم أعاده في ثقات أتباع التابعين" وقال (10/2) كانت وفاته في آخر ولاية المهدي سنة تسع وستين ومائة" وكانت وفاة أنس

سنة ثلاث وتسعين، فبين وفاتيهما ست وستون سنة، فيبعد في العادة أن يسمع من مثله.

3-) وأما أحاديث أبي بردة، فيرويه شريك عن عبد الله بن عيسي عن جميع بن عمير عن خاله أبي بردة به نحوه، أخرجه أحمد (466/3 و45/4) وكذا الطبراني في الكبير والأوسط والبزار باختصار، كما في المجمع (78/4) وقال وفيه جميع بن عمير، وثقه أبو حاتم وضعفه البخاري وغيره، قلت وفي التقريب:"ضعيف رافضي" قلت: وفي الطريق إليه شريك، وهو ابن عبد الله القاضي وهو سيئ الحفظ، لكنه لم يتفرد به، فقال الطبراني في الأوسط" (2/137/1) " ورواه شريك وقيس بن الربيع عن عبد الله بن عيسى وقد خالفهما عمار بن زريق، والضبي الكوفى الثقة، فرواه عن عبد الله بن عيسى بإسناد آخر له وهذا أصح، وهو :

4-) وأما حديث الحارث بن سويد، فيرويه عمار بن زريق ثنا عبد الله بن عيسى عن عمير بن سعيد عن عمه قال:" **خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى البقيع ـ فرأى طعاما يباع في غرائر، فأدخل يده، فأخرج شيئا كرهه، فقال "من غشنا فليس منا"** أخرجه الحاكم (912) وقال هذا حديث صحيح، وعم عمير بن سعيد، هو الحارث بن سعيد النخعي، ووافقه الذهبي.

5-) وأما حديث ابن مسعود : فيرويه الفضل بن الحباب، حدثنا عثمان بن الهيثم المؤذن، ثنا أبي عن عاصم عن زر بن حبيش عن عبد الله بن مسعود مرفوعا بلفظ **"من غشنا فليس منا، والمكر والخديعة في النار"** أخرجه ابن حبان في صحيحه (1107) والطبراني في الصغير (ص 153) و " الكبير" أيضا كما في المجمع (79/4) وأبو نعيم في الحلية (188/4) والقضاعي في "مسند الشهاب (ق 2115) وقال الهيثمي ورجاله ثقات" وفي عاصم بن بهدلة كلام لسوء حفظه" قلت: والمتقرر فيه عند أهل العلم أنه حسن الحديث "يحتج به لاسيما إذا وافق الثقات، ولهذا قال المنذري في الترغيب (22/3): إسناده جيد، ورواه أبو داود في "مراسيله" عن الحسن مرسلا مختصرا، قال **:" المكر والخديعة والخيانة في النار".**

وفي الباب عن جماعة آخرين من الأصحاب، قد أخرج أحاديثهم الهيثمي في المجمع فمن شاء الوقوف عليها، فليرجع إليه" قلت ليته خرج الحديث عن جميع رواته من الصحابة ولكن الشيخ الألباني نضر الله وجهه و إيانا يكتفي دائما بتصحيح الحديث ولذلك في حالة وجود حديث متواتر يبقى تخريجه دائما ناقصا لأن اهتمامه التصحيح لا غير.

قلت والحديث متواتركما بينه جلال الدين السيوطي في كتابه قطف الأزهار المتناثرة" وتبعه مرتضى الزبيدي في كتابه " لقط اللآلئ" و كذلك الكتاني في كتابه " نظم المتناثر". وخرجناه في كتابنا " فتح الرب الساتر لتمييز الحديث المتواتر.".
قال السيوطي :73 :حديث **"من غش فليس منا"** وفي لفظ "من غشنا" وفي أكثر طرقه أن ذلك بسبب طعام رآه في السوق مبتلا داخله. أخرجه :
1-) الشيخان عن: 1) أبي هريرة، ب) وأحمد عن : 2) ابن عمر 3) أبي بردة بن دينار، ج) الطبراني عن : 4) أنس 5) البراء بن عازب 6) و حذيفة 7) ابن عباس، 8) وابن مسعود 9) قيس بن أبي غرزة ، 10) و أبي موسى ، د) البزار عن : 11) عائشة، هـ) و الحاكم عن 12) الحارث بن سويد و أقره الزبيدي في " لقط اللآلئ المتناثرة من الأخبار المتواترة" و الكتاني في نظم المتناثر في الحديث المتواتر" وقد خرجناه في كتابنا " فتح الرب الساتر لتمييز الحديث المتواتر" عما يربو على عشرين صحابيا ، قلنا رواه :

1-) أبو هريرة : أخرجه أحمد و مسلم و أبو عوانه و ابن الجارود و أبو داود و الترمذي و ابن ماجه و الطحاوي و البغوي و الحاكم و البيهقي و أبو يعلي.
2-) ابن عمر:" أخرجه أحمد و الترمذي و الدارمي و الطبراني و عنه الهيثمي.
3-) أبو بردة بن دينار : أخرجه أحمد و الترمذي و البزار و الطبراني و عنهما الهيثمي.
4-) أنس : أخرجه الطبراني في الأوسط و عنه الهيثمي.
5-) البراء بن عازب: أخرجه الطبراني في الأوسط و عنه الهيثمي.
6-) حذيفة بن اليمان: أخرجه الترمذي و الطبراني و عنه الهيثمي.
7-)ابن عباس : أخرجه الترمذي و الطبراني و عنه الهيثمي.
8-) ابن مسعود: أخرجه الطبراني في الكبير و عنه الهيثمي و ابن حبان و عنه الهيثمي في " موارد الظمآن" وأبو نعيم و القاضاعي في " مسند الشهاب".
9-) قيس بن أبي غرزة : أخرجه الطبراني.
10-)أبو موسى : الطبراني

11-) عائشة : البزار و عنه الهيثمي.
12-) الحارث بن سويد: الحاكم و صححه ووافقه الذهبي.
13-) أبو الحمراء : ابن ماجه و قال الترمذي و في الباب عن ابن الحمراء.
14-) بريدة :قال الترمذي و في الباب عن بريدة.
15-) عمران بن حصين: انظره في مجمع الزوائد للهيثمي.
16-) عظمة: الطبراني في الكبير بسند ضعيف.
17-) أبو الدرداء : الطبراني في الكبير بسند فيه عمربن صهبان وهو متروك.
18-) زامل بن عمرو عن أبيه عن جده: الطبراني في الكبير بسند فيه عمر بن صهبان وهو متروك.

وزاد الكتاني في كتابه " نظم المتناثر في الحديث المتواتر". :
19-) أبو سعيد الخدري. 20-) عبد الله بن أبي ربيعة المخزومي.
21-) علي بن أبي طالب.
قلت وهكذا يتم تخريج هذا الحديث عن واحد وعشرين صحابيا إلا أننا لم نقف على أسانيد الثلاثة الأخيرة ولكن كثرة طرق الحديث مع صحة أكثريتها تفيد تواتر الحديث وإن كان في هذه الطرق ما هو ضعيف وواه فقد تقدم أن الحديث المتواترما يفيد العلم ويطمئن إليه القلب ويوجب العمل.

المثال الثالث والأخير: حديث **"لا هجرة بعد الفتح، ولكن جهاد و نية ، وإذا استنفرتم فانفروا "**: خرجه الشيخ ناصر الدين الألباني في المجلد الخامس من كتابه " إرواء الغليل"قال ص : 8 " صحيح أخرجه البخاري (198/2 و 208 و 267و 301) ومسلم (28/6) وأبو داود (2480) والنسائي (183/2) والترمذي (301/1) والدارمي (239/2) وابن الجارود (1030) وأحمد (226و 266/1و 335 و 316و 344) والطبراني في الكبير (2/103/3) من طريق منصور عن مجاهد عن طاووس عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال يوم الفتح " **لا هجرة بعد الفتح، ولكن جهاد ونية، وإذا استنفرتم فانفروا"** وليس عند مسلم غيره "بعد الفتح" وهو رواية للبخاري، وهي عند الترمذي وقال "حديث حسن صحيح".

ورواه عبد الله بن صالح: حدثني ابن كيسان : حدثني سفيان عن عمرو بن دينار وإبراهيم بن ميسرة عن طاوس عن ابن عباس رضي الله عنهما قال:" **قيل لصفوان بن أمية وهو بأعلى مكة: إنه لا دين لمن لم يهاجر، فقال: لا أصل إلى بيتي حتى أقدم المدينة، فقدم المدينة، فنزل على العباس بن عبد المطلب ثم أتى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: ما جاء بك يا أبا وهب؟ قال قيل: إنه لا دين لمن لم يهاجر، فقال النبي صلى الله عليه وسلم:"ارجع أبا وهب إلى أباطيح مكة، فقروا على ملتكم، فقد انقطعت الهجرة، ولكن جهاد ونية، وإن استنفرتم فانفروا"** أخرجه البيهقي (16/9-17) و ابن أبي عاصم (1/97) ثنا ابن كاسب به مختصرا.

قلت: وهذا إسناد جيد، وابن كاسب هو يعقوب بن حميد، وعبد الله بن صالح هو أبو صالح العجلي، وكلاهما ثقة، وفي ابن كاسب كلام يسير، ولما رواه شاهد من طريق عبد الله بن طاووس عن أبيه عن صفوان بن أمية قال: **"قلت يا رسول الله إنهم يقولون: إن الجنة لا يدخلها إلا مهاجر قال"لا هجرة بعد فتح مكة"** الحديث أخرجه النسائي وأحمد (401/3) قلت : وإسناده صحيح.

ورواه الزهري عن صفوان بن عبد الله بن صفوان عن أبيه أن صفوان بن أمية بن خلف قيل له: هلك من لم يهاجر، قال فقلت: لا أصل إلى أهلي حتى آتي رسول الله صلى الله عليه وسلم، فركبت راحلتي، فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت: يا رسول الله زعموا أنه هلك من لم يهاجر، قال كلا أبا وهب، فأرجع إلى أباطيح مكة" أخرجه أحمد (401/3 و 465/2) قلت: إسناده صحيح على شرط مسلم.

وللحديث شواهد من حديث عائشة وأبي سعيد الخدري ومجاشع بن مسعود.

2-أما حديث عائشة ، فيرويه عطاء عنها قالت "سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الهجرة؟ فقال: فذكره بتمامه: أخرجه مسلم (28/6) من طريق آخر عن عطاء بن أبي رباح قال **:"زرت عائشة مع عبيد بن عمير" فسألها عن الهجرة فقالت : لا هجرة اليوم، كان المؤمن يفر أحدهم بدينه إلى الله و إلى رسوله مخافة أن يفتن عليه، فأما اليوم، فقد أظهر الله الإسلام، فالمؤمن يعبد ربه حيث شاء، ولكن جهاد ونية** " وهكذا أخرجه البيهقي (17/9).

3- وأما حديث أبي سعيد الخدري فيرويه أبو البحتري الطائي عن أبي سعيد الخدري أنه قال " لمانزلت هذه السورة 0 **إذا جاء نصر الله والفتح،**

ورأيت الناس) قرأها رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ختمها، وقال : الناس حيز، وأنا وأصحابي حيز وقال: لا هجرة بعد الفتح، ولكن جهاد ونية، فقال له مروان: كذبت،وعنده رافع بن خديج وزيد بن ثابت، وهما قاعدان معه على السرير، فقال أبو سعيد: لو شاء هذان لحدثاك، ولكن هذا يخاف أن تنزعه عن عرافة قومه، وهذا يخشى أن تنزعه عن الصدقة، فسكتا، فرفع مروان عليه الدرة ليضربه، فلما رأيا ذلك، قالا: صدق"
أخرجه الطيالسي (601و 867و 2205) وأحمد (22/3 و 187/5**)**
قلت: وإسناده صحيح على شرط الشيخين .
4) وأما حديث مجاشع، فيرويه يحي بن إسحاق عنه:" **أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم بابن أخ له يبايعه على الهجرة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:"لا بل يبايع على الإسلام، فإنه لا هجرة بعد الفتح، ويكون من التابعين بإحسان"** أخرجه أحمد (468/3 و469) من طريق يحي بن أبي كثير عن يحي بن إسحاق. قلت: وإسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين غير يحي بن إسحاق وهو ثقة كما قال ابن معين وابن حبان وابن حجر.
وله عن عباس طريق أخرى، يرويه الأعمش عن أبي صالح عنه مرفوعا : أخرجه ابن أبي عاصم (1/97) بسند رجاله ثقات".
قلت و الحديث أخرجه جلال الدين السيوطي في كتابه"قطف الأزهار المتناثرة" أخرجه الكتاني في "نظم المتناثر" وخرجناه في كتابنا "فتح الرب الساتر لتمييز الحديث المتواتر" كما يلي :
1-) مجاشع بن مسعود: أخرجه أحمد والبخاري ومسلم كما أخرجه ابن حبان و قال الترمذي و في الباب عن مجاشع.
2-) أبو سعيد : أخرجه أحمد.
3-) غزية بن الحرث: الطبراني وعنه الهيثمي في "مجمع الزوائد".
4-) ابن عباس: أحمد والبخاري ومسلم والترمذي والنسائي والدارمي وابن الجارود والصنعاني والطبراني و البيهقي وابن أبي عاصم.
5-) ابن عمر : البخاري موقوفا. 6-) الحارث بن غزية: الطبراني.
7-) عائشة : البخاري موقوفا و مسلم مسندا ومرفوعا وكذلك البيهقي.
8-) ابن عمرو: أحمد و قال الترمذي وفي الباب عن ابن عمرو.
9-) أبو سعيد الخدري: أحمد والطبراني وعنهما الهيثمي في"مجمع الزوائد" وكذلك أبو داود الطيالسي.
10-) صفوان بن أمية العجلي: أحمد والنسائي وابن أبي عاصم.

11-) عبد الرحمن بن صفوان : أحمد.
12-) عمر بن الخطاب : قال النسائي و في الباب عن عمر.
13-) عبد الله بن واقد الساعدي: قال النسائي وفي الباب عن عبد الله بن واقد الساعدي.، 14-) حسان بن عبد الله الضمري: قال النسائي عن حسان بن عبد الله الضمري 15-) عبد الله بن طاوس عن أبيه: عبد الرزاق الصنعاني و الدارمي.، 16-) أنس: عبد الرزاق الصنعاني في مصنفه.
17-) عبد الله بن حبشي: قال الترمذي وفي الباب عن عبد الله بن حبشي.
فتبين تواتر الحديث وأن تخريج الألباني كان يمتاز بالنقص لتواتر الحديث.
مثال آخر من تخريجات الشيخ ناصر الدين الألباني فهذا مثال آخر مقارنة بين تخريج الغماري والألباني مع تخريجنا لحديث "لا يحل لامرأة مؤمنة بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث ليال، إلا على زوج أربعة أشهر وعشرا" متفق عليه .
حيث اكتفى الغماري بالقول قال الغماري في كتابه الهداية تخريج أحاديث البداية:" حديث أم حبيبة: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " **لا يحل لامرأة مؤمنة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث ليال، إلا على زوج أربعة أشهر وعشرا** " أخرجه مالك وأحمد والشيخان وأبو داود والترمذي والنسائي وجماعة من حديث زينب بنت أم سلمة عنها أنها دخلت عليها لما توفى أبوها أبو سفيان فذكرت الحديث كما عند المصنف { يقصد ابن رشد الحفيد في بداية المجتهد}. قوله كذلك حديث زينب بنت جحش وهو في الحديث الذي قبله عند المذكورين أيضا فإن زينب بنت أم سلمة قالت بعد حديثها عن أم حبيبة فدخلت إلى زينب بنت جحش حين توفي أخوها، فدعت بطيب فمست منه، ثم قالت: أما والله مالي بالطيب من حاجة غير أني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول على المنبر: " **لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد فوق ثلاث ليال إلا على زوج أربعة أشهر وعشرا** " وهكذا يتبين مرة ثانية تقصير الحافظ أحمد بن محمد بن الصديق الغماري في تخريجه لبعض الأحاديث لم يؤلها الأهمية اللازمة لتخريج واف كاف شاف في كتابه " الهداية تخريج أحاديث البداية" في حين أبدى الشيخ محمد ناصر الدين الألباني نفسا أطول وبراعة أكثر ومهارة في تخريجه لهذا الحديث في كتابه " إرواء الغليل تخريج منار السبيل" وهو معذور في عدم حكمه على الحديث بالتواتر لأن غايته من التخريج هو التصحيح والتعليل من خلال الأدلة والبراهين

الساطعة وهذا الحديث مما تفردنا بالحكم عليه بالتواتر حيث أصلنا به إجماعا متيقنا في كتابنا "الإشعاع والإقناع بمسائل الإجماع" وخرجناه في كتاب النكاح من كتابنا "فتح الرب الساتر لتمييز الحديث المتواتر" حيث قلنا: "حديث تحريم حداد المرأة على غير زوجها أكثر من ثلاثة أيام" لم يسبقنا إليه أحد فيما علمنا وقد خرجناه في كتابنا "الإشعاع والإقناع بمسائل الإجماع كما يلي: أخرجه مسلم في صحيحه من ثماني طرق هي :

1-) أم حبيبة : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال **:" لا يحل لامرأة مسلمة تؤمن بالله و اليوم الآخر أن تحد فوق ثلاث أيام إلا على زوجها أربعة أشهر وعشرا"** أخرجه مالك وأحمد والبخاري ومسلم وأبو داود و الترمذي والدارمي والنسائي والطحاوي وابن الجارود والبيهقي الخ...

2-) عن أم عطية: أخرجه أحمد والبخاري ومسلم والدارمي والنسائي وابن ماجه والطحاوي وابن الجارود والبيهقي الخ...

3-) زينب بنت جحش: حين توفي أخوها : أخرجه مالك وأحمد والبخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والدارمي والنسائي والطحاوي وابن الجارود والبيهقي الخ...

4-) عن امرأة من بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم : أخرجه مسلم.

5-) عن حفصة بنت عمر: أخرجه أحمد ومسلم وابن ماجه والطحاوي والبيهقي.

6-) عن بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم: أخرجه مسلم و الطحاوي في شرح معاني الآثار.

7-) عائشة: أخرجه أحمد ومسلم والدارمي والنسائي وابن ماجه وابن أبي شيبة و الطحاوي في شرح معاني الآثار و ابن الجارود، الخ...

8-) عن زينب زوج النبي صلى الله عليه وسلم: أخرجه مسلم والطحاوي في شرح معاني الآثار.

9-) عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم الحديث : أخرجه البزار و عنه الهيثمي وفيه زعمة بن صالح وهو ضعيف وقد وثقه البعض وهذا يفيد أنه صالح للمتابعات والشواهد.

10-) عن أم سلمة: أخرجه مالك وأحمد والبخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي والطحاوي والبيهقي الخ...

11-) أسماء بنت عميس: أخرجه أحمد والطحاوي والبيهقي.

12-) علي بن أبي طالب: أخرجه البيهقي.

فتبين تواتر الحديث لأنه رواه كل من: مالك وأحمد والبخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي والطحاوي والبيهقي وابن الجارود والدارمي عن كل من: أم حبيبة وزينب بنت جحش وأم سلمة كما أخرجه أحمد والبخاري ومسلم و النسائي والدارمي وابن ماجه والطحاوي وابن الجارود والبيهقي عن أم عطية (كشاهد) وأخرجه مسلم وغيره عن تسعة من زوجات النبي صلى الله عليه وسلم ورواه أحمد والطحاوي والبيهقي عن أسماء بنت عميس زوج أبي بكر الصديق رضي الله عنهما ثم من بعده علي كرم الله وجهه ورضي الله عنه وأرضاه والبزار (كشاهد) عن أنس رضي الله عنه فلا أظن أن أحدا من أهل الصنعة، جهابذة الحديث سيتردد في موافقتنا بالحكم عليه بالتواتر فهو يفيد بذلك العلم والعمل خاصة وأن هذا كان جهدا لتأصيل إجماع متيقن نختم تعليقه بقولنا **" يا رب لك الحمد كما ينبغي لجلال وجهك وعظيم سلطانك".**

مثال آخر أخرج الألباني في "إرواء الغليل" قال:" 1458 (حديث " **إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم حرام عليكم** ...." ص 390 صحيح، وهو قطعة من حديث جابر الطويل في حجة النبي صلى الله عليه وسلم، وقد ذكرناه بطوله تحت الحديث (1017) فقرة (103) لكن ليس فيه لفظ **"وأعراضكم"**، وإنما ورد هذا من حديث أبي بكرة الثقفي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب الناس فقال:"ألا ترون أي يوم هذا؟ قالوا: الله ورسوله أعلم هذا قال فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه، فقال: أليس بيوم النحر؟ قلنا : بلى، يا رسول الله، أليست بالبلدة الحرام؟ قلنا: بلى يا رسول الله، قال **فإن دماءكم، وأموالكم، وأعراضكم، وأبشاركم، عليكم حرام، كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا، ألا هل بلغت؟ قلنا: نعم، قال: اللهم أشهد، فليبلغ الشاهد الغائب، فإنه رب مبلغ يبلغه من هو أوعى له، فكان كذلك، قال: لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض "** أخرجه البخاري (28/1، 370/4 ، 467) و مسلم (108/5) وأحمد (40،39،37).

1-) وفي الباب عن عمرو بن الأحوص عند الترمذي 182/2) و صححه.
2-) وابن عمر عند ابن ماجه (3058).
3-) وابن مسعود عنده (3057).
4-) وعن ابن حرة النقاشي عند أحمد (72/5).

قلت حديث **"إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم {وأبشاركم} عليكم حرام كيومكم هذا في بلدكم هذا"** خرجناه في كتابنا "الإشعاع والإقناع بمسائل الإجماع" المجلد الثاني كما خرجناه في كتابنا "فتح الرب الساتر لتمييز الحديث المتواتر" ونصه **أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خطبهم يوم النحر في حجة الوداع فقال "ألا تدرون أي يوم هذا؟ قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه، فقال: أليس بيوم النحر؟ قلنا بلى، يا رسول الله، قال أي بلد هذا؟ أليست بالبلدة الحرام؟ قلنا: بلى يا رسول الله، قال:" فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم وأبشاركم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا، في شهركم هذا، في بلدكم هذا، ألا هل بلغت؟ قلنا: نعم، اللهم أشهد، فليبلغ الشاهد الغائب،فإنه رب مبلغ يبلغه من هو أوعى له، فكان كذلك، قال :" لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض"** رواه كل من:

1-)أبي بكرة الثقفي: أخرجه أحمد والبخاري ومسلم .

2-) جابر بن عبد الله: أخرجه البخاري ومسلم وكذلك مسلم وأبوداود والنسائي وغيرهم.

3-) عمرو بن الأحوص: أخرجه الترمذي.

4-) ابن عمر: أخرجه ابن ماجه.

5-) ابن مسعود: أخرجه ابن ماجه.

6-) أبي حرة بن النقاشي: أخرجه أحمد بن حنبل.

7-) عاصم بن حكيم : ابن كثير في "جامع المسانيد والسنن ولعله نقله من مسند أحمد.

8-) نبيط بن شريط: أخرجه أحمد وعنه ابن كثير في "جامع المسانيد والسنن.

9-) أبي سعيد الخدري: ابن كثير في "جامع المسانيد والسنن عن أحمد وأخرجه البزار وعنه الهيثمي في " كشف الأستار" وقال في مجمع الزوائد " حديث أبي سعيد رواه ابن ماجه ورواه البزار ورجاله رجال الصحيح"

10-) ـأبو هريرة: رواه أبو معاوية عن الأعمش عن أبي هريرة: أخرجه ابن كثير في جامع المسانيد والسنن" عن أحمد بن حنبل. فتبين تواتر الحديث.

المثال الأخير:

ما أخرجه الشيخ محمد ناصر الدين الألباني رحمه الله وإيانا في "إرواء الغليل" تخريج أحاديث منار السبيل" حيث قال : 1294 : (لمسلم عن أبي هريرة : **أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الغرر** "وقال "صحيح أخرجه مسلم (3/5) كذا أبو داود (3376) والنسائي (217/2) والترمذي (230/1) والدارمي (251/2 و 254) وابن أبي شيبة في المصنف (1994/8) وابن ماجه(2194) وابن الجارود (590)و الدارقطني (295) والبيهقي (266/5) وأحمد (376/2) من طريق عن عبيد الله بن عمر قال: أخبر أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة مرفوعا به، وزادوا جميعا سوى ابن أبي شيبة " **عن بيع الحصاة**" وقال الترمذي " حديث حسن صحيح" وللشطر الأول شاهد من حديث ابن عمر، يرويه المعتمر بن سليمان عن أبيه عن نافع عنه أخرجه ابن حبان.

بينما خرجناه في كتابنا "فتح الرب الساتر لتمييز الحديث المتواتر كما يلي :**" النهي عن بيع الغرر"** أخرجه السيوطي في " قطف الأزهار المتناثرة عن سبعة أنفس لذلك لم يخرجه الزبيدي في لقط اللالئ المتناثرة إلا أنه أخرجه الكتاني عن عشرة قلت رواه:

1-) ابن مسعود (أحمد ومسلم) والطبراني في الكبير وعنه الهيثمي
2-) سهل بن سعد: الطبراني و الدارقطني كما في التلخيص
3-) ابن عباس: قال الترمذي وفي الباب عنه وابن ماجه وأحمد والطبراني
4-) ابن عمرو: الطبراني
5-) عتاب بن أسيد: الطبراني
6-) ابن عمر: البزار وقال الترمذي و في الباب عنه
7-) أنس: أبو يعلي وقال الترمذي وفي الباب عنه وابن حجر في تلخيص الحبير عن البيهقي وابن حبان.
8-) أبو هريرة: مسلم وأحمد وأبو داود والترمذي والنسائي والدارمي وابن ماجه و ابن أبي شيبة وابن الجارود والدارقطني والبيهقي وابن حبان.
9-) أبو سعيد: قال الترمذي وفي الباب عنه.
10-) سعيد بن المسيب مرسلا: مالك والشافعي والبيهقي
11-) علي: أحمد و عنه ابن حجر في تلخيص الحبير عن أبي داود.
12-) عمران بن حصين: ابن أبي عاصم وعنه ابن حجر في تلخيص الحبير

الفصل الرابع: خلاصة عامة أو خاتمة ختم الله لنا بالحسنى ورزقنا البر والفردوس الأسنى

وخلاصة هذا الباب أن الحديث إذا لم نجمع جميع طرقه فإنه يصعب علينا الحكم عليه، سواء على تواتره و الاكتفاء بتصحيحه أو إعلاله و تضعيفه، فهذا فن نفيس قل من يجيس في أغواره فهو بحر زاخر متلاطم بالأمواج فمن لم يتمرس على السباحة يغرق في أعماق أعماقه لقوة صدفات غواصه، فكم من سباح- كما ترى من خلال هذه العجالة – كسل قبل قطع المسافة ولربما غرق، و النجاة من الغرق هو بلورة علم التخريج أو علم أطراف الحديث وقد قال الحافظ يحي بن معين قديما " لو لم نكتب الحديث عن خمسين وجها ما عرفناه" تبعه تلميذه الحافظ علي بن عبد الله المديني، شيخ البخاري الذي أذعن له، فقال " الباب إذا لم تجمع طرقه لم يتبين خطؤه" وقال الحافظ الخطيب البغدادي :" السبيل إلى معرفة علة الحديث، أن يجمع بين طرقه، و ينظر في اختلاف رواته و يعتبر بمكانهم من الحفظ، ومنزلتهم من الاتقان و الضبط".

وقد تقدمت هذه الأقوال كلها و أثرها على من لم يتقيد بها، فكثيرا ما نجد الجهابذة يتراجعون عن أحكامهم على الحديث بعد ما أصدروا أحكاما واهمة بعد تتبع طرق الحديث و الله ولي الأمر و التوفيق.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين و الصلاة و السلام على سيد المرسلين و خاتم النبيين.

وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين وصلى الله على النبي الأمي الأمين وآله وصحبه أجمعين غفر الله لنا ولذوينا ومن دعا لنا آمين يا رب العالمين.

قائمة كتب لا يستغنى عنها:

1-) تهذيب الكمال في علم الرجال للحافظ المزي ت 742 تحقيق فؤاد معروف طبع أولا في ثلاثين مجلدا وطبع مؤخرا في ثماني مجلدات.
2-) ميزان الاعتدال للإمام شمس الدين الذهبي ت 748 هـ .
3-) التذكرة في رجال العشرة (وهم الكتب الستة وموطأ مالك ومسند الشافعي ومسند أحمد ومسند أبي حنيفة برواية الحارث للحافظ شمس الدين الحسيني (675 - 762) هـ.
4-) ابن الملقن: سراج الدين أبو علي عمر بن علي بن أحمد الأنصاري (723 - 804) له كتاب قيم جدا سماه: "إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال" زاد فيه على رجال الكتب الستة رجال مسند أحمد وصحيح ابن خزيمة وصحيح ابن حبان ومستدرك الحاكم وسنن الدارقطني وسنن البيهقي.
5-) الحافظ شهاب الدين أحمد بن حجر العسقلاني تـ: 852هـ له: تهذيب التهذيب، وتقريب التهذيب يأتي فيه بما يشبه خلاصة ما قيل في رجال الكتب الستة، علق عليه مؤخرا فؤاد معروف وشعيب الأنؤوط وله أيضا لسان الميزان وهو تكملة لميزان الاعتدال للذهبي.
6-) تاريخ البخاري الكبير وله كتاب الضعفاء.
7-) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم الرازي.
8-) ابن عدي الجرجاني (277 - 265) له الكامل في معرفة الضعفاء.
9-) العقيلي تـ: 322هـ له كتاب الضعفاء الكبير.
10-) ابن حبان البستي تـ: 353هـ له كتاب الثقات وله كتاب الضعفاء والمتروكين.
وللمزيد من المراجع انظر القائمة الموجودة في كتابنا "إضاءة المصابيح على قواعد التعديل والتجريح" وفي كتابنا "رسالة الحثيث إلى ضرورة التعريف بعلوم الحديث" باب التعديل.

والله من وراء القصد وهو الهادي إلى سواء السبيل

وما توفيقي إلا بالله عليه وتوكلت وإليه أنيب

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

اللهم أغفر لنا جميعا ولحينا ولميتنا والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته

الفهرست

العنوان	الصفحة
مقدمة	02
الفصل الأول: عجالة نظرية	05
تعريفه وأهميته	05
المعنى اللغوي	08
المعنى الاصطلاحي	09
نقاش أحمد بن محمد الصديق الغماري	10
تعريف أطراف الحديث: التعريف اللغوي	13
التعريف الاصطلاحي	14
قائمة بأطراف الحديث	14
ي/ المستخرج: قائمة بكتب المستخرجات	18
الفصل الثاني: نشأة علم تخريج الحديث وأطراف الحديث	21
الفصل الثالث: ما هي أهم الكتب التي تم تأليفها في هذا العلم؟	28
الفصل الرابع: ما ينبغي تأليفه	34
الباب الثاني: دراسة ميدانية	48
كيفية التخريج وما يلزمه	48
التحذير من التقليد	52
الفصل الأول: كيف نتعلم تخريج الحديث	58
الرد على الدكتور محمود الطحان	65
الفصل الثاني: قواعد أساسية في التخريج	70
القاعدة الأولى:معرفة نص الحديث أو متنه	70
القاعدة الثانية :معرقة أسانيد الحديث و طرقه	88
القاعدة الثالثة :التثبت و نبذ التقليد	102
القاعدة الرابعة :دراسة أحوال الرواة	105

القاعدة الخامسة :البحث عن العلة	122
القاعدة السادسة :هل للحديث أصل ؟	135
القاعدة السابعة :الحديث الموضوع	138
القاعدة الثامنة :هل سبق أن حكم على الحديث ؟	145
القاعدة التاسعة :من يعتبر بتخريجه ؟	146
القاعدة العاشرة :ما هي مظان الحديث ؟	157
القاعدة الحادي عشرة :اذا أعيانا الحديث فماذا نفعل ؟	159
الفصل الثالث: مقارنات بين تخريج الحديث	163
أ ـ مقارنة بين تخريج الغماري في الهداية والألباني في إرواء الغليل	163
ب ـ مقارنة بين تخريج الألباني في إرواء الغليل والسيوطي في قطف الأزهار المتناثرة	176
ج ـ مقارنة بين تخاريجنا في الإشعاع والإقناع بمسائل الإجماع وفي فتح الرب الساتر لتمييز الحديث المتواتر	180
مع تخريج الألباني في إرواء الغليل والغماري في الهداية تخريج أحاديث البداية	180
الفصل الرابع: خلاصة عامة أو خاتمة ختم الله لنا بالحسنى ورزقنا البر والفردوس الأسنى	192